

مُصْرِرُ الْإِسْلَامِيَّةِ  
وأهْلُ الذِّمَّةِ

د. سیدة اسماعیل کاشف






رئيس مجلس الإدارة  
د. سمير سرحان

رئيس التحرير  
د. عبد العظيم رمضان

مدير التحرير:  
عبد العظيم الشبلي

# مَصْرُ الْإِسْلَامِيَّةَ وَأَهْلُ الذِّمَّةِ

د. سيدة إسماعيل كاشف



شبكة كتب الشيعة



المكتبة العامة للطباعة

١٩٩٣



shiabooks.net

mktba.net رابط بديل

# الإخراج الفنى : مراد نسيم

## تقديم

يسعدنى أن أقدم للقارئ هذا الكتاب الهام عن مصر الاسلامية ،  
الذى يتناول جانبا خاصا من تاريخها ، هو جانب القرآن والشروط  
التي كانت تطبق على أهل الذمة من الأقباط واليهود فى مصر .

وقد ألفت هذا الكتاب الأستاذة الدكتورة سيدة اسماعيل كاشف  
أستاذة كرسى التاريخ الاسلامي والوسسيط بكلية البنات جامعة عين  
شمس وصاحبة المؤلفات التاريخية العديدة الهامة .

وقد سبق لهذه السلسلة أن نشرت لها كتابين : الأول « مصر  
فى عصر الولاة » ، والثانى « مصر فى عهد الاخشيديين » .

واهمية هذا الكتاب الجديد لا تتمثل فقط فى تناوله أحكام أهل  
الذمة ، فقد تناول هذا الموضوع الكتاب والفقهاء والمؤرخون خلال  
العصور الوسطى كما تناوله الكتاب والمؤرخون المحدثون فى  
دراسات علمية عديدة .

وانما تتمثل هذه الأهمية فى الرؤية العلمية المحايدة التى تناولت  
بها الدكتورة سيدة اسماعيل كاشف هذا الموضوع ، والتى تعتمد على

التطبيق الفعلى لهذه الأحكام على أهل الذمة ، وليس على الآراء  
النظرية للفقهاء فى ديار الاسلام .

كذلك تتمثل هذه الأهمية أيضا فى تخصيص المؤلفة الكلام عن  
أهل الذمة فى مصر الاسلامية بينما تعمم المراجع والمصادر الأخرى  
الكلام على أهل الذمة فى البلاد الاسلامية والعربية .

ويتناول الكتاب بالبحث معنى اصطلاح أهل الذمة ويتحدث عن  
التشريع الاسلامى لأهل الذمة ( الأقباط واليهود والuhed النبوى  
لرهبان شبه جزيرة سيناء ، والأمان الاسلامى للبطرى بنيامين ،  
كما يتحدث عن الرهبان والأديره ، وعهد عمر أو الشروط العمرية ،  
وديانات ومذاهب أهل الذمة .

ويتناول بالبحث حكم الجزية فى مصر الاسلامية حتى  
الغائها فى عهد محمد سعيد باشا سنة ١٨٥٥ ، وأوضاع  
الرهبان وأهل الذمة فى مصر من واقع المراسيم ووثائق  
دير سانت كاترين والأوراق البردية ، وعلاقة حكام مصر  
الاسلامية برؤساء الأقباط واليهود ، وعداء الأقباط للمصلبيين ، كما  
تناول أيضا النظام القضائى لأهل الذمة ، والمواريث والهبة ،  
وأوقاف أهل الذمة ، والأحكام المدنية الخاصة بالوظائف العامة  
والملابس ودواب الركوب وبناء الكنائس .

والكتاب بذلك يغطي جانبا هاما من جوانب الحياة الاجتماعية  
فى مصر الاسلامية ، ويستحق - بالتالى - أن يحتل مكانا مرموقا  
فى المكتبة العربية وتاريخ المصريين .

رئيس التحرير

٩٠ د عبد العظيم رمضان

## مقدمة

---

كان نواة هذا البحث المختصر الذى القيناه فى لندن باللغتين العربية والإنجليزية فى مهرجان العالم الإسلامى خلال المؤتمر الدولى فى لندن فى الفترة من ٥ الى ١٥ ابريل ١٩٧٦ م ( ١٣٩٦ هـ )

وهذا الكتاب يبين كيف ضرب الإسلام والنبي عليه أفضى الصلاة وأذكى السلام ، وال المسلمين ، أروع الأمثلة فى التسامح الدينى فى زمن ساد المجتمعات غير الإسلامية التعصب والاضطهاد الدينى البغيض . وقد اختارت موضوع «أحكام أهل الذمة فى مصر الإسلامية »، التى وصفها المؤرخون والكتاب بأنها أم العالم وايوان الإسلام وينبع العلم والفنون والصناعات .

وسوف يلمس القارئ المسلم وغير المسلم ، العربى وغير العربى ، الموضوعية التامة والاجتهاد فى تقصى الحقائق مستعدة فى ذلك تعاليم الدين الحنيف وتوجيهه النبى الكريم الى العلم والقراءة وعدم الميل مع الهوى .

وهذا البحث قطرة في محيط الحضارة الإسلامية الأصيلة التي  
أظللت العالم الإسلامي ، وسطع نورها على الغرب الأوروبي فاستمد  
منها مقومات حضارته وأسس نهضته .

والله أسائل التوفيق والرشاد ٦

١٠٥

سيدة اسماعيل كاشف

# أحكام أهل الذمة في مصر الإسلامية

معنى اصطلاح أهل الذمة :

أطلق اصطلاح أهل الذمة في العالم الإسلامي على المسيحيين واليهود الذين عاهدتهم الرسول ﷺ ، أو هؤلاء الذين عاهدهم الخلفاء والحكام في ديار الإسلام . والذمة في اللغة العربية هي العهد والأمان ، والمتتفقون بالعهد يسمون أهل الذمة أو الذميين أو المعاهدين . ويتسع هذا المعنى الاصطلاحي عند الفقهاء المسلمين فيذهبون إلى أن أهل الذمة هم أهل الكتاب أي أصحاب التوراة والإنجيل من اليهود واليسوعيين ، ومن لا كتاب لهم مثل الموسى<sup>(١)</sup>

---

(١) الماوردي ( توفي سنة ٤٥٠ هـ / ١٠٥٨ م ) أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي ) : الأحكام السلطانية ص ١٢٨ ( طبع القاهرة ١٢٢٧ هـ / ١٩٠٩ م ) ، الفراء العنبل ( توفي سنة ٤٥٨ هـ / ١٠٦٦ م أبو يعلى محمد بن الحسين ) : الأحكام السلطانية ص ١٣٨ ( طبع القاهرة ١٣٥٦ هـ / ١٩٣٨ م ) .

## المقصود بأحكام أهل الذمة :

أما المقصود بأحكام أهل الذمة فهي القوانين والشروط التي كان يتعين على الذميين الالتزام بها والخضوع لها ماداموا يعيشون في ديار الإسلام . وسنحاول في بحثنا هذا أن نبين الأحكام التي طبقت على أهل الذمة في مصر الإسلامية وعلاقة تلك الأحكام بالمبادئ العامة للاسلام ! وسنبين هل الزم أهل الذمة في مصر بشروط معينة في الزراعة والصناعة والفنون والتجارة والثقافة ، أم أنهم عاشوا حياتهم الطبيعية في وطنهم دون ضغط أو تضييق . وسنشير إلى الفترات الاستثنائية التي الزموا فيها بأحكام معينة لظروف سياسية أو ادارية أو اقتصادية أو اجتماعية أو حربية مستتدلين في بحثنا على كل ما تيسر لنا من أوراق بردية أو وثائق رسمية وغير رسمية فضلاً عن كتابات المؤرخين القدماء والمحدثين .

## معالجة موضوع أهل الذمة قديماً وحديثاً :

ولست أول من ناقش هذا الموضوع ولا آخر من يناقشه . فقد تناول الكتاب والفقهاء والمؤرخون خلال العصور الوسطى موضوع أهل الذمة في العالم الإسلامي في كثير من كتاباتهم ، أو في كتب قائمة بذاتها . وتناول الكتاب والمؤرخون الحديثون هذا الموضوع أو جوانب منه في دراسات علمية كثيرة ، أو للتدليل على حضارة الإسلام وسماحة الدين الإسلامي ، أو للمقارنة بين وضع أهل الذمة في ديار الإسلام وبين وضع المسلمين والمليهود في أوروبا ، أو حتى وضع الأقلية المسيحية التي تخالف مذهب الأغلبية المسيحية في البلدان الأوروبية ، أو للهجوم على الإسلام والحضارة الإسلامية من خلال إيراد أمثلة معينة في ظروف معينة لوقف بعض

أولى الأمر من المسلمين ، أو لرأء بعض المجتهدين والفقهاء وأهل الرأى من المسلمين ، أو لوقف العامة من أهل الذمة ومن المسلمين في ظروف خاصة سيطر فيها ضيق الأفق والتعصب والجهل .. وراح المتعصبون والجهلاء يبنون أحکامهم أحيانا على جملة واحدة من نص طويل يؤيدون بها وجهة نظرهم ، أو يدعون أن ما يوردونه منقول من كتب الثقة ، وأحيانا يحرفون النصوص القديمة او يختصرونها بحيث تتمشى مع هواهم ونظرياتهم .

وقد لاحظنا أيضا أن بعض الكتاب الحديثين سواء أبناء البلد العربية والإسلامية ، أو المستشرقين يطلقون بآراء نتيجة دراسة غير مدعمة بالوثائق ، وأود أن أشير إلى أن كثيرا من آراء الكتاب في العصور الوسطى والحديثة بنىت على الآراء النظرية للفقهاء في ديار الإسلام . والفقه كما نعلم هو استنباط الأحكام الشرعية من القرآن والحديث ، والقياس والاجماع . وترجع أقدم الكتب التي وصلتلينا في هذا العلم إلى القرن الثاني الهجري والثامن الميلادي ، مثل كتاب الخراج لأبى يوسف ، والجامع الكبير ، والجامع الصغير ، وكتاب السير الكبير للشيباني ، والموطأ للإمام مالك ، والأم الشافعى .

وطبعي أن يجد المؤرخ في كتب الفقه بيانات كثيرة عن أحوال الشعوب الإسلامية ونظمها في العصور الوسطى ، ولاسيما ان الفقهاء يتوجهون في بحوثهم إلى كافة طبقات الشعب وإلى الجوانب المختلفة من حياة المسلمين . ولكن على المؤرخ أن يكون حذرا فيما يستنبطه من كتب الفقه فإن ما يكتبه الفقهاء قد يكون نظريا و بعيدا عن الواقع . ومن الأمثلة المشهورة على ذلك ما نقله المؤرخون

عن بعض الفقهاء الذين قالوا ان الذميين في مصر تساووا في دفع  
الجزية<sup>(٢)</sup> .

ومما يجب الا يغيب عن بال الباحث فيما يتعلق بالبيانات التاريخية في كتب الفقه أن دراساتها لبعض النظم ليست شاملة جامعة ، فبعض الضرائب التي وضعتها الحكومات الاسلامية لا ذكر لها في كتب الفقه . ولذذكر في هذا الميدان أن معظم الأمور والعادات والبدع التي تؤكد كتب الفقه على تحريمها أو كراهيتها لابد أنها كانت سائدة في المجتمع إلى حد شعر معه الفقهاء بضرورة التأكيد على محاربتها وتخلص المجتمع منها . كما أن من بينها دراسات قد تضلل الباحث لأنها تقوم على فرض حالات غير سائدة في المجتمع بغية مناقشتها والنظر في أحكامها . ولا يغيب عن الأذهان أن هناك فرقا كبيرا بين الآراء والتنظيمات النظرية للفقهاء والمجتهدين وأهل الرأي ، وبين التنظيمات التي وضعها الرسول ﷺ ومن بعده الخلفاء وحكام ديار الإسلام . ذلك أن التنظيمات العملية سبقت نظريات الفقهاء في الزمن ، اذ بدأت الأولى عند نشأة الدولة العربية الإسلامية ونمّت وتوسعت بتوسيع الدولة وبرسوخ الحضارة العربية الإسلامية ، اما التنظيمات النظرية فقد وضعها الفقهاء والعلماء المجتهدون بعد ذلك مستندين في كتاباتهم

---

(٢) ابن عبد الحكم ( توفي سنة ٢٥٧ هـ / ٨٧١ م ) : فتوح مصر وأخبارها ص ٦٣ - ٦٤ ( طبعة هنري ماسيه *Henri Massé* المعهد العلمي الفرنسي . القاهرة ١٩١٤ م ) ، البلاذرى ( توفي سنة ٢٧٩ هـ / ٨٩٢ م ) كتاب فتوح البلدان ص ٢١٤ ( لبنان ١٨٦٦ م ) ، المقرىزى ( توفي سنة ٨٤٥ هـ / ١٤٤٢ م ) : الموعظ والاعتبار في ذكر الخطط والآثار . ج ١ ص ٢٩٢ - ٢٩٣ ( بولاق ١٢٧٠ هـ ) ، السيوطي ( ت سنة ٩١١ هـ / ١٥٥٥ م ) : حسن المحافظة ج ١ ص ٥١ ( القاهرة ١٣٢٧ هـ ) .

بمبادئه الاسلام ، كما كتبوا في ظل الاحكام التي عمل بها في بعض الأقاليم دون الأخرى لظروف سياسية أو اجتماعية أو حربية أو اقتصادية ، أو طوروا آرائهم تبعا لحاجات المجتمع وتطوره .

والمعروف أنه كان هناك بعض الاختلافات بين وضع وأحكام أهل الذمة في مختلف ديار الاسلام ، نشأت عن اختلاف تاريخ الدول والشعوب التي تكونت منها ديار الاسلام ، فضلا عن اختلاف المذاهب والديانات التي وجدت فيها قبل الاسلام . بل ان الخرائب التي كان يدفعها شعوب العالم الاسلامي اختلفت من اقليم لآخر لأسباب متعددة ترجع الى عصر الفتوحات العربية والى ظروف تلك الأقاليم ، هذا فضلا عن اختلاف النقود والمكاييل والموازين ووحدة قياس الأرض الزراعية وأساليب المعاملات من اقليم لآخر ومن عصر الى عصر .

واحب أن أقرر هنا أن كثيرا من المستشرقين ، فضلا عن أبناء البلد الاسلامية والعربية – مسلمين وغير مسلمين – نشروا منذ القرن الماضي إلى وقتنا الحاضر مئات الأبحاث والكتب التي تتضمن الحديث عن أهل الذمة ، كما نشروا كتبا وأبحاثا مستقلة عن أهل الذمة في ديار الاسلام . وجاءت غالبية الكتب والأبحاث حول ديار الاسلام عامة أو مقر الخلافة الاسلامية خاصة كما نشرت الأبحاث عن إسبانيا الاسلامية ، أو الاسلام في الهند ، أو تركيا ، أو جزر اندونيسيا ، أو البلقان ، أو روسيا ، أو الصين ، أو افريقيا ، أو مصر الاسلامية في كل عصور أو في عصر من العصور .

ولابد لنا أن نشير إلى الابحاث القيمة التي قام بها المستشرقون الأوائل مثل توماس أرنولد Aronld ، وتريتون Tritton Gibb ، ومينورسكي Minorsky وبرنارد لويس

من انجلترا ، وكاترمير Lewis  
 Quatremère وسيليستر دى ساسى De Sacy (Silvestre) ، وجاستون فيت  
 وCaetani (Leone) من فرنسا ، وكايتنى Wiet (Gaston)  
 من ايطاليا ، ودى جويه De Goeje من هولندا ، وماكس  
 فان برشم من سويسرا .  
 كذلك قدم لنا مان Mann (Jacob ) ، وفيشل Fischel (W.J.).  
 دراسات قيمة عن اليهود فى العصور الوسطى وخاصة تلك التى استندت على وثائق الجنيزه Geniza (٦) .

---

Mann : The Jews in Egypt and in Palestine (٣)  
 under the Fatimid Caliphs. 2 Vols. Oxford 1920 — 1922.

Fischel : Jews in the Economic and Social life of Islam. London 1908 (٤)

Fischel : Jews in the Economic and Political life of the Medieval Islam. London 1937.

Goltein (S.D.) : Jews and Arabs, Their Contact (٥)  
 through the Ages. New York 1955.

(٦) وثائق الجنيزه هي وثائق خطبة معظمها رسائل متبادلة بين اليهود فى الفترة ما بين القرن الرابع والسابع المجرى (العاشر والثالث عشر الميلادى) . وقد عثر عليها فى مصر فى معبد الفسطاط اليهودي وفى جبانة البساطين فى القاهرة القريبة من المعبد . واكتشفها الانجليز بعد احتلال مصر بعامين ١٨٨٤ م ونقلوا معظمها الى انجلترا وأغلبها فى مكتبة جامعة كمبردج ، وتفرق معظمها فى جهات أخرى مثل فينا . وبعضها مكتوب باللغة العربية ، أو باللغة العربية بحروف عبرية . انظر

Goitein : A Tentative Bibliography of Geniza Documents.  
 Paris 1964.

كذلك ظهرت أبحاث ذات قيمة علمية عن المسيحيين في العصور الوسطى ، وعن الأقباط ، واليهود وأهل الذمة عامـة<sup>(٧)</sup> .

أما عن المسلمين وأهل الذمة في مصر خلال العصر الإسلامي فاتنا لا نجد بحثا شاملـاً موضوعـياً يعالج هذا الموضوع بطريقة كلية الا فيما ندر . ومن تلك الابحـاث بحـث الأستاذ جوتهيل

---

(٧) على سبيل المثال انظر :

Salmon (M. George) :

Un Texte Arabe inédit pour servir à l'histoire des Chrétiens d'Egypte. Le Caire 1906,

Autefage (L.R.P.) : Les Coptes. Lyon 1885,

Fargon (Maurice) : Les Juifs en Egypte depuis des Origines jusqu'à ce jour. Le Caire 1936,

Perimann (M.) Notes on Anti Christian Propaganda in the Mamluk Empire. BSOAS, X (1940 — 1942).

Strauss (E.) : The Social Isolation of Ahl adh-dhimma. Etudes Orient, à la Mémoire de Paul Hirschler, ed. O. Komlos (Budapest 1950);

Worrell (William H.) : A Short Account of the Copts, U.S.A. 1954;

Fattal (Antoine) : Le Statut Legal des Non. Musulmans en Pays de l'Islam. Beyrauth 1958;

Chauleur (Sylvestre) : Histoire des Coptes d'Egypte. Paris 1960.

Meinardus. (Otto F.A.) : Monks and Monasteries of the Egyptian Deserts Cairo 1961;

Meinardus : Christian Egypt, Ancient and Modern. Cairo 1965.

عن « المسلمين وأهل الذمة في مصر »<sup>(٨)</sup> ، وبحث الدكتور جاك تاجر بعنوان « أقباط ومسلمون »<sup>(٩)</sup> ، ولو أن هذا لا يقلل من الجهود العلمية القيمة للعلماء الذين سلطوا الأضواء على عصر من عصور مصر الإسلامية ، أو على المسيحيين دون اليهود ، أو على اليهود دون المسيحيين ، أو على أهل الذمة جميعاً .

وقد رأيت أن أقصر بحثي على أحكام أهل الذمة في مصر الإسلامية أى منذ دخول مصر في الأفق العربي الإسلامي إلى أن دخلت في فلك العالم الحديث والمعاصر .

و قبل أن أخوض في أعماق التاريخ وفي وثائقه ومصادره ، علني أستطيع أن أظهر صفة من أتصنع صفحات التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية بياضها ، أحب أن أشير إلى رأي وزير مغربي عمل وزيراً لأبي فارس المتوكل ملك مراكش ومر بمصر في طريقه للحج في سنة ٧٠٠ هـ / ١٣٠١ م أيام سلطنة الناصر محمد بن قلاوون . ففي هذه الزيارة لم يستطع هذا الوزير أن يميز بين المسلمين وبين أهل الذمة في مصر ، بل انه تعجب من النعمة التي كان يرفل فيها أهل الذمة اذ كانوا يلبسون أفسر الملابس ويركبون الخيل والبغال ويتولون أرفع المناصب في مصر<sup>(١٠)</sup> .

Gottheil (R.J.H.) : Dhimmis and Moslems in Egypt. (٨)

(Old Testament and Semitic Studies in memory of William Rainey Harper. Vol. II. Chicago 1908).

(٩) الدكتور جاك تاجر : أقباط ومسلمون منذ الفتح العربي إلى عام ١٩٢٢ م ( القاهرة . كراسات التاريخ المصري ١٩٥١ م ) .

(١٠) المقريزى ( تقى الدين أحمد بن على ) : السلوك لمعرفة دول الملوك . ج ١ القسم الثالث ص ٩١١ و ٩١٢ ( نشر الدكتور محمد مصطفى ) =

أما اللورد كرومرو العميد البريطاني في مصر زمن الاحتلال البريطاني في تاريخنا المعاصر ، والذى عاش فيها أربعاً وعشرين سنة الى أن رحل عنها في أوائل القرن العشرين في مايو ١٩٠٧ م ، فقد أعلن الفرق الوحيد بين المسلم والذمى في مصر في هذه العبارة : « الفرق الوحيد بين القبطي والمسلم هو أن الأول مصرى يعبد الله في كنيسة مسيحية في حين أن الثاني مصرى يعبد الله في مسجد مسلم » (١) .

ولم يكن الزعيم الوطني مصطفى كامل مؤسس الحزب الوطني زعيماً للمسلمين وإنما كان زعيماً للمصريين مسلمين وأقباط .

ومن بين خطبه العديدة قوله : « الأقباط أخوة لنا في الوطن »

وكذلك قوله : « ان المسلمين والأقباط شعب واحد مرتبط بال الوطنية والعادات والأخلاق وأسباب المعاش ولا يمكن التفريق بينهما مدى الأبد » .

---

زيادة . القاهرة ) ، وأبو الحasan بن تفري بردى الأنطاكي : النجوم الظاهرة في ملوك مصر والقاهرة ج ٨ ص ١٣٤ ( طبعة دار الكتب المصرية في القاهرة ) ، وابن أبيك الدواداري الدر الفاخر في سيرة الملك الناصر وهو الجزء التاسع من كنز الدرر وجامع الدرر ص ٤٧ - ٥٠ ( نشر هانس روبرت رويمير - القاهرة ١٩٦٠ م ) ، وابن أبيك الدواداري توفي سنة ٧٠٩ ه / ١٢٠٩ م ) ، واليعيني ( بدر الدين محمود توفي سنة ٨٥٥ ه / ١٤٥١ م ) : عقد الجمان في تاريخ أهل الزمان . حوادث سنة ٧٠٠ ه ( مخطوط مصور بدار الكتب المصرية تحت رقم ١٥٨٤ تاريخ ١٩٠٨ م ) .

Cromer (Lord) : Modern Egypt. Vol. II P. 206  
(London 1908).

وحين توفي هذا البطل الزعيم في عنفوان شبابه سنة ١٨٠٩ م  
بكاه المصريون جميعاً مسلمون وأقباط(١٢) .

ولعل أبلغ دليل على التسامح في مصر ، وعلى تأصل روح الإسلام فيها ، وعلى المساواة الاجتماعية بين المسلمين والأقباط ما كتبه الرحالة «لوسى دوف جوردون» Lucy Duff-Gordon في النصف الأول من القرن التاسع عشر الميلادي عن أحدى قرى الصعيد وهي قرية ببا(١٣) اذ تقول : « ان أهالى ببا ، ومعظمهم من المسلمين ، انتخبوا جرجس القبطى عمدة لهذه البلدة ٠٠٠ واما آثار اعجبى روح التسامح التي أجدها في كل مكان . ويظهر ان المسلمين والأقباط على وئام تام . ويوجد في ببا ثلاث عشرة أسرة قبطية مقابل عدد كبير جداً من المسلمين ومع ذلك انتخب الأهالى جرجس عمدة لهم وكانت يقبلون يده طلائين بينما كانت نمر في طرقات القرية »(١٤) .

بل ان الأقباط أنفسهم شهدوا أنهم كانوا يسيطرؤن على الادارة المالية في مصر واعترفوا بذلك في المؤتمر القبطي الذي عقده في مدينة أسيوط(١٥) بعد الاحتلال البريطاني لمصر . اذ يقول الكاتب القبطي توفيق حبيب في مقدمة تقريره عن مؤتمر أسيوط : « ٠٠ نجد

---

(١٢) جاك تاجر : أقباط ومسلمون . ص ٢٥٠ - ٢٥١ .

(١٣) ببا في محافظة بنى سويف الحالية .

Duff-Gordon (Lucy) : Lettres d'Egypte (Traduction (١٤)  
Française. Paris). PP. 27 — 28;

وجاك تاجر : أقباط ومسلمون . ص ٢٤٢ - ٢٤٣ .

(١٥) تعتبر أسيوط عاصمة لصعيد مصر .

جميع الحكماء والولاة الذين تقدموه محمد على ، بل محمد على نفسه ، وبعض خلفائه قد اختصوا الأقباط بمعظم مصالح الحكومة في القاهرة والأرياف ، كما اختصوا الآتراك بالمناصب العسكرية والأدارية . ولو قرأت أقوال المؤرخين المسلمين لما وجدت اسم المصرى المسلم فى غير وظائف القضاء الشرعى الا نادراً «<sup>(١٦)</sup> .

وإذا كان هذا هو وضع أهل الذمة فى مصر وهذه هى علاقاتهم بالمسلمين فى عصر المماليك ، ثم فى عصرها الحديث وهى تخطو أولى خطواتها نحو عالم حديث معاصر ، فهل يمكن للمؤوخ أن يعتقد أن عقلية شعب ، أو حتى عقلية الطبقة المستنيرة فى شعب ما تستطيع أن تتغير بين عشيه وضحاها ، أو بأمر من الحاكم أو السلطان ؟! إن هذا بالطبع غير جائز بحكم المنطق وبحكم التاريخ .

**التشريع الاسلامي بالنسبة لأهل الذمة ، والعهد النبوى لرهبان شبه جزيرة سيناء :**

ولنرجع إلى نشأة العلاقات بين المسلمين . والذميين منذ بداية الدعوة إلى الإسلام على يد محمد ﷺ . ففى شبه جزيرة العرب كان كثير من المسيحيين واليهود ينتسبون إلى أصول عربية ، ذلك أن المسيحية واليهودية انتشرتا في اليمن وفي بعض المواقع في الحجاز وشمال شبه الجزيرة قبل الإسلام . ومنذ صدر الإسلام وفي حياة محمد ﷺ كان هناك أهل ذمة من عرب شبه الجزيرة مثل أهل نجران ، ومثل قبائل بكر وتغلب ، وأهل دومة الجندل ، وأهل

---

<sup>(١٦)</sup> المؤتمر القبطي بأسبيوط . ص ٢ ، جاك تاجر : أقباط ومسلمون .

ص ٢٤٧

أيلة ( العقبة الحالية ) ، والغساسنة الذين كانوا يقيمون على حدود الشام ، والمناذرة أو عرب الحيرة الذين كانوا يقيمون على حدود العراق . وكان هؤلاء العرب الذميين ، أو المعاهدون ، يتمتعون بقسط وافر من التسامح الديني كما تشهد بذلك المصادر التاريخية المختلفة ، وكما تشهد بذلك أحاديث الرسول ﷺ . وكانوا يخضعون في أحوالهم الشخصية لرؤسائهم الدينيين ، وكانوا يمارسون طقوسهم الدينية بحرية واطمئنان . وروى أن الرسول ﷺ قال : « من ظلم معاهداً أو كلفه فوق طاقته ، فأنا حبيبه » (١٧) .

ومن أمثلة عهود الرسول ﷺ لأهل الذمة ما جاء في عهده لنصارى نجران : « ولنجران وحاشيتها جوار الله وذمة محمد النبي رسول الله على أموالهم وأنفسهم وأرضهم وملتهم وغائبهم وشاهدهم وعشيرتهم وبيعهم وكل ما تحت أيديهم من قليل أو كثير » (١٨) .

والمعروف أن الرسول عليه السلام تفرغ بعد صلح الحديبية في السنة السادسة للهجرة ( ٦٢٧ م ) لدعوة ملوك عصره وأمرائه وقبائل العرب المسيحية واليهودية إلى الإسلام لأنه بعث « رحمة وكافة » لجميع الناس منفذا قول الله تعالى : ( إن هو إلا ذكر للعالمين . ولتعلمن نبأه بعد حين ) (١٩) ، وقوله تعالى : ( وما أرسلنا إلا كافحة للناس بشيراً ونذيراً ولكن أكثر الناس لا يعلمون ) (٢٠) . وغير ذلك من الآيات القرآنية التي تقيد عموم الرسالة المحمدية .

---

(١٧) أبو يوسف صاحب أبي حنيفة ( ت ١٨٢ هـ / ٧٩٨ م ) : كتاب الخراج . ص ١٤٩ ( القاهرة . المطبعة السلفية ١٣٤٦ هـ ) .

(١٨) أبو يوسف : كتاب الخراج . ص ٨٦ .

(١٩) سورة ص ( ٣٨ ) الآيات ٨٧ و ٨٨ .

(٢٠) سور سباء ( ٣٤ ) آية ٢٨ .

كذلك أمر الرسول ﷺ بعد صلح الحديبية فصنع له خاتم من فضة نقش عليه «محمد رسول الله» وذلك حتى يختتم به رسائله<sup>(٢١)</sup> . وكان من أرسل لهم الرسول عليه السلام يدعوهم إلى الإسلام في السنة السابعة للهجرة (٦٢٨ م) أهل أيلة وكانوا من النصارى<sup>(٢٢)</sup> . كذلك نعرف من كتب السيرة النبوية ، ومن كتب التاريخ أن الرسول عليه السلام خرج على رأس حملة إلى تبوك<sup>(٢٣)</sup> في السنة التاسعة للهجرة (٦٣٠ م) ، وهناك كانت الدولة البيزنطية - أو دولة الروم - تساند العرب ضد الدولة الإسلامية الناشئة . وقد طلب أهل تبوك الصلح مع الرسول عليه الصلاة والسلام بعد وصوله إليها ، وفي تبوك جاءه صاحب أيلة فاقسم لرسول عليه السلام يمين الطاعة .

ومنح الرسول عليه الصلاة والسلام نصارى تلك المنطقة حرية العبادة مقابل تعهدهم بأداء الجزية سنويًا . كذلك صالح الرسول على ذلك أهل جرباء وأذرح (في البلقاء شرقى نهر الأردن) ، وكذلك أهل مقنا (بالقرب من أيلة) و كانوا يهودا ، كذلك صالح الرسول أهل دومة الجنديل ، وكانتوا من النصارى ، على أداء الجزية<sup>(٢٤)</sup> . وفي كافة العهود نرى الرسول عليه الصلاة والسلام

(٢١) ابن سعد (كاتب الواقدي توفي سنة ٢٢٠ هـ / ٨٤٥ م) : الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٢٣ (طبعة القاهرة ١٩٥٨ هـ) .

(٢٢) المرجع السابق ص ٢٣ .

(٢٣) تبوك : واحة شمال العجاز وكانت تقع قرب الحدود البيزنطية في الشام .

(٢٤) ابن هشام : سيرة النبي عليه الصلاة والسلام ج ٢ ص ٣٢٨ (طبعة القاهرة ١٣٤٦ هـ) ، ابن سعد : الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٥٥ - ٥٦ ، المقربي : أمائع الاسماع ج ١ ص ٤٦٧ - ٤٧٠ (طبعة اجنة التأليف والترجمة والنشر بالقاهرة ١٩٤١ م) .

يمنع الأمان والحرية الدينية لأهل الذمة عامة ، والرهبان والقسيسين  
خاصة .

ويحتفظ رهبان دير سانت كاترين في شبه جزيرة سيناء  
بصورة عهد ينسب إلى محمد عليه الصلاة والسلام ويعرف باسم  
« العهد النبوى »<sup>(٢٥)</sup> ، ويذهبون إلى القول بأن السلطان سليم الأول  
العثماني عندما فتح مصر سنة ٩٢٣ هـ / ١٥١٧ م أخذه منهم وحمله  
إلى الاستانة ( استنبول ) ، وترك لهم صورة منه مع ترجمتها  
التركية .. وفي المخطوطات الموجودة في المركز الرئيسي لإدارة  
أعمالك الديار في القاهرة<sup>(٢٦)</sup> عدة صور لهذا العهد النبوى الشريف  
باللغتين العربية والتركية<sup>(٢٧)</sup> .. وأقدم هذه النسخ مؤرخة في  
الثالث من المحرم في ثانى اسفنى الهجرة .. وقد ورد هذا العهد ولكن  
غير مؤرخ في كتاب القول الإبريزى للعلامة المقرىزى<sup>(٢٨)</sup> مع بعض  
التحريف والتصحيف .

ونحن لا نستبعد صحة هذا العهد ، أو صحة الأصل المفقود ،  
لأن هذا العهد لا يخرج في مضمونه عن تعاليم الإسلام وروحه

---

(٢٥) يسميه الرهبان باللغة العربية الدارجة « العهدة النبوية » .

(٢٦) توجد إدارة أعمال دير سانت كاترين أو « وكالة الدير » في حى  
الظاهر في القاهرة أمام جامع الظاهر بيبرس .

(٢٧) بعضها منسوخ على ورق ، والبعض الآخر على رق غزال وهناك  
اختلافات بسيطة بين هذه النسخ كما أن بعضها باللغة العربية والبعض باللغة  
التركية .

(٢٨) القول الإبريزى للعلامة المقرىزى ص ٥ - ٦ ( جمعه مينا اسكندر  
ودون فيه ما يختص بالقبط مما كتبه تقى الدين أحمد المقرىزى في خططه ) طبع  
في القاهرة ١٨٩٨ م .

ولا يخالف ما جاء في القرآن الكريم ، وما جاء في أحاديث الرسول عليه السلام وما أثر عن السنة الشريفة ، وإن كنا نرجح أن تاريخ هذا العهد - كما ورد في مخطوطات الدير - لم يكن في السنة الثانية للهجرة وإنما كان في السنة التاسعة للهجرة بعد غزوة تبوك . ومن العقول أن يكون رهبان شبه جزيرة سيناء قد طلبوا الصلح والأمان من الرسول مثلما طلب صاحب أيلة التي تقع على رأس البحر الأحمر في شبه جزيرة سيناء . وقد يكون الرسول قد دعاهم إلى الإسلام قبل ذلك التاريخ بعامين حين دعا إلى الإسلام الملوك والأمراء فضلاً عن النصارى واليهود في شبه الجزيرة العربية وما جاورها . بل إن ابن سعد<sup>(٢٩)</sup> يذكر أن الرسول أرسل كتاباً في السنة السابعة للهجرة إلى ضباط الأئق يدعوه إلى الإسلام . ونحن لا نعرف بالضبط إذا كان هذا الأئق هو أئق دير سانت كاترين في سيناء ، أو النائب عن رهبان شبه جزيرة سيناء أو أى رئيس ديني آخر . ومع ذلك فإن مضمون العهد لا يختلف كثيراً عن كتب الصلح والأمان التي منحها الرسول لأهل نجران وأهل اليمن وأهل أيلة وأهل جرباء وأندرج وأهل مقنا وسائر أهل الذمة<sup>(٣٠)</sup> . ومن المرجح أن يكون رهبان شبه جزيرة سيناء قد طلبوا تأكيد الأمان والعهد من عمرو بن العاص ، قائد فتح مصر ، بعد اجتياز جيشه مدينة رفح أول حدود سيناء .

ولما كان المسلمون يعتمدون في تشريعاتهم وفي معاملاتهم وفي علاقاتهم بال المسلمين وغير المسلمين على القرآن الكريم وعلى السنة

(٢٩) ابن سعد : الطبقات الكبرى ج ٢ ص ٤١ .

(٣٠) انظر نص المهد في : ابن سعد : الطبقات الكبرى ج ١

ص ٥٣ - ٥٦

الشريفة والأحاديث النبوية ، كان لسنة وأحاديث الرسول عليه السلام بخصوص أهل الذمة أهمية عظيمة من حيث أنها تبين موقف الإسلام وال المسلمين من أهل الذمة . أما القرآن الكريم - مصدر التشريع الإسلامي ودستور الإسلام الأول - فقد جاء في آياته البيانات النص على حسن معاملة أهل الذمة وعدم اكراههم على ترك دينهم . ومن ذلك قوله تعالى : ( لا اكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي )<sup>(٣١)</sup> . ويقول سبحانه مخاطباً الرسول : ( ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جمِيعاً إفانت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين )<sup>(٣٢)</sup> .

ذلك نهى الله تعالى عن مجادلة أهل الكتاب إلا بالحسنى فيقول : ( ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن إلا الذين ظلموا منهم وقولوا آمنا بالذى أنزل علينا وأنزل اليكم والهنا والهكم واحد ونحن له مسلمون )<sup>(٣٣)</sup> . وفصل الله تعالى علاقة المسلم بأهل الكتاب في قوله : ( اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحسنات من المؤمنات والمحسنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم )<sup>(٣٤)</sup> .

وإذا قلنا النظر في آيات القرآن الكريم وفي الأحاديث النبوية وفي السنة الشريفة بخصوص موقف الإسلام من أهل الذمة لا نخرج إلا بأن الإسلام ينص صراحة على معاملة أهل الذمة

(٣١) سورة البقرة ٢ آية ٢٥٦ .

(٣٢) سورة يونس ١٠ آية ٩٩ .

(٣٣) سورة العنكبوت ٢٩ آية ٤٦ .

(٣٤) سور المائدة ٥ آية ٥ .

معاملة حسنة طيبة عادلة ، وعلى عدم التضييق عليهم في عقائدهم  
وعدم اضطهادهم أو ارغامهم على ترك دينهم .

### المصريون أهل نمة :

وارتبط ظهور الاسلام بنشأة الدولة العربية الاسلامية التي وضع الرسول عليه السلام نواتها في المدينة والتي اشرفت على توحيد شبه الجزيرة العربية بعد أن كانت قبائل ودوليات متفرقة . وبعد وفاة الرسول ﷺ حمل خلفاؤه الأمانة من بعده ، فأرسل أبو بكر - الخليفة الأول - الجيوش إلى حدود شبه الجزيرة العربية لاتمام توحيدها . لكن حين وصلت الجيوش العربية الاسلامية إلى حدود شبه الجزيرة اصطدمت بقوات الفرس والروم الذين كانوا يسيطرون على العرب في تلك النواحي . ولم يتخاذل الخلفاء ، ولم تتراجع الجيوش الاسلامية بل خاضوا حربا ضروس ضد الدولتين العظميين حينذاك ، دولة الأكاسرة الفرس ودولة القياصرة الروم (البيزنطيين) . وأصر الفرس والروم على القتال حتى يقضوا على الدولة العربية الاسلامية الناشئة ، لكن العرب حاربوا بحماس شديد حتى اتسعت رقعة القتال ، وحتى سيطر العرب على دولة الأكاسرة الفرس ، وانتزعوا الشام من أباطرة الروم . ثم فكر العرب في فتح مصر لتأمين فتح الشام ولمقاومة الروم الذين كانوا يحتلونها . وحين فتح العرب مصر كان شعبها توافقا للتخلص من الظلم المالي والاجتماعي والديني الذي كان يعانيه تحت حكم البيزنطيين<sup>(٣٥)</sup> . وفتحت مصر على يد عمرو بن العاص الذي سار

---

(٣٥) سيدة مكافف : مصر في فجر الاسلام ص ١ - ١٦ ، ١٨٤ - ١٨٦

وما ذكرته من مراجع (طبع القاهرة ١٩٤٧ م) .

اليها من الشام سنة ١٨ هـ (٦٣٩ م) في خلافة عمر بن الخطاب . واستطاع عمرو أن يستخلصها من الروم في سنة ٢١ هـ (٦٤٢ م) ثم سار غرباً إلى برقة وطرابلس فانتزعهما من الروم ليؤمن حدود مصر الغربية ، واستمر النضال الإسلامي ضد البيزنطيين براً وبحراً طوال العصر الإسلامي كله .

وكانت مصر ضمن البلاد التي سيطر المسلمين عليها والتي امتدت في زمن الخلفاء الأمويين إلى الهند والصين شرقاً ، وإلى المحيط الأطلسي غرباً ، وإلى البحر الأسود والبحر الأبيض المتوسط وجبال البرانس شمالاً ، وإلى بحر العرب والمحيط الهندي ومحارى السودان جنوباً . ولم يرتبط اتساع الدولة العربية الإسلامية بسفك الدماء والعنف والوحشية أو التخريب وامتصاص أموال البلد وأهمال مرافقها بل عرف العرب بالتسامح والعدل والإصلاح . . . وحين خرج العرب من شبه جزيرة العرب منذ أربعة عشر قرناً وجدوا أمامهم حضارات عريقة ووجدوا نظماً امتدت جذورها منذ أزمنة سحرية .

أما العرب فقد حملوا معهم دينهم ولغتهم وسموهم الروحي والخلقي ، وحملوا معهم ثقافة عربية هي مزيج من جهود أسلافهم القدامى في اليمن وفي أطراف شبه الجزيرة العربية ، ومن إسفارهم التجارية ، ومن خبراتهم في ميادين الاقتصاد والسياسة ، ومن إنتاجهم الأدبي الرائع في الشعر والخطابة والحكم والأمثال ، ونفة فياضة مرنة تجلّى غناها وببلغتها في القرآن الكريم .

وتجلت أصالحة الإسلام في استيعاب الحضارات القديمة وتكييفها ثم في خلقها خلقاً جديداً . وأصبحت الحضارة الإسلامية هي حضارة الشرق الأدنى والأوسط ، بل إن نفس وجود العالم

الاسلامي كان له اثر كبير في صوغ التاريخ الارببي والحضارة الارببية . وجاء نزول القرآن الكريم باللغة العربية اعلاه لشأنها وتبنيتها لأركانها ، وأظهرت المدنية والحضارة الاسلامية مرونة اللغة العربية وقدرتها على التعبير العلمي ، فاشتقت الفاظا من اللغات الأخرى وعربتها ، واكسبت بعض الفاظها معانى جديدة ، وجعلت من نفسها لغة حية عالمية .

ونحن لا ننكر أنه كان للفتحات العربية اثر ملحوظ في سرعة انتشار الدين الاسلامي في كافة الأقاليم التي فتحها العرب خارج شبه الجزيرة العربية فدخل الدين الاسلامي في هذه البلاد بدخول العرب فيها ، وما يليث أن تغلب على الأديان التي وجدت قبله وأصبح المسلمون أغلبية فيها . ففي مصر مثلا أصبح المسلمون أغلبية منذ أوائل القرن ٢ هـ / ٩٠ م بعد أقل من قرنين من الزمان بعث فتحها على يد عمرو بن العاص<sup>(٣٦)</sup> .

وأدى انتشار الاسلام انتشارا واسعا و خاصة في بلاد ترتبط بأصول المسيحية ونشأتها مثل الشام ومصر والعراق ، إلى أن يدعى بعض المتعصبين القول بأن الاسلام لم ينتشر في هذه البلاد الا بحد السيف . لكن الأصول والمصادر كلها تثبت أن العرب تسامحوا مع أهلى البلاد المفتوحة ولم يفرضوا عليهم ديانة معينة وإنما فرضوا فقط سيطرتهم السياسية . وثبت أن الدولة العربية التي قامت على أساس الدين الاسلامي والتي كان شعارها حماية ذلك الدين لم تضطهد أحدا من أهل الذمة أو ترغمه على ترك دينه .

ولم يكن تسامح المسلمين منذ البداية مع أصحاب الديانات السماوية فقط من نصارى ويهود وإنما تسامح المسلمون مع المجرمين

---

<sup>(٣٦)</sup> المغيري : الخطط ج ١ ص ٧٩ - ٨٠

اتباع زرادشت ومانى ، ومع صابئة حران الوثنين ، ومع اتباع بودا فى الهند ، ومع الوثنين من البربر فعاملوهم معاملاة أهل الكتاب . أما المجوس والصابئة فقد ورد ذكرهم فى القرآن الكريم فى قوله تعالى : ( ان الذين آمنوا والذين هادوا والصابئين والنصارى والمجوس والذين اشركوا ان الله يفصل بينهم يوم القيمة ان الله على كل شئ شهيد ) (٣٧) .

### الاقباط والبطرك بنيامين والأمان الاسلامى :

اما المصريون فكانوا من اهل الكتاب اي من المسيحيين واليهود وكان غالبية اهل مصر حين الفتح العربى من المسيحيين . وعرف المصريون باسم القبط او الأقباط . والمعروف ان كلمة قبط او أقباط كانت . لا تعنى وقت الفتح العربى مذهبها دينيا ولا ترافق كلمة مسيحى مصر ، وإنما تعنى اهل مصر (٣٨) ، وان كانت بمرور الزمن الى الآن أصبحت تعنى المصريين المسيحيين .

(٤٧) سورة الحج ٢٢ آية ١٧ .

(٤٨) عرفت مصر منذ العصر اليونانى باسم ايجوبتوس وربما كانت كلمة ايجوبتوس التى اشير بها الى مصر كلها مشتقة من « حت - كا - بنات » اي من اسم معبد الاله بنات ، على اعتبار انه الاله الخالق والله العاشرة منف في نفس الوقت . وربما تكون ايجوبتوس مشتقة من الكلمة مصرية هي « آجيبي » التى ربما تشير الى الماء الازلى الذى يرزق منه الأرض او فيضان النيل . وربما تكون ايجوبتوس الكلمة لاتينية الاصل او يونانية الأصل ، وقد ذكرت هذه الكلمة فى اشعار هوميروس واستعملها الاشوري والرومان اشارة الى مصر . ومن هذه الكلمة اشتقت اللغات الاوروبية الكلمات التى تستخدمها اشارة الى مصر مثل Egypt ، Egitto ، Agypten ... وقد ظهرت الكلمة ايجوبتوس قبل مولد المسيح بعدة قرون مما يرجح ان الكلمة القبط اشتقت لغويًا من ايجوبتوس ، او من حت - كا - بنات .

وتحدد الموقف بين العرب وبين أهل مصر بمقتضى الأمان أو الصلح أو المعاهدة التي عقدت في بابلدون<sup>(٣٩)</sup> عقب استيلاء المسلمين على الحصن في سنة ٢٠ هـ (٦٤١ م) . وقد أورد الطبرى ومن نقل عنه من المؤرخين هذا الصلح . وذكر المؤرخون أن «أهل مصر كلهم دخلوا في ذلك الصلح وقبلوه»<sup>(٤٠)</sup> . وفي هذا الصلح منع المصريون الأمان على أنفسهم وعلى دينهم وكتائسهم وأموالهم وأراضيهم . وأكد العرب هذا الصلح بأنه عهد الله وذمة رسوله وذمة الخليفة أمير المؤمنين (عمر بن الخطاب) وذمة المؤمنين . وأصبح المصريون أهل ذمة بمقتضى صلح بابلدون الذي اصطلحنا على تسميته صلح بابلدون الأول .

وكان العرب في فتحهم لمصر يحاربون البيزنطيين لا المصريين وكان المصريون حينذاك قد أنهكthem الأعباء المالية والاضطهادات الدينية حتى ان المؤرخين المصريين المسيحيين في العصور الوسطى يقررون أن انتصار المسلمين هو غضب من الله على الروم . كذلك

(٣٩) حسن بابلدون Babylon      بناء الامبراطور الرومانى تراجان  
 (٩٨ - ١١٧ م) وسماء العرب الحصن أو قصر الشمع ، وكان بالقرب من منف عاصمة مصر القديمة كما اختطت الفسطاط عاصمة العرب بالقرب منه . وبقايا الحصن الان في حى مصر القديمة Old Cairo في القاهرة بجوار الكنيسة المعلقة .

(٤٠) الطبرى : تاريخ الأمم والملوك ج ٤ ص ٢٢٩ (الطبعة الأولى بالطبعa الحسينية المصرية) ، ابن خلدون : كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر ج ٢ ص ١١٥ (القاهرة ١٢٨٤ هـ) ، القلقشندي : صبح الأعشى في صناعة الانشاج ١٣ ص ٢٢٤ (المطبعة الأميرية بالقاهرة ١٩١٣ - ١٩١٩) ، أبو المحاسن بن تفرى بردى الأنباكي : النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة ج ١ ص ٢٤ - ٢٥ (طبعة دار الكتب المصرية ١٩٢٩ م) ، سيدة كاشف : مصر في فجر الإسلام ص ١٧ - ١٩ .

يتجلّى لنا من ثنايا كتاباتهم مدى العداوة بينهم وبين الروم . فيقول هنا النقيوسي<sup>(٤١)</sup> . ان جميع الناس يذكرون ان سبب انتصار المسلمين على الروم هو استبداد هرقل والاضطهادات التي أنزلها بالأژوندكس والتي كان قيرس Cyrus الآلة المحركة لها . كذلك يذكر ساويروس بن المفع اسقف الأشمونيين<sup>(٤٢)</sup> . ان الله كان يخذل جيوش البيزنطيين أمام المسلمين بسبب عقيدتهم الخلقونية الفاسدة<sup>(٤٣)</sup> . لهذا لا نعجب اذا رحب المصريون بالعرب واعتبروهم منقذين لهم من حكم البيزنطيين الجائئ . وفي . وفي المصادر القديمة ما يؤيد ترحيب المصريين بالعرب ومعاونتهم لهم في حربهم ضد الروم وذلك منذ أن اجتاز العرب العريش ودخلوا مدينة

---

٤١) تاريخ س ٥٨٤ .

هنا هو أسقف نقيوس ( ونقيوس قرية ابتدادي الان مركز تلا بالمنوفية احدى محافظات الوجه البحري في مصر ) وتوفي هنا في اواخر القرن الاول المجري السابع الميلادي . ووضع هنا كتابه في تاريخ مصر باللغة القبطية وجاء فيه ذكر الحوادث التي وقعت زمن الفتح العربي لمصر . وترجم هذا الكتاب الى اليونانية وال العربية ، ثم قام أحد القساوسة المصريين بترجمة النسخة العربية الى الانجليزية . ولم يبق مما كتبه هذا المؤرخ المصري سوى النسخة الأنجلو-أمريكية التي نشرها الدكتور زوتينبرج Zotenberg (M.H.) مع ترجمة فرنسية لها عنوان :

Chronique de Jean, évêque de Nikiou. Texte Ethiopien publié et traduit par M.H. Zotenberg (Notices et extraits des manuscrits de la Bibliothèque Nationale et autres bibliothèques. T. 24 Paris 1883).

٤٢) تقع الاشمونيين بين المنيا وأسيوط في صعيد مصر .

٤٣) سير الآباء البطاركة ، او تاريخ بطاركة الكنيسة المصرية ص ٢٢٨ -- ٢٢٩ (الجزء الأول من مجموعة آباء الكنيسة في الشرق Patrologia Orientalis T.I.).

الفرما (٤٤) في شمال سيناء بل ان تلك المصادر تذكر ان القبط الذين كانوا بالفرما قد عاونوا عمرو بن العاص ، بناء على كتاب من الأب بنيامين بطرك الأقباط الارثوذكس (٤٥) . ويلاحظ النقيوسي أنه منذ دخول العرب مصر وقبل أن يتم فتحها نهائياً أسلم كثير من المصريين وحاربوا مع العرب بعد اسلامهم ومن هؤلاء يوحنا احد رهبان دير سيناء (٤٦) .

أى أن الروايات التاريخية المختلفة تدل على أن القبط بوجه عام ساعدوا العرب ورحبوا بهم منذ دخولهم الأراضي المصرية حتى اتموا فتح مصر . أما العرب فقد كانت سياستهم في مصر منذ قدومهم إليها تتطوى على التحبيب إلى القبط . ويدرك رواة الأحاديث أن الرسول عليه الصلاة والسلام أوصى بقطط مصر في عدة أحاديث نذكر منها قوله عليه السلام : « إن الله عز وجل سيفتح عليكم بعدي مصر فاستوصوا بقططها خيراً فإن لهم منكم صهراً وذمة » . اذ كانت هاجر زوج ابراهيم الخليل عليه السلام وأم ولده اسماعيل منهم ، كما كانت مارية القبطية زوج الرسول عليه الصلاة والسلام منهم أيضاً (٤٧) . ولسنا نعرض هنا لصحة هذا الحديث ولكنه يشهد

(٤٤) الفرما هي مدينة بلوزيوم القديمة Pleusium في شمال شبه جزيرة سيناء وكانت على ساحل البحر الأبيض المتوسط شرقى بور سعيد الحالية .

(٤٥) ابن عبد الحكم : فتوح مصر ص ٥٣ - ٥٤ ( طبعة المعهد العلمي الفرنسي بالقاهرة ) ، المقريزى : الخطط ج ١ ص ٢٨٩ ، أبو المحاسن : النجوم الزهرة ج ١ ص ٧ ، السيوطي : حسن المحاضرة ج ١ ص ٤٦ .

(٤٦) تاريخ ص ٥٧٥ .

(٤٧) المقريزى : الخطط ج ١ ص ٢٤ - ٢٥ ، أبو المحاسن : النجوم الزهرة ج ١ ص ٣٣ .

على كل حال ي موقف المسلمين من القبط في فجر الإسلام وحين جمعت  
الأحاديث •

والمعلوم أن البطريرك القبطي بنيامين كان قد اختفى قبيل  
وصول قيسار ، حاكم مصر من قبل الامبراطور البيزنطي هرقل ،  
إلى الإسكندرية في سنة ٦٢١ م<sup>(٤٨)</sup> . ولما علم عمرو بن العاص  
بقصة البطريرك بنيامين كتب إلى جميع أقاليم مصر كتاباً يؤمّن فيه  
البطريرك ويطلب منه الحضور للإشراف على الأقباط وعلى الشؤون  
الكنسية والدينية . وفعلاً عاد البطريرك إلى البطريركية في الإسكندرية  
بعد غيبة ثلاثة عشر عاماً أمضى منها عشر سنين أثناء حكم هرقل ،  
وثلاث سنوات أثناء الفتح العربي إلى أن فتح المسلمين الإسكندرية  
وحيث عاد بنيامين استدعاه عمرو بن العاص معزواً مكرماً ، فلما  
مثل بين يدي عمرو أكرمه وبالغ في حفاوته وأعطاه الحرية ليشرف  
على الكنائس ويرعى أحوال الأقباط<sup>(٤٩)</sup> . ونحن لا نشك في  
كتابات ساويروس في هذا الصدد إذ أنه ترجم لبطاركة الكنيسة  
المصرية من خلال حوليات الكنيسة ، وكتابه له قيمة حوليات  
والذكريات والمصادر المعاصرة في وقت نتلمس فيه المصادر المعاصرة  
للفتح العربي في مصر وما بعد الفتح بحوالي قرنين ونصف من  
الزمان ، فلا شك نجد إلا بعض الأوراق البردية ، وكتاب التاريخ  
لحسناً أسقف نقيوس . ومما يزيد في قيمة كتاب ساويروس أنه يبين

---

(٤٨) ساويروس : سير الآباء البطاركة ص ٢٢٦  
(Patr. Orient. T.I.).

(Patr. Orient. T.I.).

(٤٩) ساويروس : ص ٢٣١ - ٢٣٢

منذ فتح العرب لمصر وجهة نظر المسيحيين ورهبان المصريين نحو الحكومات الإسلامية ونحو أخوانهم من المسلمين (٥٠) .

ويذكر ساويرس أنه كان من نتائج عودة بنيامين إلى كرسى البطريركية أن رجع كثير من المصريين إلى المذهب الأرثوذكسي بعد أن كانوا قد نبذوه نتيجة لاضطهاد هرقل ، كما عاد الذين كانوا قد احتفوا خوفاً من هذه الاضطهادات . وبعد أن تم لبنيامين لم شمل قومه من القبط اتجه إلى بناء ما كان هرقل قد هدمه من الكنائس والأديرة (٥١) . أى أن المذهب الأرثوذكسي بدأ يستعيد مكانته فى ظل الحكم العربى ، كما أخذ الأقباط فى تجديد بناء الكنائس والأديرة التى تقادمت أثناء حكم البيزنطيين وأيام الامبراطور هرقل . ولا عجب إذ عم السرور والفرح أهل مصر جميعاً . وحين أغار البيزنطيون على الإسكندرية سنة ٢٥ هـ (٦٤٥ م) لاجلاء العرب عن مصر جلاء تماماً . وحين تحرج مركز العرب فى مصر ، نجد أهل مصر يسألون الخليفة عثمان بن عفان أن يرسل عمرو بن العاص لمحاربة الروم لأن له معرفة وخبرة بحربهم (٥٢) . ونحن نرجح

(٥٠) انظر : دكتورة سيدة كاشف : تاريخ بطاركة الكنيسة المصرية لساويرس بن المقعم وأهميته لدراسة التاريخ القومى (بحث نشر في مجلة الجمعية المصرية للدراسات التاريخية . المجلدان التاسع والعاشر . القاهرة ١٩٦٠ - ١٩٦٢ م) .

(Patr. Orient. T.I.).

(٥١) ساويرس : ص ٢٢٢

(٥٢) ابن عبد الحكم : فتوح مصر وأخبارها ص ١٧٥ - ١٧٨ (طبعه Torrey تورى نوهافن ١٩٢٢ م) ، البلاذري : فتوح البلدان ص ٢٢١ (لندن ١٨٨٣ م) ، والكتى : كتاب الولاة وكتاب القضاة ص ١٨٩ (لندن ١٨٦٦ م) ، ابن الأثير : الكامل في التاريخ ج ٢ ص ٦٢ (لندن ١٨٦٦ - ١٨٧٤ م) ، المقريزى : خطط ج ١ ص ١٦٧ ، أبو المحاسن : النجوم الزاهرة ج ١ ص ٦٦ .

أن يكون المقصود « بأهل مصر » ليس الجندي العربي في مصر . وإنما القبط الذين وقفوا من وراء راعيهم يشدون أزر العرب ضد الروم ، بل يمكننا القول بأن البطريرك بنيامين هو بطل فتح مصر الثاني بعد عمر بن العاص البطل الأول .

## الرهبـان والأديرة :

أما عن الرهبان والأديرة فيذكر المريزى<sup>(٥٣)</sup> أنه كان بوادي هبيب ( هو وادى النطرون الحالى ويقع بين بحيرة مريوط والفيوم ) مائة دير للنصارى وأنه خرج منه سبعون ألف راهب<sup>(٥٤)</sup> فلقو ! عمرو بن العاص بالطزانة بالقرب من الإسكندرية وسالوه الأمان لأنفسهم وديارهم فكتب لهم بذلك أمانا بقى عندهم . والمعروف أن الرهبنة والأديرة كانت منتشرة فى أنحاء مصر وفي صحرائها الشرقية والغربية وفي شبه جزيرة سيناء ( طور سينا ) . وترجع كثرة الأديرة إلى كثرة عدد الرهبان الذين لجأوا إليها بسبب اضطهاد أباطرة الرومان الوثنيين للمسيحيين ، ثم اضطهاد الأباطرة المسيحيين لسيحيي مصر المخالفين لهم في المذهب الدينى ، فضلا عن أن الرهبنة نتيجة طبيعية للتعليم المسيحية الأولى .

(٥٣) المخطط ج ١ ص ١٨٦ .

(٥٤) طبعى أن هذا العدد مبالغ فيه ، فان معناه أن كل دير كان يسع حوالي ٧٠٠ راهب ، وهذا العدد الكبير يصعب تموينه في الصحراء . والآن في العصر الحديث الذي زادت فيه سرعة وسائل الواصلات وتعدد ، لا يزيد عدد رهبان الدير على ٣٠ أو ٤٠ راهبا كما يجد الرهبان مشقة في تموين أنفسهم . ولاشك أن الرهبان قد ينما كانوا أكثر من الرهبان الحالين . وربما كانت كثرة عدد رهبان الأديرة حينذاك ترجع إلى فرارهم من الاضطرابات البيزنطية كما أن المسيحية في ذلك الوقت كانت هي السائدة في مصر ، والرهبنة كما نعلم من أصول المسيحية الأولى .

والحق أن الأقباط في مصر ، والرهبان ، لم يجدوا في العرب عدواً لدينهم ولا مذهبهم الديني كما كان البيزنطيون ، بل كفل لهم العرب الحرية التامة في إقامة شعائر دينهم . وقد تمت في الرهبان في كل عصور مصر الإسلامية بالعطاف والتكريم ويشهد بذلك ساوييرس مؤرخ سير الآباء البطاركة ، ويشهد بذلك أيضاً كل مؤرخ مصر الإسلامية ، ومجموعة الوثائق العربية في دير سانت كاترين . ففي مرسوم للأشرف طومانباي تنص الوثيقة على أن « من المشمول بنظرنا السعيد جماعة الرهبان والرهبات الملكيين واليعاقبة »<sup>(٥٥)</sup> .

كذلك حين كان يتعرض الرهبان في دير سانت كاترين لاعتداءات العربان كانت المراسيم تصدر لتحث الموظفين والتواب وزعماء العشائر العربان على منع اعتداءات العربان واحصار المعذبين إلى القاهرة لعقبتهم . واضطربت الدولة أحياناً أن تأخذ على العربان « قسم شريفة » بعدم الاعتداء<sup>(٥٦)</sup> .

وقد تمت في دير سانت كاترين بمكانة عظيمة لدى الحكومات في مصر الإسلامية . وصدرت المراسيم المختلفة من حكام مصر الإسلامية إلى كبار موظفي الدولة في بندر الطور وغيره من المدن والغور في مصر وفي الشام بتقديم كل التسهيلات اللازمة للرهبان وتأمينهم في

(٥٥) مجموعة وثائق دير سانت كاترين العربية : مرسوم الأشرف طومانباي رقم ١٠١ مسطور ١٣ - ٢١ .

(٥٦) مجموعة وثائق دير سانت كاترين العربية : مرسوم الناصر محمد بن قلاوون رقم ٣٥ ، ومراسيم الناصر حسن رقم ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ومرسوم برقوقة رقم ٤٣ ، ومرسوم السلطان جقمق رقم ٥٠ ، ومراسيم قايتباي رقم ٦٠ ، ٧٦ ، ٧٩ ، ووثيقة رقم ١٨٧ مُؤرخة في سنة ٨٦٦ هـ (١٤٦١ م) عبارة عن معاهدة بين الرهبان والعربان .

سفرهم بين أجزاء البلاد وفي خارجها ، واعفاء الدير وسكانه من كافة أنواع الضرائب اعتمادا على ما بيدهم من المراسيم الشريفة والعهود النبوية<sup>(٥٧)</sup> .

كذلك أكرمتهم الدولة بحكم أنهم منقطعون في منطقة شرفها الله تعالى ، وأنهم كانوا يقدمون الخدمات للمسافرين من الحجاج ولعابری السبيل من المسلمين والمسيحيين على السواء ، كما أنهم يقومون بالدعاء للدولة في هذه المنطقة<sup>(٥٨)</sup> . وكانت الأديرة موضع اهتمام البطاركة طوال تاريخ مصر الإسلامية فكانوا يضعون لها القوانين كما فعل البطريرك بنيامين ، ويعنون بتعميرها وتنظيمها وتحقيق الأمن والسلام لرهبانيتها .

كذلك اهتم كثير من امراء وخلفاء وسلطانين مصر الإسلامية بعماره الأديرة وتزويدها بالبساتين كما كان الكثير منهم يقضى بعض أوقات فراغه فيها . وأصبح كثير من هذه الأديرة متنزهاً للMuslimين وأهل الذمة ومكاناً لأشباع هواية صيد الطيور والأسماك كما كان بعضها مكاناً لأهل اللهو والخلاعة حيث يكثر بها الشراب . وتغنى بعض الشعراء المصريين بجمال هذه الأديرة وما يدور بداخلها . وأحصى المقريزى ستة وثمانين ديراً كان معظمها للبياعية وخصص بعض الأديرة للنساء . ومن الأديرة التي ورد ذكرها كثيراً

---

(٥٧) انظر مثلاً : مراسيم قطر رقم ١٧ ، والسلطان الأشرف خليل بن قلاوون رقم ٢٤ ، وبرقوق رقم ٢٩ ، وجمق رقم ٥٠ ، وخشقدم رقم ٥٩ ، وفaiybayi رقم ٧٩ .

(٥٨) انظر مثلاً : مراسيم الظاهر بيبرس رقم ١٨ ، وبيبرس الجاشنكير رقم ٣٢ ، والناصر محمد بن قلاوون رقم ٣٣ ، ٣٤ ، والمؤيد شيخ رقم ٤٩ ، والغوري رقم ٩٨ .

ثير القصیر علی جبل المقطم والذی کان يت Rudd علیه احمد بن طولون  
وابنه خمارویه ، فضلا عن الخلفاء الفاطميين<sup>٥٩</sup> .

---

(٥٩) فيما يختص بالأديرة انظر : الشابستى (أبو الحسن علی بن محمد المتوفی سنة ٣٨٨ هـ / ٩٨٨ م ) : الديار ص ١٨٤ وما یلیها (نشر كورکيس عواد : بغداد ١٩١ م ) ، أبو صالح الأرمنی (٦٠٥ - ٦٠٦ / ١٢٠٨ م ) : تاریخ الشیخ أبی صالح الأرمنی المعروف بكتاب کنائس وأدیرة مصر ص ٧٨ وما یلیها ( طبعة وترجمة ایقتس Evetts - اکسفورد ١٨٩٥ م ) ، ياقوت الحموی ( توفی سنة ٦٢٦ هـ / ١٢٢٩ م ) : معجم البلدان ج ٨ ص ٤٩٦ وما یلیها ( بیروت ١٩٥٧ م ) الصندی (أبو عثمان التنابلی عاش في القرن ٧ هـ / ١٣ م ) : تاریخ الفیوم وبلاده ص ٢٢ ( القساعرة ١٨٩٨ م ) ، ابن فضل الله العمري ( شهاب الدين احمد ت ٧٤٢ هـ / ١٢٤١ م ) ، مسالك الابصار في ممالك الامصار ج ١ ص ٣١٠ - ٢٨١ ، ٢٨٤ - ٢٨٩ ( القاهرة ١٣٤٢ هـ / ١٩٢٤ م ) ، المقریزی : الخطط ج ٢ ص ٥٠٠ - ٥١٠ ، ساويرس بن المفعع : سیر الاباء البطاركة م ١ ج ١ ص ١١٣ - ١١٤ ( طبعة Beryti, E. Typographeo نشر الجمعیة القبطیة بالقاهرة ١٩٤٨ ) ، م ٢ ج ٢ ص ٢ ( الجمعیة القبطیة بالقاهرة ١٩٤٨ ) ، م ٣ ج ١ ص ٤ ( القاهرة ١٩٦٨ م ) ، م ٢ ج ٢ ص ٧٩ ( الجمعیة القبطیة . القاهرة ١٩٧٠ م ) ، عمر طوسون ( الامیر ) : وادی النطرون ورهبانه وأدیرته ( القاهرة ١٢٥٤ هـ / ١٩٣٥ م ) ، حبیب زیات : الديارات النصرانیة في الاسلام ( بیروت ١٩٢٨ م ) ، حکیم امین . دراسات في تاریخ الرهبانیة والديرية المصرية ( القاهرة ١٩٦٣ م ) ، صمویل تادرسوس السريانی : الادیرة المصرية العاشرة ( القاهرة ١٩٦٨ م ) .



## عمر بن الخطاب والشروط العمرية

### عمر بن الخطاب والشروط العمرية :

منذ فتح العرب مصر وضج التسامح الدينى نحو المصريين بحكم التشريع الاسلامى وروح الاسلام . كذلك كان للعوامل السياسية اكبر الاثر فى حمل العرب على ترك مقاليد الأمور فى يد أهل مصر من القبط محتفظين لأنفسهم بالسيادة العليا وتنفيذ أحكام الدين . اى أن الأقباط أصبحوا يتمتعون بحرية تامة فى الدين ، كما أصبح لهم نصيب كبير فى ادارة بلادهم لم يصلوا اليه قبل الفتح العربى . ولاشك أن القبط حلوا محل الروم الذين غادروا مصر والذين كانوا يشغلون كثيرا من المناصب الرئيسية فيها ، أما سائر الوظائف والأعمال والزراعة فكانت بيد القبط . وقد حرم عمر بن الخطاب على العرب الاشتغال بالزراعة أو امتلاك الأرض فلم يكونوا يعنون بغير السياسة والحكم وال الحرب .

هذه هي سياسة العرب منذ دخولهم مصر في عهد عمر بن الخطاب ، فقد كانوا متسامحين إلى أبعد حد ، مخلصين في تنفيذ تعاليم الإسلام ، متسبعين بروح الإسلام وهم صحابة الرسول عليه السلام والجيل الأول من المسلمين الذين جمعهم الإسلام على الرحمة والعدل والانصاف والأخاء . كذلك أثبت العرب حنكة سياسية بالغة في ابائهم على النظم المختلفة في مصر والتي قاموا فيها منذ أقدم الأزمنة ونمط وتطورت خلال العصور المختلفة ، واكتفى العرب بشغل المناصب الرئيسية وهي الامارة على مصر ، ورئاسة المالية وال الحرب والشرطة ، والقضاء . وشهد للعرب الأعداء قبل الأصدقاء والذميين قبل المسلمين . ولم يذكر أحد زمان الفتوحات الإسلامية تسامح العرب الدينى وحسن معاملتهم لأهل الذمة . وليس أدلة على ذلك مما كتبه أحد الأساقفة النسطوريين بعد بدء الفتوحات العربية بنحو خمسة عشر عاما ، اذ قال : « ان العرب الذين وهبهم الله السيادة في أيامنا قد أصيروا رؤساء لنا ولكنهم لا يحاربون الدين المسيحي قط بل يحافظون على ديننا ويحترمون الأساقفة والقديسين ويقدمون هدايا لكنائسنا وأديرنا »<sup>(١)</sup> .

ولا نرى في روایات المؤرخين الأوائل ، مثل الطبرى والبلاذرى ، ولا في حوليات الكنيسة المصرية التي جمعها ساويرس أسقف الأشمونيين ، ولا في تاريخ هنا الذي ينفي هذه الحقيقة ولكننا نسمع في بعض كتب الفقهاء عن أمور اشتقرطها عمر بن الخطاب على أهل الذمة بخصوص ملابسهم والدواب التي يركبونها مما يميز بينهم وبين المسلمين من الناحية الاجتماعية والأدبية . وكذلك يذكرون أن عمر بن الخطاب اشترط على أهل الذمة عدم بناء

Wiet (G.) : L'Egypte Musulmane (Precis de l'histoire d'Egypte. T. II. Le Caire) P. 131.

كنائس بعد الاسلام الا ما قد صولحوا عليه<sup>(٢)</sup> . ونجد رواية لاقدم مؤرخ مصرى مسلم وهو عبد الرحمن بن عبد الحكم يقول فيها ان عمر بن الخطاب أمر عمرو بن العاص بالا يدع أهل الذمة يتشبهون بالمسلمين فى لباسهم<sup>(٣)</sup> .

أى أنه بعد وفاة عمر بن الخطاب بأكثر من قرن ونصف من الزمان بدأ يظهر فى كتب الفقهاء بعض الشروط والأحكام الخاصة بأهل الذمة من حيث لباسهم والدواب التى يركبونها وبناء الكنائس والمعابد الدينية . ثم أصاب هذه الشروط والأحكام الزيادات الكثيرة والتلويات وسوء التفسير والتحريف منذ القرن ٥ هـ / ١١ م حتى استقرت بوضعيتها النهائية فى المدارس الفقهية وأصبحت تعرف باسم «الشروط العمرية» او «عهد عمر» وناقش هذا العهد كثير من الكتاب ومن المستشرقين مثل الأستاذ توماس أرنولد Aronld<sup>(٤)</sup> بل ان عهد عمر كان الدافع للدكتور ترتون Tritton<sup>(٥)</sup> كى يضع كتابه عن «أهل الذمة فى الاسلام» .

(٢) أبو يوسف : كتاب الخراج ص ٧٢ - ٧٣ ( بولاق ١٣٠٢ هـ ) ، الماوردى : الأحكام السلطانية من ١٢٨ - ١٣٩ ( القاهرة ١٢٩٨ هـ ) .

(٣) ابن عبد الحكم : فتوح مصر وأخبارها . ص ١٥١ ( طبع تورى ١٩٢٢ م ) .

(٤) أرنولد : الدعوة الى الاسلام . ص ٧٥ - ٧٨ ( ترجمة الدكتور حسن ابراهيم حسن . القاهرة ١٩٥٧ م . وقد صدرت الطبعة الاولى من هذا الكتاب باللغة الانجليزية بعنوان The Preaching of Islam في غلايcker في المهد ١٨٩٦ م ) .

Tritton (A.S.) : The Caliphs and their non-Muslim Subjects . Oxford 1930.

وترجمه وعلق عليه الدكتور حسن جبلى بعنوان «أهل الذمة فى الاسلام» القاهرة ١٩٤٩ م .

ونسب بعض الفقهاء عهد عمر الى الخليفة حين فتح المسلمين الشام دون أن يذكروا اسم المدينة التي منحت هذا العهد<sup>(٦)</sup> . وجعله البعض خاصا بنصارى الشام ومصر<sup>(٧)</sup> .

وأجمع بعض الفقهاء منذ القرن ٥ هـ / ١١ م أن عهد عمر هو القانون الذى يحدد العلاقة بين المسلمين وأهل الذمة وأن أحكامه يجب أن تطبق على أهل الذمة فى ديار الاسلام . وأصبح عهد عمر ، أو الشروط العمرية ، نواة لكتب فقهية مثل كتاب الشيخ عبد الله محمد بن الشيخ مفلح المقدسى الحنبلى (ت ٧٦٣ هـ / ١٣٦١ م ) وعنوانه « الآداب الشرعية والمصالح المرضية »<sup>(٨)</sup> ، ومثل كتاب « منهاج الصواب فى قبىح استكتاب أهل الكتاب » لابن الدريهم (أبو الحسن على بن محمد بن أبي الفتح المصرى ت ٧٦٣ هـ / ١٣٦١ م)<sup>(٩)</sup> ، ومثل كتاب « الكلمات المهمة فى مباشرة أهل الذمة » للأسنوى (جمال الدين أبو محمد عبد الرحيم الاسنوى ت ٧٧٢ هـ /

(٦) انطروشى المالكم (توفى سنة ٥٢٠ هـ / ١١٢٥ م) : سراج الملوك ص ٢٨٣ - ٢٨٦ (طبع مصر ١٣١١ هـ) ، ابن عساكر (توفى سنة ٥٧١ هـ / ١١٧٥ م) : تاريخ دمشق ج ١ ص ٥٠٤ - ٥٦٣ ، ٥٦٥ ، ٥٧١ (طبع المجمع العلمي العربى في دمشق) .

(٧) النويرى (توفى سنة ٧٢٢ هـ / ١٢٢١ - ١٢٢٢ م) : نهاية الارب في فنون الأدب ج ٢٩ ورقة ١٢٠ - ١٣١ (مخطوط بدار الكتب المصرية تحت رقم ٥٥٤) « معارف عامة » .

(٨) مخطوط بدار الكتب المصرية رقم ٢٢٢ (أخلاق - المكتبة التيمورية) .

(٩) ميكروفيلم بمعهد المخطوطات التابع لجامعة الدول العربية بالقاهرة رقم ٥١ سيناسة .

١٣٧٠ م (١٠) . ومثل كتاب « المذمة في استعمال أهل الذمة » لابن النقاش المصري ( شمس الدين أبي امامه من علماء القرن الثامن الهجري والرابع عشر الميلادي ) (١١) ، وكتاب « شروط النصارى » للقاضي أبو محمد عبد الله بن أحمد بن زبر القاضي ، كتبه سنة ٨٥٩ هـ / ١٤٥٥ م (١٢) ، وكتاب « مرسوم بعض الملوك الصالحة في الزام أهل الذمة بالشروط العمرية » مؤلف مجهول (١٣) ، و « شروط عمر بن الخطاب » لابي البلاغ عبد الغنى الصباغ الذى عاش في القرن التاسع الهجرى / الخامس عشر الميلادى ، وقد صاغ شروط عمر بن الخطاب في قصيدة شعرية نظمها سنة ٨٤٠ هـ / ١٤٣١ م في مائتين وأحد عشر بيتاً (١٤) .

كذلك أشارت كتب الحسبة التي ألفت في مصر منذ القرن ٦ هـ ١٢ م وفي غيرها من ديار الإسلام إلى الشروط العمرية والقيود التي كان على أهل الذمة أن يخضعوا لها مثلما نجد في كتاب « معالم القرابة في أحكام الحسبة » لابن الأخوة المصري (ت ٥٧٢٩ هـ)

---

(١٠) نشر برلين Perlmann في بروكلين في الولايات المتحدة

سنة ١٩٦٩ م .

(١١) مخطوط بدار الكتب المصرية رقم ١٦٩٣ فقه شافعى ، ورقم ٣٩٥٢ تاريخ ورقم ٤٣١٥ تاريخ ، ومصور بمعهد المخطوطات بجامعة الدول العربية رقم ٤٦٥ / تاريخ .

(١٢) مخطوط بدار الكتب المصرية رقم ٢٢٥٢ / تاريخ ، ٣٩٥٢ تاريخ ، ومصور بمعهد المخطوطات رقم ٢٩٢ تاريخ .

(١٣) مصور بمعهد المخطوطات رقم ٤٦٨ تاريخ .

(١٤) مخطوط في دار الكتب المصرية رقم ١٠٩٠ تاريخ تيمور .

١٣٢٨ م (١٥) ، وفي كتاب ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ / ١٣٥٠ م) وعنوانه «أحكام أهل الذمة» (١٦) .

ونحن من خلال دراستنا لأحكام أهل الذمة وتاريخهم في ديار الإسلام عامة ، وفي مصر خاصة ، نستطيع أن نؤكد أن عمر بن الخطاب بريء من الشروط العمرية التي نشأت ونمّت واستقرت بعده بخمسة قرون على الأقل . وقد حفظ لنا المؤرخون القدامى مثل الطبرى والبلاذرى والواقدى شروط عمر مع المدن المفتوحة وليس فيها تعصب أو تزmet أو انتقاص لحرية أهل الذمة . ففى كافة العهود التي منحها عمر بن الخطاب أو قواده لأهالى البلاد المفتوحة تعهدوا بحماية أرواحهم ومعتakاتهم وحرياتهم الدينية . وفي الأمان الذى منحه عمر بن الخطاب لأهل مصر ، وهو ما اصطلحنا على تسميته صلح بابليون الأول ، لم نجد فيه ما يمس حرية المصريين أو كنائسهم أو أراضيهم ، ولا نجد فيه اشارة لملابسهم أو الدواب التي يركبونها ، أو هدم ما يستحدث من الكنائس والمعابد » .

وفي العصر الذى استقرت فيه الشروط العمرية فى مدارس بعض الفقهاء ، وفي أذهان بعض الناس ، نجد المقريزى عميد المؤرخين المصريين (ت ٨٤٥ هـ / ١٤٤١ - ١٤٤٢ م) ينشر عهد

---

(١٥) حقق الكتاب ونشره المستشرق الانجليزى روبن ليفى Reuben Levi (Gibb 1928 م في مجموعة Series Vol. XII. Cambridge 1938). جب التذكارية Memorial

(١٦) نشر في دمشق في مجلدين سنة ١٣٨٣ هـ / ١٩٦٣ م والجزء الأول يتحدث عن أحكام الجزية والخارج ، أما الجزء الثانى فيتحدث عن شروط عمر بن الخطاب .

عمر مع صوفرونيوس بطرك الملكية في طور الزيتون<sup>(١٧)</sup> ( طور سيناء أو سيناء ) – ومقامه القدس الشريف – والذى عقد فى العشرين من شهر ربيع الأول سنة ١٥ للهجرة ( ٢٦٣٦ ) ويسميه « عهد الامام الخليفة عمر بن الخطاب »<sup>(١٨)</sup> . وكانه يرد بهذا على مايسموه « عهد عمر » وفي هذا العهد ، مثله مثل بقية العهود التى منحها عمر بن الخطاب ، يتجلى حرص عمر بن الخطاب الشديد على حریات أهل الذمة وحمايتم واحترام مقدساتهم والتأكيد على وجوب معاملة الذميين بالحسنى . وكيف يخرج عمر الصحابي الكبير على سنة النبي عليه السلام ، وهو العارف بأحكام الاسلام وروح الاسلام<sup>(١٩)</sup> !

ويرجع الفضل الى عمر بن الخطاب – الذى تم فى عهده معظم الفتوحات العربية – فى وضع اسس الانظمة المالية والادارية للدولة العربية الاسلامية بعد الرسول عليه السلام . واعتمد عمر على السوابق القى حدثت زمن الرسول وزمن أبي بكر واستفاد من التنظيمات المحلية للبلاد المفتوحة واستئثار بمبادئ الاسلام العامة . وكان عمر رحيمًا بأهل الذمة لا يكلفهم فوق طاقتهم ، و مما يذكر انه مر بباب قوم وعليه سائل من أهل الذمة يسأل ، وكان شيئاً كبيراً ضرير البصر ، فقال له عمر : « من أى أهل الكتاب أنت ؟ » .

فقال : يهودى .

(١٧) ذكر الطور ( أو سيناء ) في القرآن الكريم في : سورة الطور آية ٥٢ ، وفي سورة مريم آية ٥٢ ، وفي سورة المؤمنين آية ٢٠ ، وفي سورة التين آية ٩٥ .

(١٨) القول الابريزى للعلامة المقرىزى ص ٧ - ٨ .

قال : فما الجائز الى ما أرى ؟

قال : اسائل الجزية وال الحاجة وال سن ..

فأخذ عمر بيده وذهب به الى منزله فرضخ له بشيء من المنزل، ثم ارسل الى خازن بيت المال فقال : انظر هذا وضربياءه فوالله ما انصفنا ان اكلنا شبيبته ثم نخذله عند الهرم انما الصدقات للفقراء والمساكين .. ووضع عنه الجزية وعن ضربائه .. «<sup>١٩</sup>»

وكان عمر بن الخطاب لا يكتفى باعفاء من كبر سنه وضياع قوته وولت عنه المكاسب من اهل الذمة ، عن اداء الجزية فقط ولكنه كان يأمر بصرف ما يحتاجونه من بيت المال على نحو ما تفعله الدول المتحضرة اليوم لتأمين الناس اجتماعياً واقتصادياً ..

وروى أن عمر بن الخطاب مر بشيخ من أهل الذمة يسأل على أبواب الناس فقال : « ما انصفناك ان كنا أخذنا منك الجزية في شبابك ثم ضيعناك في كبرك . ثم أجرى عليه من بيت المال ما يصلحه .. «<sup>٢٠</sup> »

ومع أن عمر بن الخطاب اهتم بمصلحة المسلمين الا انه راعى مصلحة المغلوبين وأوصى بالرفق بهم . وبلغ من عدل عمر ورفقه بأهل الذمة انه اذا اساء مسلم الى ذمي اقتضى له عمر حتى اذا كان هذا المسلم من كبار الصحابة .

---

(١٩) أبو يوسف : الخراج ص ١٥٠ - ١٥١ .

(٢٠) أبو عبد ( القاسم بن سلام ) : الأموال ص ٤٧ ( القاهرة سنة ١٣٥٣ هـ ) .

وكيف يأمر عمر بن الخطاب بهدم الكنائس وبيوت عبادة أهل الذمة وقد بنيت كنائس كثيرة في عهده وجددت كنائس أخرى بشهادة المؤرخين والفقهاء وبشهادة أهل الذمة أنفسهم !!

كذلك من المعروف أن معظم سكان ديار الإسلام زمن الفتوحات العربية كانوا من أهل الذمة وكانت ملابس كل قوم تختلف عن ملابس العرب القادمين من شبه الجزيرة . وليس من المعقول أن يتدخل عمر بن الخطاب في ملابس أهل الذمة حتى لو تشبهوا بالعرب القادمين . والمعقول أن العرب الذين كانوا في دور البساطة زمان الفتح هم الذين أخذوا يتشبهون بأهل البلاد المفتوحة في ملابسهم حين بدأوا يتخلون عن عهد البساطة الأول ويسيرون في ركب التطور والمدنية وهل يعقل أن يتربص عمر الأمور الجسمانية في دولة اتساعاً كبيراً ويفكر في الملابس والأزياء ؟ .

ونستطيع أن نجزم أنه لم يحدث تمييز في الزى بين المسلمين وأهل الذمة في عهد عمر بن الخطاب أو بأمر عمر (٢١) .

والغريب أننا نجد في الشروط العمرية وفي صور من هذا العهد أن الخليفة يوافق على عدم تعليم أبناء الذميين القرآن ، وعلى عدم استعمال اللغة العربية والتكلم بها (٢٢) .

---

(٢١) ذهب بعض العلماء إلى أن هذه التفرقة تقررت في مصر هارون الرشيد انظر مادة « غيار » في دائرة المعارف الإسلامية ، ومادة « قبط » للأستاذ فيت في المرجع نفسه .

(٢٢) راجع الطرطوشى : سراج الملوك ص ٢٨٣ - ٢٨٦ والنويرى : نهاية الأربع ج ٢٩ ص ٣٢٠ - ٣٢١ أ .

وهل يمكن أن يقال بعد هذا الا أن عمر بن الخطاب افترى عليه بعد عدة قرون من الفتوحات العربية مرتان ، مرة في حريق مكتبة الاسكندرية ومرة في هذا العهد المزعوم !!

والحق أن علاقات المسلمين بأهل الذمة كانت تفتر وتترافق أحياناً في ظروف معينة في ديار الإسلام ولأسباب سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية وليس لأسباب دينية فكان الحكماء يلتجأون في فترات محدودة إلى التضييق على أهل الذمة في مظهرهم الخارجي وفي بناء كنائسهم وطالما مزج الدين بالسياسة منذ العصور القديمة حتى أوائل العصور الحديثة للهاب حماس الجماهير أو لاقناع أولى الأمر باتباع سياسة معينة ، وتاريخ العالم مليء بأمثلة كثيرة من هذا النوع ، وفي التاريخ الإسلامي قل أن نجد حركة سياسية لا تتسم بلباس الدين .

اما فيما يختص بمصر فقد مر بنا كيف بدأ العرب بداية طيبة وكيف حدث التوافق بين العرب والأقباط بمقتضى صلح بابليون الأول والذي تأكّد بعد أن استقر العرب في مصر .

وأغلب الظن أن الشروط العمرية ظهرت باشكالها المتكاملة المختلفة منذ مجئ الصليبيين إلى الشرق في أواخر القرن الخامس الهجري (أواخر الحادى عشر الميلادى) وحين أخذ بعض المسيحيين في الشام يساعدون الصليبيين بشهادة مؤرخى الصليبيين أنفسهم ، كذلك برزت الشروط العمرية في مصر حين تسلط أهل الذمة على المسلمين في النواحي الإدارية والمالية وحين أظهروا التعالي عليهم وحين قام بعض الذميين بحركات تخريبية ضد منشآت المسلمين .

وربما كانت هذه الأسباب هي التي حدت ببعض الفقهاء إلى اظهار القول بالشروط العمرية والدفاع عنها كي يقتنع أولو الأمر بأخذ أهل

الذمة بالشدة ووضعهم فى موضع الأقليات ، الأمر الذى لم يكن متبعاً من قبل لا فى مصر ولا فى غيرها من ديار الاسلام . والمعروف أن الاسلام اهتم فى المعاملات بالمبادئ والأسس العامة ، أما المسائل التفصيلية فقد تغير حسب الظروف والحاجة وحسب تطور العصور . ومن خلال هذا المنفذ وجد الفقهاء فى العصور الاسلامية المتأخرة سبيلاً لهم الى الكتابة فى الشروط العمرية والدفاع عن وجهة نظرهم ، وناشدوا أولى الأمر اتباعها . ولكن يزداد اولى الأمر اقتناعاً نسبها الفقهاء الى عمر بن الخطاب مؤسس التنظيمات الادارية الاسلامية .

ولكننا نجد أهل الذمة فى مصر يجدون من يدافعون عنهم ويقف فى صفهم من القضاة والعلماء والفقهاء ، ومن لا يوفق على الشروط العمرية المزعومة حتى فى أصعب الظروف وفي أوقات اشتعال الفتنة والاضطرابات . فقد وقف مثلاً الشيخ والفقير « ابن دقيق العيد » موقفاً حازماً تجاه مسألة هدم الكنائس التى أفتى بعض الفقهاء فى مصر بوجوب هدمها فى سنة ٧٠٠ هـ / ١٣٠٠ م وأفتى هو بعدم جواز هدمها<sup>(٢٣)</sup> .

(٢٣) ابن النقاش : المذمة في استعمال أهل الذمة ص ٩٩ ( مخطوط بدار الكتب المصرية رقم ٣٩٥٢ تاريخ ) .



## ديانات ومذاهب أهل الذمة في مصر الإسلامية

سبق أن ذكرنا أن أهل الذمة في مصر كانوا أهل كتاب من المسيحيين واليهود . وكان معظم المصريين حين فتح العرب مصر من الأقباط الذين يتبعون مذهب الطبيعة الواحدة أو المذهب المونوفيزى Monophysite أو الذين سموهم بعض المراجع اليعاقبة ، والذين سموا أنفسهم أصحاب الأمانة المستقيمة ، أو الأقباط الأورثوذكس وذلك منذ مجمع خلقدونية الدينى في سنة ٤٥١ م<sup>(١)</sup> .

(١) دعا الامبراطور البيزنطى مارقيان Marcian (٤٥٠ - ٤٥٧ م ) إلى مجمع دينى في خلقدونية Chalcedon في آسيا الصغرى في سنة ٤٥١ م وأقر ذلك المجمع مذهب الطبيعتين Duophysite وقرر أن مذهب الطبيعة الواحدة كفر وخروج على الدين الصحيح كما قرر حرسان ديسقورس Dioscorus بترك الاسكندرية من الكنيسة . وعرف اتباع الكنيسة

وكان فى مصر زمن الفتح العربى طائفة الروم الملكانين وطائفة اليهود . كذلك كان هناك عدد من الأقباط يدينون بالذهب الملkanى أو الخلقى(٢) .

اما عن اليهود فقد جاء ذكرهم حين فتح العرب مصر نى معاهدة الاسكندريه او فى صلح بابليون الثانى(٣) . وكان من شروط هذه المعاهدة ان يباح لليهود الاقامة فى الاسكندرية(٤) . وكان اليهود يشققون بالتجارة فى الاسكندرية حتى دخول العرب مصر(٥) . ويفهم مما ذكرته المصادر القديمة انه كان بالاسكندرية

=

البيزنطية بعد الفتح العربى باسم الملكانين أو الملكانين ( من الكلمة العربية ملك ) وذلك لاتباعهم مذهب الامبراطور .

انظر :

Munier (Henri) : L'Egypte Byzantine ( Précis de l'hist. d'Egypte T. II. 1932. Le Caire) PP. 45, 48.;

Milne (J. Grafton) : A History of Egypt under Roman Rule. P. 221 (London 1924).

(٢) ساويرس بن المقفع : سير الآباء البطاركة ص ٢٢٦ - ٢٢٧ (Patr. Orient. T. I. Paris 1907)

(٣) هذه المعاهدة كانت خاصة بالبيزنطيين وبأهل الاسكندرية وحاميتها . واصطلحنا على تسميتها أيضا باسم معاهدة بابليون الثانية تسببا لها عن معاهدة بابليون الأولى التى كانت خاصة بأهل مصر الأقباط . وقد عقدت فى بابليون فى سنة ٢٠ هـ / ٦٤١ م على أن تنتهي مدة الهدنة بين العرب والبيزنطيين فى أواخر ٢١ هـ / ٦٤٢ م .

(٤) هنا النقيوسى : تاريخ ص ٥٧٥ (٥) Jacobs (Joseph) : Jewish contribution to civilization and estimate. PP. 191 — 192 (Philadelphia 1919).

حوالى أربعين ألف يهودي ، وقد ذكر هذا الرقم عمرو بن العاص حين أرسّل الى الخليفة عمر بن الخطاب يصف له مدينة الاسكندرية<sup>(٦)</sup> . ويبدو هذا العدد قليلا جدا اذا قورن بعدد اهل مصر من الاقباط حين الفتح . فقد ذكر المؤرخون انه بعد الفتح العربي أحصى عدد الاقباط الذين وجبت عليهم الجزية فى القطر المصرى فكانوا اكثر من ستة ملايين شخص<sup>(٧)</sup> . واذا فرضنا ان الذين وجبت عليهم الجزية يكونون ثلث السكان ، رأينا ان سكان مصر حينذاك كانوا نحو ١٨ مليون نسمة ، وان كنا نضع فى اعتبارنا عنصر المبالغة فى تقديرات مؤرخى العصور الوسطى فى الشرق والغرب بوجه عام .

وكان فى مصر من طوائف اهل الذمة ايضا طائفة اهل التوبة و كانوا من الميعاقبة ووردت الاشارة الى النبوين فى مصر فى معاهدة بابلية الاولى . كذلك كان فى مصر طائفة الاحباش الميعاقبة ونعرف أنه كان لهم دير مستقل فى وادى النطرون<sup>(٨)</sup> . وكان هناك طائفة السريان من بلاد الشام ، وطائفة الأرمن من أرمينيا وكانتوا

(٦) ابن عبد الحكم : فتوح مصر وأخبارها ص ٨٢ ( ليدن ١٩٣٠ م ) ، سعيد بن بطريق ( البطرک الملکانی المروء بباسم اوتيخا Eutychius توف سنة ٢٢٨ هـ / ٩٤٠ م ) : التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق . ص ٢٦ ( بيروت ١٩٥٠ ، ١٩٠٩ م ) ، ابن العميد ( الشیخ المکن جرجس بن العمید بن الياس توفي ٦٧٢ هـ / ١٢٧٢ م ) : تاريخ المسلمين ص ٣٠ ( ليدن ١٩٢٥ م )

(٧) ابن عبد الحكم : فتوح مصر وأخبارها ص ٦٣ - ٦٤ ( طبعة المهد العلمي الفرنسي بالقاهرة ١٩١٤ م ) ، والمربي : خطط ج ١ ص ٢٩٢ - ٢٩٣ ، والسيوطى : حسن المحاضرة ج ١ ص ٥١ .

(٨) المربي : خطط ج ٢ ص ٥٠٠ - ٥١٠ .

من اليعاقبة أيضاً . وقد وفد الى مصر بعض السريان لغرض التجارة او لزيارة الكنائس والأديرة واختلطوا بالقبط ، وهم اخوانهم في المذهب الديني . بل ان بعض السريان تولوا منصب بطريركية الأقباط الأورشونذكس ومنهم الأب سيمون الذى ولى البطريركية بعد اسحق البطرك فى امارة عبد العزيز بن مروان ، وكان هذا الأمر مما أثار دهشة الأمير لاختيار الأساقفة والكهنة والقبط لسميون السريانى<sup>(٩)</sup> . وفي زمن الخليفة الفاطمية ولـى البطريركية أيضاً أحد التجار السريان واسمه ابراهيم بن زرعة ، وقد رأى الأساقفة والكهنة وكبار القبط صلاحيته لتولى البطريركية فولى باسم افراهام السريانى<sup>(١٠)</sup> وقد سمح له الخليفة الفاطمى العزيز بالله بترميم واعادة بناء كنيسة أبي سيفين الخربة بظاهر الفسطاط<sup>(١١)</sup> . ومن الأديرة المشهورة في مصر الآن دير السريان في وادى النطرون ، ويبدو أن هذا الدير أنشئ من ذ القرن الثالث الهجرى/التاسع الميلادى ( حوالي ٢٢٢ هـ / ٨٤٦ م )<sup>(١٢)</sup> أى في أواخر العصر الذى اصطلحنا على تسميته عصر الولاة في مصر وقبيل استقلالها على يد الطولونيين .

(٩) ساويرس : سير الآباء البطاركة . المجلد الأول الجزء الثاني ص ١٢٢ - ١٣٣ .

(١٠) ساويرس : سير الآباء البطاركة . المجلد الثاني الجزء الثاني ص ٩١ - ٩٢ ( نشر جمعية الآثار القبطية . القاهرة ١٩٤٨ م ) .

(١١) أبو صالحالأرمنى : كنائس وأديرة مصر ص ٤٥ - ٤٦ ( طبعة ايفتس Ivets اكسفورد ١٨٩٥ م ) .

(١٢) راجع الأمير عمر طوسون : وادى النطرون ورهبانه وأديرته ( القاهرة ١٢٥٤ هـ / ١٩٢٥ م ) Meinardus. (Otto F.A.) : Monks and Monasteries of the Egyptian Deserts P. 246 (Cairo 1961).

اما جماعة الأرمن اليعاقبة فقد اصبح لهم شأنهم في المجتمع المصري في زمن الخليفة الفاطمي المستنصر بالله و أيام وزارة أمير الجيوش بدر الجمالى الأرمنى الأصل<sup>(١٣)</sup> .

وكان القبط في مصر لا يجدون غضاضة في معايشة الأرمن والسريان ومن على مذهبهم ، ويشير إلى ذلك مؤرخ سير الآباء البطاركة قائلاً : « واشتهر عند جميع الناس صحة اجتماع القبط والأرمن والسريان والحبشة والنوبة على الامانة المستقيمة الصحيحة التي اتفق عليها الآباء القديسون الفضلاء وخالفها نسطور ولاون ومجمع خلقدنية »<sup>(١٤)</sup> .

وقام الأرمن ببناء عدد من الكنائس والأديرة في مصر<sup>(١٥)</sup> . وانتشر الأرمن في كل أنحاء مصر واستوزر الخليفة الفاطمي الحافظ لدين الله في سنة ٥٢٩ هـ / ١١٦٣ - ١١٦٤ م بهرام الأرمني ، واستخدم منهم النظار والمشرفيين وحكام الأقاليم وكتاب الدواوين<sup>(١٦)</sup> .

---

(١٣) ساويرس : سير الآباء البطاركة . المجلد الثاني . الجزء الثالث ص ٢١٩ و ٢٢٥ - ٢٢٦ (نشر جمعية الآثار القبطية القاهرة ١٩٥٩ م ) ، ابن ميسير : أخبار مصر ج ٢ ص ٨٠ (القاهرة ١٩١٩ م ) .  
(١٤) ساويرس : سير الآباء البطاركة - المجلد الثاني - الجزء الثالث ص ٢٢٠ .

(١٥) ابن ميسير : أخبار مصر ج ٢ ص ٧٩ ، المقريري : اعتاظ الحنفيا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء : ورقة ١٣٧ ( ميكروفيلم بمحمد المخطوطات التابع لجامعة الدول العربية بالقاهرة رقم ٦ تاريخ ) .

(١٦) ساويرس : سير الآباء البطاركة - المجلد الثالث - الجزء الأول ص ٢٨ - ٣٠ ( جمعية الآثار القبطية . القاهرة ١٩٦٨ م ) ، ابن ميسير : أخبار مصر ج ٢ ص ٧٨ - ٧٩ .

وكان للأرمن بوابة في القاهرة عرفت باسم باب الأرمن . وقيل أن عدد أديرتهم وكنائسهم بلغ خمساً وثلاثين على وجه التقريب<sup>(١٧)</sup> .

اما اليهود فقد أصبحوا ينعمون بتسامح الاسلام بعد أن كانوا يتعرضون لأنواع كثيرة من الاضطهاد والتعذيب وخاصة بعد أن أصبحت المسيحية دين الامبراطورية الرومانية . وذكر المقريزى أن كنائسهم ومعابدهم في القسطاط فى القاهرة وأقاليم البلاد المصرية بلغت احدى عشرة كنيسة وانها كلها بنيت في الاسلام<sup>(١٨)</sup> . وكان هناك كنيسة اسمها المصاصة بالقاهرة كان اليهود ينسبونها إلى ياس عليه السلام وزعموا انها بنيت قبل الاسلام بحوالى ستمائة وعشرين عاماً وكانت مجلساً لنبي الله ياس ، ويدرك المقريزى ان هذه الكنيسة رمت في عهد عمر بن الخطاب<sup>(١٩)</sup> .

زار مصر في عهد الخليفة العاشر الخلفاء الفاطميين وأيام وزارة صلاح الدين الأيوبي في سنة ٥٦٤ / ١٦٦٤ م الرحالة اليهودي الأندلسى بنiamin التطيلي . وذكر بنiamin أن سكنى اليهود لم تكن قاصرة على الاسكندرية او القاهرة عاصمة الفاطميين بل كانوا موزعين في أنحاء المدن المصرية . وعمل بنiamin احصاء لليهود في مختلف المدن المصرية . ومن احصاء بنiamin نلاحظ أن عدد

---

Meinardus : Christian : Egypt, Ancient of Modern. (١٧)  
P. 401 (Cairo 1965).

(١٨) المقريزى : الخطط ج ٢ ص ٤٦٣ و ٤٧٤ .

(١٩) المقريزى : الخطط ج ٢ ص ٤٧٠ .

اليهود فى مصر اقل من ٣٣٠٠٠ يهودى<sup>(٢٠)</sup> ، اى اقل من يهود الاسكندرية زمن الفتح العربى لمصر . وربما يرجع ذلك الى اسلام الكثرين منهم والى عدم استقرار اليهود فى بلد واحد وذلك بسبب اسفارهم التجارية .

وذكر بنiamin التطيلي أيضا انه كان بالفسطاط كنيستان الأولى ليهود فلسطين وتسمى كنيس الشاميين ، والثانية ليهود بابل وسميت كنيس العراقيين . وذكر المقريزى انه كانت توجد بكنيس الشاميين نسخة من التوراة اتفق اليهود على أنها بخط عزرا النبي . ويقول المقريزى أن كنيس الشاميين وكنيس العراقيين كانتا بقصر الشمع<sup>(٢١)</sup> .

وتتفوق اليهود فى التجارة والصيروفة والأعمال المالية طوال عصور مصر الاسلامية الا انهم فى اواخر العصر الاخشيدى وفي العصر الفاطمى ازدهروا أيضا سياسيا واشتراكوا فى الحكم . ومن ابرز اليهود الذين عملوا فى ظل الدولة الاخشيدية وأوائل الدولة الفاطمية يعقوب بن كلس الذى نظم مالية مصر فى عهد كافور الاخشيدى . وكان كافور يعلن انه لو كان مسلما لصح أن يكون وزيرا . وأسلم يعقوب فعلا سنة ٢٥٦ هـ / ٩٦٦ م لكن الدولة الاخشيدية كانت تحتضر حينذاك<sup>(٢٢)</sup> . ولما قدمت الخلافة الفاطمية

Benjamin of Tudela : The Itinerary of Rabbi (٢٠)

Benjamin of Tudela. ( 2 Vols. London-Berlin 1840) Vol. I. PP.  
146 — 147, 149 — 158.

(٢١) المقريزى : خطط ج ٢ ص ٤٧٠ .

(٢٢) سيدة كناسف : مصر في عصر الاخشيديين ص ١٧٧ ( القاهرة )

١٩٥٠ م ) حسن ابراهيم حسن : تاريخ الدولة الفاطمية ص ٢٧٠ — ٢٧١  
( القاهرة ١٩٥٨ م )

في مصر أوكل اليه الخليفة المعز لدين الله هو وعسلوج بن الحسن عملية جمع خراج الأرض و كل فروع الايرادات من الأسواق والموانئ والجزية والزكاة والأوقاف وكل ما له صلة بمالية مصر : وارتفع ابن كلس<sup>(٢٣)</sup> إلى منصب الوزارة منذ سنة ٣٦٧ هـ / ٩٧٧ م حتى وفاته سنة ٣٨٠ هـ / ٩٩٠ م ومن اليهود الذين ارتفعوا سياسياً أيضاً زمن الخليفة العزيز بالله الفاطمي مثلاً بن ابراهيم الذي عينه الخليفة واليا على الشام<sup>(٢٤)</sup> . وكان اليهود في مصر ثلاثة فرق دينية وهم الريانيون (الربيون أو الربانون) ، والقراءون ، والسامرة<sup>(٢٥)</sup> . ويدرك السخاوي وهو يورخ لسنة ٨٤٦ هـ / ١٤٤٢ م أن السلطان (جمق) استدعي عبد اللطيف من الريانيين ، وفرج أحد مشايخ القرائين ، وابراهيم كبير السامرة بالإضافة إلى بطرى الملكية وبطرى اليعاقبة لأمور تتعلق ببطوائفهم<sup>(٢٦)</sup> .

(٢٢) حسن ابراهيم حسن : تاريخ الدولة الفاطمية ص ٢٩٨ - ٣٠٠ ، المقريزي : انهاط الجنفا بأخبار الأئمة الفاطميين الخلفاء من ١٤٤ ( ميكروفلم بمعهد المخطوطات العربية رقم ٦ تاريخ ) ، ابن منجوب الصيرفي المصري : الاشارة إلى من نال الوزارة من ٢١١ القاهرة ١٩٢٤ م .

(٢٤) حسن ابراهيم حسن : تاريخ الدولة الفاطمية ص ٢٠٢ - ٢٠٣ .  
The Jewish Encyclopaedia. Art. Karaites, Rabbanites, (٢٥) Samartines (New York London 1903).

المقريزي : خطط ج ٢ ص ٤٧٢ و ٢٧٦ ، القلقشندي : صبح الأعشى ج ١٣ ص ٢٥٢ و ٢٥٧ ، رحلة بنiamin الطيلي : من ١٩٢ ( الرحالة الربي بنiamin التطيلي الاندلسي ٥٦١ - ٥٦٩ - ترجمة وتعليق عزرا حداد بفداد سنة ١٣٨٤ هـ ) ، الدكتور حسن ظاظا : النكر الدينى الاسرائىلى ص ٢٤٣ و ٣٢٢ ( القاهرة ١٩٧١ م ) .

(٢٦) التر المسبوك في ذيل السلوك من ٣٩ ( بولاق ١٣١٥ هـ ) .

## الجزية في مصر الإسلامية

حكم الجزية في الإسلام . الجزية . والزكاة .  
الجزية في مصر الإسلامية . مقدارها وشروطها  
ومواعيده جبائيتها . ديوان الجوالى . الجزية وأعتناق  
الإسلام . الجمع بين الجزية والزكاة . الغاء الجزية  
في مصر . الرهبان والجزية . الجزية لم تفرق بين  
المصريين مسلمين وذميين .

كان الحكم الوحيد الإسلامي الذي خضع له أهل الذمة في ديار  
الإسلام ، ومن بينها مصر ، هو الجزية . والمعروف أن العرب  
خираوا أهالي البلاد المفتوحة بين ثلاثة أمور : الإسلام أو الجزية  
أو الحرب . ولم يشتبط المسلمون في تقدير الجزية بل رأعوا في  
تقديرها ثروة الفرد ودخله من عمله . وأعفى من الجزية النساء ،  
والشيخ العاجز عن العمل ، والمصغير الذي لم يبلغ الحلم ، والمسكين  
الذي يتصدق عليه ، والمنغلوب على عقله .

وأطرب الفقهاء المسلمين في شرح معنى الجزية ومن تجب عليه ومن يعفى منها ، ومقدارها ، ومواعيد جبائيتها ، وطرق الجباية . والجزية ليست من مستحدثات الإسلام فقد فرضها الأغريق على سكان آسيا الصغرى في القرن الخامس قبل الميلاد . كذلك وضع الرومان والبيزنطيون والفرس الجزية على الأمم التي أخضّعواها وكانت أكثر بكثير من مقدار الجزية في العصر الإسلامي .

وفرض الرسول عليه الصلاة والسلام الجزية على أهل الذمة واتبع في أخذها طريقتين : الأولى فرض قدر معين على كل شخص، والثانية فرض قدر معين على أهالي منطقة معينة فيقسمونها فيما بينهم .

والأصل في هذه الضريبة أنها مساهمة من غير المسلم في الدفاع عن الدولة بما له جزاء دفاع المسلم عنه بشخصه ، كما أنها مقابل حماية المسلمين له والسهر على مصالحه ، وحصلتها عون للدولة ، في تأدية وظائفها ولا سيما وهو معفى من أداء الزكاة .

وذكر في المصادر القديمة صراحة أن الجزية بمثابة ضريبة دفاع ، فيذكر الطبرى أن أهل الحيرة لما قدموا المال المتفق عليه ذكروا صراحة إنما دفعوا هذه الجزية للمسلمين على شريطة « أن يمنعونا وأميرهم البغي من المسلمين وغيرهم »<sup>(١)</sup> . وكذلك ذكر خالد بن الوليد في المعاهدة التي أبرمها مع بعض أهالي المدن المجاورة للحيرة قوله : « فان منعناكم فلننا الجزية والا فلا »<sup>(٢)</sup> .

(١) الطبرى : تاريخ الأمم والملوك ج ١ ص ٢٠٥٥ ( ليدن ) .

(٢) المرجع السابق ص ٢٠٥٠ .

ويتبين وضوح هذا الشرط أيضا في خلافة عمر بن الخطاب حين حشد هرقل جموع الروم لصد المسلمين في الشام ، فلما علم بذلك أبو عبيدة بن الجراح – قائد جيش المسلمين – كتب إلى عمال المدن المفتوحة في الشام يأمرهم بأن يردوا إليهم ما جبى منهم من الجزية ، وكتب إلى الناس يقول : « إنما ردتنا عليكم أموالكم لأنه قد بلغنا ما جمع لنا من الجموع وإنكم قد اشترطتم علينا أن نمنعكم وأنا لا نقدر على ذلك وقد ردتنا عليكم ما أخذنا منكم ، وتحن لكم على الشرط وما كتبنا بيننا وبينكم أن ننصرنا الله عليهم » . فلما قالوا ذلك لهم وردوا عليهم الأموال التي جبوها منهم ، قالوا : « ردكم الله علينا ونصركم عليهم ، ولو كانوا هم لم يردوا علينا شيئاً وأخذوا كل شيء بقى لنا حتى لا يدعوا لنا شيئاً » (٣) .

ويعطينا الأستاذ أرنولد (٤) أمثلة شبيهة بهذه في العصر الحديث حين أعفى المسيحيون الذين عملوا في الجيش أو الأسطول العثماني من الجزية .

وف مصر الحديثة في القرن ١٩ م عندما الحق محمد على الكبير نحو من مائة قبطي بالعمل في ترسانة الإسكندرية أمر باعفائهم من دفع الجزية . وصدر الأمر بذلك في ٢٢ ربیع الآخر سنة ١٢٥٢ هـ ( مايو ١٨٣١ م ) وجاء في هذا الأمر : « يقتضي اتباع الأصول المدونة بها وربط ماهية ومرتب الصنف الذي يستحقه

(٣) أبو يوسف : الخراج ص ١٦٥ - ١٦٦ ( القاهرة ١٣٤٦ هـ ) .

(٤) توماس أرنولد : الدعوة إلى الإسلام ص ٨٠ ( ترجمة الدكتور حسن إبراهيم حسن ) .

الأقباط الذين يؤخذون للجهادية لكونهم يؤدون مصالح الميرى ومن  
اللزوم رعايتهم ورفاهيتهم «<sup>(٥)</sup> .

وحيث الغيت الجزية من مصر نهائياً فى عهد سعيد باشا  
( ١٨٥٤ - ١٨٦٣ م ) ابن محمد على<sup>(٦)</sup> عقب توليه الحكم فى  
صفر ١٢٧٢ هـ / نوفمبر ١٨٥٥ م ، ذراه يصدر أمراً عالياً بعد  
شهرين تقريباً فى جمادى الأولى عام ١٢٧٢ هـ ( يناير ١٨٥٦ م )  
بأن أبناء أعيان الأقباط سوف يدعون إلى حمل السلاح أسوة  
بأبناء أعيان المسلمين وذلك مراعاة لمبدأ المساواة<sup>(٧)</sup> .

وفعلاً انتظم الأقباط في سلك الجيش في عصر الخديو اسماعيل  
الذى ولى حكم مصر فى ١٨ يناير ١٨٦٣ م بعد سعيد باشا . وبينما  
كان الكاتب الفرنسي جبرائيل شارم Charmes يتحدث إلى  
الخديو اسماعيل فى قصر عابدين مرت كتبية من الحرس أمام  
القصر فقال اسماعيل لمحثه : « انظر إلى هذه الكتبية ان فيها عرباً  
وأقباطاً ، ومسلمين ونصارى ، وهم يسيرون في صف واحد . وإنى  
أؤكد لك انه لا يوجد بينهم من يهتم بディانة جاره وأن المساواة بينهم  
تامة »<sup>(٨)</sup> .

---

(٥) محفوظات عابدين ، خطاب من محمد على إلى حبيب أفندي بتاريخ ٢٢ دبيع ثان ١٢٥٢ سجل ٧٤ « معية تركى » رقم ٩١٠ .

(٦) محفوظات عابدين ، أمر عال بتاريخ ٢١ صفر ١٢٧٢ هـ ( ١٨٥٥ م ) ، سجل ١٨٨٣ رقم ٨ .

(٧) محفوظات عابدين ، سجل ٥٠٥ « معية سنية تركى » رقم ٢١ .  
Charmes (Gabriel) : *Cinq mois au Caire et dans la Basse, Egypte* (Paris 1880) P. 162.

جلك تاجر : أقباط ومسلمون ص ٤٣٧ .

والباحث فى التشريع الاسلامى بوجه عام تأخذه تلك الدقة فى أحكامه والعدالة فى كافة قواعده . فبالرغم من أن الاسلام فرض الجزية فى وقت بسط ظله على شطر عظيم من العالم المتقدم آتى ، وكان لا ينزع سلطانه أحد ، وفى عصر اصطلاح كتاب أوربا على تسميته العصور الوسطى ووصفوها « بعصور الظلم والظلم » فاننا نجد فى جميع أحكام الجزية وغيرها من الضرائب الاسلامية العدل والرحمة فلا تجبي الجزية الا من رجل حر عاقل قادر على ادائها فالله تعالى قال ( حتى يعطوا الجزية عن يد )<sup>(٩)</sup> اى عن قدرة .

وفي مصر كانت الجزية والزكاة هما اللتان تحددان ديانة دافع الضريبة مثل سائر ديار الاسلام . اما بقية الضرائب والالتزامات التى فرضها العرب فى مصر فقد كانت ضرائب على الشعب المصرى ليس بوصفه أهل ذمة وإنما بوصفه شعب يخضع لحكومة معينة عليها التزامات نحو شعبها كما ان للشعب حقوقا تجاه حكومته . وكان من أهم الضرائب فى مصر بعد الجزية ضريبة الخراج اى ما يفرض على الأرض الزراعية من المال أو الغلال أو الطعام . وقد يكون الخراج حصة معينة مما خرج من الأرض وهذا مايسى المعاملة او المزارعة كما عامل النبي عليه السلام اهل خير على نصف ما يخرج من الأرض قليلا كان او كثيرا<sup>(١٠)</sup> .

وكان اهل الذمة يدفعون جزية يتفاوت قدرها ولكنهم كانوا فى العادة يقسمون الى فئات ثلاثة . وقد لاحظنا من خلال دراستنا

(٩) سورة التوبه ٩ آية ٢٩ .

(١٠) عن الضرائب في مصر بعد فتح العرب لها وطرق جباتها والنقود فيها . انظر : سيدة كاشف : مصر في فجر الاسلام ص ٣٧ - ٦٩ و ٧٨ .

أن معظم أهل الذمة في مصر وفي غيرها من ديار الإسلام كانوا يدفعون الحد الأدنى ، وبعبارة أخرى كانت الجزية بسيطة وإنما ليست متساوية أو ليست ضريبة موحدة . وفي مصر حين عقد العرب مع المصريين صلح بابليون الأول فرضوا الجزية على أهل الذمة ولكن لا نجد في نص الصلح تحديد مقدار الجزية أو طرق جبايتها . ونفهم من ذلك أن تقدير الجزية ترك للوالى أو الحاكم بحيث يكون تقديرها أو الاعفاء منها في حكم التشريع الإسلامي وبحيث لا يكلف ذمي فوق طاقته . وتأكد ذلك على لسان عمرو بن العاص لصاحب أحدى الكور(١١) من الأقباط(١٢) . وينظر ابن عبد الحكم(١٣) في رواية له «أن عمر بن الخطاب كان يأخذ ممن صالحه من المعاهدين ما سمي على نفسه لا يضع من ذلك شيئاً ولا يزيد عليه ، ومن نزل منهم على الجزية ولم يسم شيئاً نظر عمر في أمره فإذا احتاجوا خف عنهم وان استغفروا زاد عليهم بقدر استغفارائهم» .

والمعلوم أن مصر لم تكن من البلاد التي حدد فيها مقدار الجزية منذ الفتح ، ولو أن المؤرخين يذكرون بعض الروايات التي

(١١) الكورة قسم إداري في مصر واللله مشتق من الاسم اليوناني كوره Xwpa<sup>n</sup> . ويدرك ابن دقمق في كتابه الانتصار لواسطه عقد الامصار ج ٤ ص ٢ ( بولاق ١٣٠٩ هـ ) والمربي في الخطط ج ١ ص ٢٦ ، ان مصر كان بها ثمانون كورة .

(١٢) ابن عبد الحكم : فتوح مصر ( طبعة تورى ١٩٢٢ م ١ ص ١٥٣ - ١٥٤ ) ، خطط المربي ج ١ ص ٧٧ .

(١٣) فتوح مصر ص ١٥٣ .

تقول بأنه فرض على كل قبطي ديناران جزية<sup>(١٤)</sup> . أما البلاذري فيذكر في رواية له عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه وضع على كل حالم دينارين الا أن يكون فقيرا<sup>(١٥)</sup> .

أى اتنا نفهم من بعض الروايات أن المصريين تساووا في دفع الجزية . ولكن لو كان العرب عاملوا أهل الذمة في مصر على هذا الاساس لكانوا قد عادوا بذلك إلى تعسف الحكم الروماني والبيزنطي الذي كان يعفى ذوى التفود والثراء من الأعباء المالية أو من أغلبها بينما يقع عبئها على الطبقات الفقيرة من السكان . كما أن هذا لا يتفق والاسلام الذي يدعو إلى الانصاف والعدل ، كما لا يتفق وسياسة العرب الحكيمية التي كانت ترمي إلى التحبيب إلى أهل البلاد وإلى توطيد سلطانهم فيها ليس بقوة السيف وإنما بحسن السياسة فضلا عن تمسكهم بتعاليم الاسلام وروح الاسلام كذلك يذكر الفقهاء أنه كان يؤخذ من الموسر ثمانية وأربعون درهما ومن الوسط أربعة وعشرون ومن دون الوسط اثنا عشر درهما<sup>(١٦)</sup> .

وقد أكدت أوراق البردي عدم صحة الروايات التي تقول بمساواة الذميين في دفع الجزية . وإذا كان الفقهاء اعتبروا القادرین على أداء الجزية ثلاثة فئات فقط فإن ذلك يعني حسب ما عثروا عليه من الأوراق البردية ومن الوثائق أن كل فئة من الفئات

---

(١٤) ابن عبد الحكم : فتوح مصر وأخبارها ص ٦٣ - ٦٤ ( طبعة المعهد العلمي الفرنسي بالقاهرة ١٩١٤ م ) ، خطط المقريزي ج ١ ص ٢٩٢ - ٢٩٣ ، السيوطي : حسن المحاضرة ج ١ ص ٥١ .

(١٥) فتوح البلدان : ص ٢١٤ ( ليدن ١٨٦٦ م )

(١٦) أبو يوسف : كتاب الخراج ص ١٤٥ - ١٤٦ ، يحيى بن دم القرشى : كتاب الخراج ص ٥١ ( ليدن ١٨٩٥ - ١٨٩٦ ) ، الماوردي : الأحكام السلطانية ص ١٣٨ ( القاهرة ١٢٩٨ هـ ) .

يتدرج تحتها مستويات مختلفة من حيث الكسب والثروة والقدرة على العمل .

ونحن نرى في الأوراق البردية المختلفة التي ترجع إلى العصر الاموي أيام امارة قرة بن شريك على مصر ، أى بعد الفتح العربي لها بأكثر من ستين عاما ( ٩٦٥ - ٧٠٩ م ) ما يصحح الكثير من الروايات التاريخية المتضاربة في كتب المؤرخين والتي يرجع أقدمها إلى زمن يبعد عن الفتوحات العربية بأكثر من قرنين من الزمان . وفضلاً عن ذلك فإن الوثائق البردية تصحح وتوضح أموراً كثيرة من العسير علينا أن نصل إليها وسط الآراء والروايات المتضاربة للمؤرخين والفقهاء المسلمين .

ويتضح لنا من دراسة الوثائق البردية أن قرة بن شريك كان يهتم بنشر العدل في أنحاء مصر على يد أصحاب الكور ، كما كان يهتم بعدم الإجحاف بأهل الذمة . فكان قرة يأمر رؤساء الكور إلا يقدروا على أهل الذمة ضرائب فوق طاقتهم أو أقل . مما يستطيعون أداؤه . كما كان يهدد عماله بعقابهم أشد العقاب إذا ظلموا الأهالى في تقدير الضرائب المفروضة عليهم . كذلك كان يحذر عماله من قبول الرشوة من الأهالى ، وفضلاً عن ذلك فقد كان قرة بن شريك يتدخل في كل كبيرة وصغيرة ويراقب الأمور في البلاد مراقبة شديدة ويجهد في المحافظة على نشر الأمن في البلاد والعدل بين الرعية ، وكذلك كان قرة يهتم بمراقبة التموين في البلاد . ونجد أنه يتجاوز أحياناً عن بعض ما كان يدفع كل عام من الجزية فيقبل من أهل الذمة أقل مما اعتادوا دفعه كل عام رفقاً بهم .

وكان جباة الضرائب من أهل الذمة كما كان حكام الكورات

المختلفة منهم أيضاً<sup>(١٧)</sup> . والحق أن العرب منذ الفتح تركوا معظم وظائف الدولة في أيدي الذميين ووضع ذلك من المصادر المختلفة ومن الأوراق البردية .

وظهر من الأوراق البردية المختلفة أن الجزية كانت تتناسب مع ثروة الشخص . ففي كتاب من قرة بن شريك إلى صاحب كورة اشقوه<sup>(١٨)</sup> . نجده يأمره بأن يرسل كشفاً بالأماكن المختلفة لمعرفة عدد الرجال في كل مكان والجزية الواجب عليهم أداها ، وما يملكه كل رجل من أراضٍ وما يقوم به من أعمال . ويطلب قرة من صاحب الكورة إلا يوجد أى مجال للشكوى أو الاستياء منه وينذكره بأنه مصمم على مكافأة من يسير سيراً حسناً ومعاقبة من يتذكر عن طريق العدل<sup>(١٩)</sup> . ولو كان كل فرد في مصر يدفع جزية متساوية للأخر لما طلب وإلى مصر كشفاً بما يملكه كل شخص وما يقوم به من عمل ، والجزية الواجبة على كل ، ولما طلب من

(١٧) انظر : سيدة كاشف : الوليد بن عبد الملك ص ٩٥ - ٩٦ ( القاهرة ١٩٦٣ م ) .

(١٨) هي قرية كوم اشقاو الحالية ، وتقع كوم اشقاو بين أبو تيج وطهطا في محافظة أسيوط . وكانت في العصر الإسلامي « كورة » أو قسم من أقسام النسبي تسمى اشقوه . وكانت تعرف في العصر اليوناني باسم افروديتو Aphrodito . ومعظم الوثائق البردية التي عثر عليها في كوم اشقاو محفوظة الآن في المتحف البريطاني وفي متحف المهد الشرقي بجامعة شيكاغو ، كذلك تحتفظ دار الكتب المصرية في القاهرة بمجموعة منها قام العالم A. Grohmann بالمسترق النمساوي الاستاذ أدولف جرومان .

نشر الكثير منها نشر علمياً في ستة أجزاء في القاهرة .

Bell (H.I.) : Translations of the Greek Aphrodito

(١٩)

Papyri in the British Museum (Der Islam. Band II, 1911) P. 272.

صاحب الكورة أن يكون عادلا في عمله . ولما هدده إذا هو لم يتبع طريق الحق ، ولاكتفى أمير مصر بمعرفة عدد رجال الكورة وبذلك يعرف الجزية الواجبة عليهم . وفي كتاب آخر بعث به قرة بن شريك نراه يطلب من صاحب الكورة أن يعدل في تقدير الضرائب الواجبة على كل فرد وأن يسهل على دافعي الضرائب الاتصال به كى يسمع آراءهم (٢٠) .

وفي كتاب من قرة بن شريك في سنة ٩١ هـ (٧١٠ مـ ) إلى صاحب شبرا بسيرو من كورة أشقوه يذكر فيه أن على قريته من جزية سنة ٨٨ هـ (٧٠٧ مـ ) ١٠٤ دينار ومن ضريبة الطعام ١١½ أردب من القمح (٢١) . وفي كتاب آخر أرسله سنة ٩١ هـ إلى أهل شبرا أجيه بنوته من كورة أشقوه يذكر أنه أصحابهم من جزية سنة ٨٨ هـ ما قيمته ٣٧ ديناراً (٢٢) . وفي كتاب ثالث أرسله سنة ٩١ هـ لأهل هروس أبيرميوطس من كورة أشقوه ذكر أنه أصحابهم من جزية سنة ٨٨ هـ ما قيمته ٢٨ وسدس دينار (٢٣) . ونلاحظ هنا أن والى مصر يطالب ثالث قرى من كورة كوم أشقاو بدفع متاخرات الجزية من ثلاثة سنوات . كذلك نرى قرة بن شريك يرسل إلى صاحب كورة أشقوه تعليمات خاصة بجباية الضرائب فيما مره بجمع رؤساء كل

Bell : Op Cit., PP. 281 — 282.

(٢٠)

Becker (C.H.) : Neue Arabische Papyri des Aphroditofundes. (Der Islam ... II Strassburg 1911). P. 267,

(٢١)

Grohmann (A.) : Arabic Papyri in the Egyptian Library. Vol. III. P. 48. Cairo 1938.

Becker : Op. Cit., P. 267, Grohmann : Op Cit., P. 51. (٢٢)

Becker : Op. Cit., P. 268, Grohmann. Op Cit., P. 54. (٢٣)

قرية وذوى النفوذ فيها كى يختاروا رجالاً أمناء اذكىاء ليكلفهم بتقدير ما على كل قرية من الضرائب بقدر استطاعتهم ، وبعد أن يقوموا بمهمتهم هذه تحت اشراف صاحب الكورة يطلب منه ان يرسل اليه نتيجة عملهم بعد أن يحتفظ بنسخة لنفسه ، ويطلب منه أيضاً أن يكتب أسماء وألقاب ومحل اقامة هؤلاء الذين قاموا بتقدير الضرائب ، وينذره بأنه اذا وجد أن قرية حملت أكثر مما تحتمل من الضرائب أو أقل فانه سيعاقب هؤلاء الذين قاموا بتقدير الضرائب وصاحب الكورة أشد عقاب<sup>(٢٤)</sup> .

وهنا نرى الى أى حد كان أمير مصر دقيقاً في عمله رحيمًا بأهل مصر يقطا وفي الوقت نفسه لايتراخي في جباية الجزية والضرائب .

وقد حفظت لنا أوراق البردي كشوفاً من القرن الثالث الهجرى (التاسع الميلادى) دونت فيها أسماء أشخاص مختلفين ، وذكرت فيها مقدار الجزية الواجبة على كل شخص . وفي هذه الكشوف قلما نجد شخصين يدفعان جزية متساوية ، فشخص يدفع ديناراً ، وآخر ديناراً ونصفاً ، وثالث ثلثي دينار ، ورابع ربع دينار وخامس ديناراً وثلثاً وهكذا<sup>(٢٥)</sup> وهذا دليل قاطع على أن تقدير الجزية كان على أساس حالة وثروة كل ذمى .

ذلك نجد اختلاف قيمة الجزية من شخص إلى آخر في كشوفات أخرى ترجع إلى القرن الثالث الهجري (التاسع الميلادي) ، وفي هذه الكشوفات نقرأ أسماء دافعي الضرائب وأنواع الضرائب المختلفة التي تقسم إلى : ضرائب الملاوي ، والجالية (أى الجزية) والقرط ، والمئلة<sup>(٢٦)</sup> ، والمروج ، والنخل<sup>(٢٧)</sup> .

كذلك لاحظنا من الوثائق البردية أن الجزية لم تكن ضريبة باهظة أو كبيرة بالنسبة لباقي الضرائب ، أو تستتر على الانتباه بالمقارنة إلى الضرائب الأخرى ، وإنما كانت ضريبة مناسبة ، أو أقل من الضرائب الأخرى المفروضة على سائر المصريين مسلمين كانوا أو ذميين .

اما في الزكاة بالنسبة للمسلمين فقد كان يطبق على المسلمين أحكام الشرع في الصدقات (أو الزكاة) . وقد لاحظنا من ايصال زكاة يرجع إلى سنة ١٤٨ هـ (٧٦٥ - ٧٦٦ م) أن زكاة صاحب الإيصال (أو البراءة) عبارة عن شاة صدقة أربعين شاة لسنة ١٤٧ هـ<sup>(٢٨)</sup> .

وكانت الجزية في مصر تدفع نقداً بالدينار وكسر الدينار ، إذ كانت المعاملات النقدية للمصريين قبل الفتح العربي أساسها العملة الذهبية المعروفة بالدينار<sup>(٢٩)</sup> . ومصر من بلاد العالم

(٢٦) المئلة والجمع مثال معناها الحديقة .

Grohmann : Arabic Papyri Vol. IV. PP. 96 — 97 (انظر Cairo 1952).

Grohmann : Arabic Papyri. Vol. III. P. 177. (٢٨)

(٢٩) كان يعرف الدينار في العصر البيزنطي باسم ديناريوس Tremision أو تريمزيون Solidus أو سوليدوس Denarius انظر : Crum, W.E. : Coptic Ostraca. (London 1902), PP. 23, 45, 78 — 80.

الاسلامى التى كانت تتبع قاعدة الذهب Gold Standard (٣٠) وفى تاريخ مصر الاسلامية كله لاحظنا أن الجزية لم تكن ضريبة باهضة فضلا عن أنها كانت تناسب مع حالة كل فرد . وفى عصر الدولة الايوبيه يحدثنا الأسعد بن مماتى ، صاحب كتاب قوانين الدواوين ، عن الجزية او الجوالى فى العصر الايوبي فيقول : « والجزية الآن على ثلاثة طبقات : عليا ومقدارها أربعة دنانير وسدس ، ووسطى ومبلغها ديناران وقيراطان (٣١) ، وسفلى ومبلغها دينار واحد وثلث وربع وحبتين » ويضاف الى كل جزية « درهمان وربع عن رسم المشد (٣٢) والمستخدمين (٣٣) . كذلك يذكر ابن مماتى عن ميعاد جباية الجزية : « وجرت العادة باستخراجها فى مستهل المحرم من كل سنة وهى الان تستأنى فى أيام من ذى الحجة » (٣٤) .

ونلاحظ ان ابن مماتى عاصر فترة الانتقال بين الفاطميين والايوبيين فى مصر ثم اصبح ناظرا للدواوين المصرية وزيرا فى

(٣٠) الدكتور عبد الحكيم الرفاعى : الاقتصاد السياسى ج ١ ص ٤٧٦ (القاهرة ١٩٣٦ م) .

(٣١) فيما يتعلق بالنقد الاسلامية وأوزانها وأقسامها ، انظر : سيدة كاشف : دراسات في النقد الاسلامية . بحث متشرور في مجلة الجمعية المصرية للدراسات التاريخية (١٩٦٤ - ١٩٦٥ القاهرة) .

(٣٢) الشداد أو المشد هو الملاحظ أو المشرف أو المفتش .

(٣٣) ابن مماتى : قوانين الدواوين ص ٣١٨ - ٣١٩ (نشر الامير عمر طوسون - تحقيق عزيز سوريانى عطية مصر ١٩٤٣ م) .

(٣٤) المرجع السابق ص ٣١٩ .

العصر الأيوبي ولذلك فهو يصور لنا حالة البلاد المصرية في القرن السادس الهجري ( الثاني عشر الميلادي ) (٣٥) .

اما في العصر المملوكي فيخبرنا التويني أن الفرد من أهل الذمة بعد سنة ٧١٥ هـ (١٣١٥ م) كان يدفع جزية قيمتها أربعة دراهم أو نحوها وكانت ستة وخمسين درهما حين كانت الجوالى جارية في الخاص السلطانى (٣٦) . ويدرك القلقشندي أن أعلى قيمة للجزية بلغت خمسة وعشرين درهماً وبلغت أدنى قيمة لها عشرة دراهم (٣٧) . ويقول المقريزى أن أموال الجوالى كانت جارية في ديوان الخاص السلطانى حتى الروك (٣٨) الناصرى سنة ٧١٥ هـ حين فرقت في اقطاعات الأمراء وغيرهم (٣٩) .

ومن الملاحظ أن الجزية كما ذكرنا لم تكن ثابتة أو لها قيمة محددة طوال عصور مصر الإسلامية بل كانت تبعاً لظروف الظميين

---

(٤٥) هذا المؤرخ أسلله من نصاري أسيوط في سعيد مصر ، وجده هو أبو المليح الذى عمل في خدمة بدر الجمالى والخليفة المستنصر حتى تولى وظيفة مستوفى الدواوين . وتولى ابنه المهدب بن أبي المليح رئاسة الجيش والدولة الفاطمية تختير في وزارة أسد الدين شيركوه عم سلاح الدين الأيوبي . ثم أسلم هو وأولاده حيثئذ ومن بين أولاده الأسعد بن مماني صاحب قوانين الدواوين .

(٤٦) التويني ( شهاب الدين أحمد توفى سنة ٧٣٢ هـ / ١٢٢١ - ١٢٢٢ م ) : نهاية الارب في فنون الادب ج ٣٠ ص ٢٢١ . مخطوط مصور بدار الكتب المصرية ٥٤٩ معارف عامة .

(٤٧) القلقشندي ( أحمد بن على توفى سنة ٨٢١ هـ / ١٤١٨ م ) : صبح الأعشى في سعادة الانشأ ج ٢ ص ٤٦٢ - ٤٦٣ .

ال فعل راك والفعل روان معناها تقويم الأرض ومساحتها :  
De Sacy (S.) : *Recherches sur la Nature et les Révolutions du droit de propriété territoriale en Egypte* (Le Caire 1923) P. 200.

(٤٩) المقريزى ( تقى الدين احمد بن على توفى سنة ٨٤٥ هـ / ١٤٤١ - ١٤٤٢ م ) : الخطط ج ١ ص ١٠٦ .

ولظروف البلد الاقتصادية . فيذكر المؤرخون ان السلطان المملوكي (المؤيد أبو النصر شيخ ٨١٥ هـ / ١٤٢٦ م ) امر شيخ النصارى واليهود بحمل الجزية عن كل فرد على حدة سنة ٨١٥ هـ ( ١٤١٢ م ) ، كما الزهم بدفع فرق قيمة الجزية عن السنوات الماضية ، واعيد فرض الجوالى على كل فرد منهم بحسب اختلاف احوالهم فالغنى أربعة دنانير والمتوسط اثنان ودينار واحد للفقير . وتكرر ذلك ايضاً سنة ٨١٧ هـ ( ١٤١٤ م ) (٤٠) .

وقد وردت الجزية فى أوراق البردى اليونانية وفى قطع الاوستراكا Ostraca (أى الفخار والحجر الذى كان يكتب عليه أحياناً ) باسم دمزيا Demosia أما فى أوراق البردى فعرفت باسم الجزية أو الجالية (٤١) .

---

(٤٠) المقريزى : السلوك لمعرفة دول الملوك . ج ٤ قسم ١ ( شر الدكتور سعيد عاشور - دار الكتب المصرية - القاهرة ) ، ص ٢٤٧ و ٢٨٩ ، العينى ( بدر الدين محمود بن أحد توفي سنة ٨٥٥ هـ / ١٤٥١ م ) : عقد الجمام فى تاريخ أهل الرمان . حوادث سنة ٨١٥ هـ و ٨١٧ هـ . مخطوط مصور فى دار الكتب المصرية رقم ١٥٨٤ تاريخ ، ابن حجر ( الحافظ ابن حجر العسقلانى توفي سنة ٨٥٢ هـ / ١٤٤٨ م ) : أنباء الفمر بأنباء العمر : ج ٢ ص ٢٨ و ٣٩ ( تحقيق الدكتور حسن حبشي - القاهرة ١٩٦٩ - ١٩٧٢ م ) .

Crum : Coptic Ostraca. P. 3, 37. : (٤١) انظر :

Van Berchem (Max) : Une Page Nouvelle de l'histoire d'Egypt (Jurnal Asiatique. Dixième série. T. IX. Paris Janvier Février 1907) P. 161 Becker (C.H.) : Neue Arabische Papyri des Aphroditofundes (Der Islam. II Strassburg 1911) P. 253 — 254.

Grohbann : Arabic Papyri. Vol. III. PP. 16 — 17, Vol. IV PP. 96 — 97.

اما كلمة جالية فقد استعملها العرب بمعنى الجزية وذلك واضح من الأوراق البردية كما ذكرنا ومن النصوص القديمة واستعملوها أيضاً بمعنى أهل الذمة ، وذلك واضح أيضاً من الأوراق البردية<sup>(٤٢)</sup> ، ومن النصوص القديمة<sup>(٤٣)</sup> .

أما ميعاد جبائية الجزية فاننا نلاحظ أيضاً العديد من الروايات في كتب المؤرخين والفقهاء . فمررتنا أن ابن مماتي ذكر أنها تجبي مرة واحدة في السنة ، وكذلك يذكر القلقشندي<sup>(٤٤)</sup> . وفي معايدة بابليون الأولى جعل العرب جبائية الجزية والضرائب من المصريين ثلاثة مرات في السنة . والمعروف أن البيزنطيين في مصر كانوا يجمعون الضرائب ثلاثة مرات في السنة أيضاً .

والراجح أن الجزية كانت تدفع في اغلب الأحيان مقسطة على عدة أقساط كان يصل عددها أحياناً إلى اثنى عشر قسطاً . ولدينا كمية كبيرة من اتصالات (أو براءات) الضرائب أو الجزية مكتوبة على الأوراق البردية منذ القرن الأول إلى القرن الرابع الهجري (السابع إلى العاشر الميلادي) نشرها الأستاذ جروماني ضمن مجموعة أوراق البردي العربية ويتبين منها أن دفع الضرائب والجزية كان في كل شهور السنة تقريباً إذ ورد فيها كل أسماء الشهور القبطية والعربية .

Grohmann : Arabic Papyri. Vol. III. PP. 23 — 24. (٤٢)

(٤٣) قبل لأهل الذمة الجالية لأن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أجلاهم عن جزية العرب ولزمهم هذا الاسم أيهما حلوا ثم لزم كل من لزمته الجزية من أهل الكتاب بكل بلد وإن لم يجلوا عن أوطانهم . ويقال استعمل فلان على الجالية أي على جزية أهل الذمة (بن منظور لسان العرب) .

(٤٤) صبح الأعشى : ج ٣ ص ٤٥٨ - ٤٥٩ (القاهرة ١٩١٣) -

١٩١٧ م )

ويظهر أن هذا كان نوعاً من التساهل من جانب سلطات الحكم على غرار ما كانت تفعله الحكومة من جباية متأخرات ضرائب أو جزية سنة في السنة التالية أو في السنوات التالية .

والمعلوم أنه أنشئ في العصر العباسي ديوان خاص للنظر في شئون أهل الذمة سمي « ديوان الجوالى » . و لا نعرف متى أنشئ هذا الديوان في مصر ولعله نشأ ملحاً ببيت المال أو ديوان الخراج من العصر العباسي ، أى في العصر الذي اصطلحنا على تسميته عصر الولاة والذي امتد من فتح العرب لمصر إلى أن استقلت مصر على يد الطولونيين في منتصف القرن الثالث الهجري ( التاسع الميلادي ) .

ويذكر المقريزى أنه قبل الروك الناصرى في عصر المماليك كانت حصيلة الضرائب المعروفة بالجوى تورد قلما مستقلاً بذاته في حسابات الدواوين وتؤدى سنوياً . ويذكر المقريزى أيضاً أن أموال الجوى كانت جارية في ديوان الخاص السلطاني حتى الروك الناصرى سنة ٧١٥ هـ ( ١٣١٥ م ) حين فرقت في اقطاعات الأمراء وغيرهم (٤٦) .

وليس من شك في أن حصيلة الجزية كانت في تناقص مستمر بسبب اسلام الكثيرين . وقد امتاز تاريخ مصر قبل قيام الدولة الطولونية بحركة واسعة مستمرة تتطور بالبلاد الى سيادة الدين الاسلامي والى التعریب ولم تقطع هذه الحركة بعد ذلك بل استمرت حتى عصر المماليك في مصر في القرن الثامن الهجرى والرابع عشر الميلاد .

---

(٤٥) المقريزى : الخطط ج ١ ص ١٠٢ و ١٠٣ .

(٤٦) نفس المرجع ص ١٠٦ .

اما عن انتشار الاسلام فى مصر منذ اواخر عصر الولاة ، اى قبل قيام الدولة الطولونية فيتضح لنا مما كتبه ساوييرس مؤرخ سير الآباء البطاركة ، أن العامل المالى كان من أهم العوامل التى حولت أغلبية الأقباط الى الدين الاسلامى . وطبعى ان ساوييرس لم يكن ليغفل الكلام على اى اضطهاد يصيب اهل الذمة لتحويلهم الى الدين الاسلامى بالقوة .

ونحن لا نستطيع ان نوافق على تفسير ساوييرس الذى يؤكّد دائماً ان الله روب من الجزية كان أكبر عامل على انتشار الاسلام فى مصر ، واذ أن الشدة والدقة فى جمع الضرائب عامة ليس معناه أن الجزية كانت ضريبة لا تحتمل . وكيف اذن حافظ المصريون على ديانتهم المسيحية ازاء تعسف الرومان ثم البيزنطيين ، المالى والاقتصادى !<sup>19</sup>

وقد سبق أن بينا فى ضوء الأوراق البردية والنصوص القديمة ان الجزية كانت ضريبة عادلة وأشبه شيء بضربيـة الدفاع الوطنى فضلاً عن أنه كان لا يدفعها الا الرجال القادرون والعاملون . وسبق أن ذكرنا أن الجزية لأهل الذمة ، والزكاة للمسلمين ، كانتا الضريبيـتان الوحـيدـتان اللـتان فرضـتا على المـصـريـين على أساس الدين . كذلك كان المفروض الا تجتمع الجزية والزكـاة ، اى لا يدفع شخص جزية وزكـاة .

ولكن الدولة العربية كانت تمر بمرحلة تطور هامة فى النواحي المالية والاقتصادية وذلك لاسلام عدد كبير من اهل الذمة ، ولتنافس العرب بعد عهد عمر بن الخطاب فى شراء الأرض الزراعية . فكان يتبع ذلك اعفاء المسلمين الجدد من الجزية وتحويل اراضهم الخراجية الى ارض عشرية ، اذ لم يكن المسلمين فى البداية يدفعون خراجا

عن الأرض التي امتلكوها إنما كانوا يدفعون عنها العشر زكاة كما يذكر المسلم عن أنواع الأموال الأخرى . كذلك أدى امتلاك العرب للأرض الخراجية إلى تحويل تلك الأرض إلى أرض عشرية . ولاشك أن هذا التصرف كان سليماً من الوجهة النظرية ، ولكن كان من الصعب تطبيقه من الوجهة العملية ، إذ أدت هذه السياسة إلى خلخلة وارتباك ميزانية الدولة وإلى نقصان إيراداتها نقصاناً كبيراً . وكان الحجاج بن يوسف الثقفي - أمير العراق زمن عبد الملك بن مروان والوليد بن عبد الملك - أول من حاول معالجة هذه المشكلة المالية بطريقة عملية ففرض الخراج على العرب الذين امتلكوا أرضاً خراجية ، وفرض الجزية والخرج على الأعاجم الذين أسلموا . وسببت سياسية الحجاج ضجة بين العرب وغير العرب على السواء ونادوا بأنها منافية للإسلام . ولكن الحجاج لم يأبه لكلامهم وأخذ في تنفيذ سياسته التي مالت أن طبقت في جميع أنحاء العالم العربي ، وذلك من أجل تثبيت مالية الدولة والعناية بالزراعة والأرض الزراعية<sup>(٤٧)</sup> .

وفي مصر أصبحت ضريبة الخراج تفرض على الأرض سواء أسلم مالكها أو بقى على دينه ، وسواء أكان المالك عربياً أم من المصريين . وليس من شك في أن هذه الخطوة كانت خطوة هامة أيضاً في سبيل تعريب البلاد المختلفة وازالة الفوارق بين الفاتحين العرب وأهل البلاد المفتوحة .

أما فرض الجزية على الذين يسلمون حدثاً فأصبح مبدأ تتخذه مصر والبلاد الإسلامية المختلفة في ظروف مالية معينة وإذا

(٤٧) سيدة كاشف : الوليد بن عبد الملك ( سلسلة أعلام العرب رقم ١٧ القاهرة ) ص ٧٥ - ٨٠

دعت الحالة الاقتصادية الى ذلك بعد أن بدأ الحاجاج هذه السياسة وعمل بها في مشرق العالم الإسلامي .

ويذكر المؤرخون أن الخليفة عبد الملك بن مروان ( ٦٥ - ٨٦ هـ / ٦٨٥ - ٧٠٥ م ) كتب إلى أخيه وواليه على مصر عبد العزيز بن مروان ، أن يضع الجزية على من أسلم من أهل الذمة فكلمه ابن حجرة في ذلك وقال : « أعيذك بالله أيها الأمير أن تكون أول من سن ذلك بمصر . فواشأه أن أهل الذمة ليتحملون جزية من ترهب منهم فكيف نضعها على من أسلم منهم ؟ » فتركهم عند ذلك<sup>(٤٨)</sup> .

ولكن يبدو لنا أنه بعد وفاة عبد العزيز بن مروان كانت الجزية تفرض في مصر أحياناً على الذين يسلمون حديثاً وخاصة إذا دعت الحالة المالية إلى ذلك لأن يحدث انخفاض في النيل أو قحط وغلاء أو اسلام عدد كبير من الذميين .

ولا نعرف من المصادر القديمة ولا حتى من حوليات الكنيسة التي نشرها ساويرس من الذي بدأ في مصر ببقاء الجزية على من يسلم حديثاً . ولكننا نقرأ أن حيان بن سريج متولى خراج مصر في خلافة عمر بن عبد العزيز ( ٩٩ - ١٠١ هـ / ٧٢٠ - ٧٢٨ م ) كتب إلى الخليفة يقول : « أما بعد فإن الإسلام قد أضير بالجزية حتى سلفت من الحارث بن ثابتة عشرين ألف دينار وتممت عطاء أهل الديوان فإن رأى أمير المؤمنين أن يأمر بقضائهما فعل ». لكن الخليفة غضب من فكرة بقاء الجزية على من يسلم وجاء في رده : « ... نضع الجزية عن من أسلم قبلاً الله رأيك ، فإن الله إنما بعث

---

(٤٨) ابن عبد الحكم : فتوح مصر ص ١٥٦ ( طبعة تورى ١٩٢٢ م ) ، المقريزى : الخطط ج ١ ص ٧٧ - ٧٨ .

محمدًا عليه السلام هاديا ولم يبعثه جابيا ، ولعمورى لعمر أحقر من أن يدخل الناس كلهم الاسلام على يديه !! «<sup>(٤٩)</sup> .

ونقرأ أيضًا فيما كتبه ساويروس أن حفص بن الوليد والى مصر سنة ١٢٧ هـ (٧٤٥ م) من قبل مروان بن محمد آخر خليفة أموي أعلن اعفاء كل من يسلم من الجزية ويدرك ساويروس أنه كان نتيجة لهذا القرار اعتناق عدد كبير من الأقباط الدين الاسلامى<sup>(٥٠)</sup> .

كذلك يذكر ساويروس أن الخليفة العباسى الأول السفاح أعلن اعفاء كل من يسلم من الجزية ، ونتيجة لذلك تخلى كثير من المسيحيين أغنياء كانوا أو فقراء عن دينهم واعتنقوا الدين الاسلامى بسبب فداحة الاعباء المالية المفروضة عليهم<sup>(٥١)</sup> .

ونحن نعتقد أنه لا يمكن لشخص أن يستمر فى دفع الجزية ثم يقوم بدفع الزكاة ، بدليل اننا تتبعنا هذه المسألة فى الأوراق البردية فضلا عن المصادر القديمة فلم نجد الا الاشارتين اللتين ذكرهما ساويروس فى آخر العصر الأموي وأول العصر العباسى . ومن المعقول أن الذمى الذى يسلم فى وسط السنة يدفع فى ظروف استثنائية جزية السنة كلها .

وهذه العملية يمكن الدفاع عنها من وجهة النظر المالية والاقتصادية لأن دخل الحكومة وما يليتها يجب أن يكونا مستقلين

---

(٤٩) ابن عبد الحكم : فتوح مصر ص ١٥٦ ( طبعة تورى ) ، المقتبسى : الخطط ج ١ ص ٧٨ .

(٥٠) ساويروس : سير الآباء البطاركة ص ١١٦ - ١١٧ .  
(Patr. Orient. T. V.).

(٥١) المرجع السابق من ١٨٩ - ١٩٠ .

إلى حد كبير عن الظروف الخاصة غير المنظورة كاعتناق الأشخاص الدين الإسلامي أو شراء العرب للأراضي الخارجية وما إلى ذلك مما يصعب على الحكومة تقدير أثره في ماليتها .

وظهرت أول بوادر احتجاج المزارعين وال فلاحين المصريين ضد الخارج والأعباء المالية المختلفة – وليس ضد الجزية بالذات – بعد الفتح العربي بنحو خمسة وستين عاماً وذلك في خلافة الوليد بن عبد الملك وفي ولادة أخيه عبد الله بن عبد الملك ، إذ حدث في أيامه الغلاء على أثر انخفاض ماء النيل<sup>(٥٢)</sup> . وزاد الخراج على المصريين فلجاً البعض إلى المقاومة السلبية وذلك بالهروب من منطقة أخرى حتى يفلتوا من دفع الضرائب وحتى يتعدى على الحكومة ضبط عملية جبائية الأموال ، لكن الحكومة تشددت في قمع هذه الحركة . ولم تكن حركة الهروب جديدة في التاريخ المصري فكثيراً ما كان الفلاحون يهجرن قراهم في العصر البيزنطي فراراً من دفع الضرائب . ويتبين لنا من الأوراق البردية العربية واليونانية والقبطية المعاصرة لقرة بن شريك كيف نشط هذا الوالى لقمع تلك الحركة التي تضر بالزراعة وتخل بالأمن ولكنـه كان يراعى العدل مع الحزم . وفيما عدا الوثائق البردية فإن ساويـرس بن المقفع هو المؤرخ الوحيد الذي كتب وفصل لنا الكلام على حركة الهروب .

وعبر الفلاحون في مصر بما يحقق بهم من ضغط واجحاف في بعض الأحيان بكتابة الالتماسات والشكوى لأمراء مصر أو

<sup>(٥٢)</sup> ساويـرس : سير الآباء البطاركة ص ٥٤ - ٥٥ (Patr. Orient. T. V.) ، والكتـنى : الولاـة والقضـاة ص ٥٩ ،

المقريـزى : إغانـة الـأمة بـكتـشف الفـمـة ص ١١ (الـقـاهـرة ١٩٤٠) ، أبوـالـمحـاسـن : النـجـومـ الـراـهـرـةـ جـ ١ـ صـ ٢١٠ - ٢١١ .

للخلافاء . وتحفظ الأوراق البردية بعض هذه الشكاوى ضد  
الضرائب الباهضة التي لا قبل للفلاحين بها والتي كتبت منذ أوائل  
القرن الثانى الهجرى ( الثامن الميلادى ) باللغات القبطية واليونانية  
والعربية (٥٢) .


ولدينا ورقة بردية فيها التماس وشكوى من المصريين بسبب  
الضرائب لل الخليفة العباسى المعز بالله ( ٢٥٢ - ٢٥٥ هـ / ٨٦٦ -  
٨٦٩ م ) ويظهر فى الورقة البردية بعض أسماء المرسلين للالتماس  
وهم اسماعيل بن داود بن يزيد ، وشنتو بن اصطفن ، ويعقوب  
مينا فيساط (٤٤) . والمعروف أنه كان يلى خراج مصر فى ذلك الوقت  
احمد بن مبر الذى عرف بتعسفة فى جباية الخراج وفي ابتزاز  
الأموال من المصريين بكل الوسائل .

وليس المسألة هنا مسألة مسلمين وأهل ذمة فقد ظهر فى  
الوثيقة البردية أسماء تدل على أن أصحابها من المسلمين ومن  
المسيحيين . ويدرك ساويرس أن بعض رجال الدين الأقباط خرجوا  
للسکوى من الأعباء المالية فى مقر الخليفة العباسية ، وان مسيحيانا  
اسمه ابراهيم خرج الى الخليفة المعز ( ٢٥٢ - ٢٥٥ هـ / ٨٦٦ -  
٨٦٩ م ) يشكو تعسف ابن المدير ، فكتب الخليفة مسجلًا بالتحقيق  
عن النصارى ، ثم اكذ هذا السجل الخليفة المهدى ( ٢٥٥ - ٢٥٦ هـ /  
٨٦٩ - ٨٧٠ ) الذى امر بأن يرد الى النصارى فى مصر ما اغتصب  
منهم من المنقولات والأراضى (٥٥) .

Grohmann : Arabic Papyri. Vol. III. PP. 67 — 93. (٥٣)

Grohmann : Arabic Papyri. Vol. III. P. 111. (٥٤)

(٥٥) ساويرس بن المقفع : سير الاباء البطاركة — المجلد الثاني —  
الجزء الاول — ص ٢٢ - ٣٢ ( نشر الجمعية القبطية بالقاهرة ) .



وواضح أن ساويرس وهو يؤرخ للكنيسة لا يكتب عن المصريين كل وإنما يكتب عن المسيحيين فقط مع أن الشكوى ضد الضرائب كانت عاملاً أيام ولاية أحمد بن مدبر على خراج مصر .

كذلك قامت أول ثورة للفلاحين المصريين ضد الضرائب في الوجه البحري في سنة ١٠٧ هـ / ٧٢٥ م في خلافة هشام بن عبد الملك وفي ولاية عبيد الله بن الحجاج على الخراج .

وتتابعت ثورات المصريين في الوجه البحري والقبلي ضد أعيان الضرائب وزيادة الخراج . ونلاحظ هنا أنه عندما أصبح الخراج يفرض على الأرض بغض النظر عن دين مالكها ، وبعدها أصبح العرب يدفعون الخراج على الأراضي الزراعية بدلاً من العشور أصبح العرب يتذمرون مع المصريين ضد الحكومة العربية بسبب الخراج . واشتراك فعلاً العرب مع المصريين في الثورات بسبب الأعباء الضريبية منذ خلافة المهدى العباسى ومنذ سنة ١٦٧ هـ / ٧٨٣ م .

ولم تنته تلك الثورات بسبب الخراج إلا بمجيء الخليفة المأمون العباسى إلى مصر لاخمادها في سنة ٢١٧ هـ / ٨٣٢ م . وقيل أن الخليفة المأمون سخط على الوالى عيسى بن منصور وقال له : « لـ يـكـنـ هـذـاـ الحـدـثـ العـظـيمـ الاـ عـنـ فـعـلـكـ وـفـعـلـ عـمـالـكـ ، حـلـتـ النـاسـ مـاـلـاـ يـطـيقـونـ وـكـتـمـونـىـ الـخـبـرـ حـتـىـ تـفـاقـمـ الـأـمـرـ وـاضـ سـطـرـتـ الـبلـدـ » (٥٦) .

---

(٥٦) الكندي : الولا و القضاة ص ١٩٢ ، المقريزى : الخطط ج ١

ص ٨١ .

وواضح مما سبق أن احتجاج المصريين بطرق سلبية أو إيجابية في عصر الولاة ضد حكومة العرب لم يكن بسبب الجزية ، وإنما بسبب ضرورة الأرض وسائر الأعباء المالية التي تنشأ بسبب الظروف المختلفة . وكان هذا طبيعيا قبل أن تقوم في مصر أول دولة عربية إسلامية مستقلة على يد أحمد بن طولون ، وقبل أن يبدأ وادى النيل حياته لنفسه في مجموعة الأمم الإسلامية ، إذ أصبحت أموال مصر تنفق فيها بدلًا من أن تحمل إلى الخلافة أو ينهاها الولاة .

ولم يكن كل الذين هربوا من أراضيهم الزراعية ، أو كتبوا الشكاوى والالتماسات ، أو ثاروا ، من المصريين المسيحيين فقط وإنما كانوا من المصريين مسلمين ومسيحيين ومن المصريين والعرب كذلك يظهر من النصوص المختلقة أن كلمة قبط كانت تعنى المصريين – مسلمين كانوا أو مسيحيين على الأقل حتى القرن الثالث الهجري (التاسع الميلادي ) حين أسقط الخليفة العباسى المعتصم ، العرب من ديوان الجند فى مصر وقطع أعطياتهم فى سنة ٢١٨ هـ / ٨٣٢ م فقد العرب بذلك آخر امتياز لهم على أهل البلاد اللهم الا من الناحية اللغوية والدينية . ويظهر أن الاختلاط فى ذلك الوقت كان قد عظم بين العرب وبين المصريين بدليل أن قرار الخليفة المعتصم بصرف العرب عن ديوان الجند لم يكن له رد فعل عنيف بين العرب الموجودين فى مصر . وتم الاندماج بعد ذلك بين العرب وأهل البلاد وأصبح الكل مصريا عربياً إذ أن المصريين تعرّبوا والعرب تمصروا، وفي خلال هذه الفترة برزت كلمة قبط واقباط بمعنى المصريين الذين ظلوا على دينهم المُسْكِنِ أو المصريين المسيحيين .

ونحن نخالف ساويرس صاحب تاريخ بطاركة الكنيسة المصرية في أن الجزية كانت من أهم العوامل التي حولت أغلبية الأقباط في عصر الولاة إلى الدين الإسلامي .

وربما حاول ساويرس نفسه أن يعلل انتشار الاسلام بسرعة في مصر فلم يجد غير هذا التعليل المالي . ولو كان هناك اضطهاد أو ارغام على الدخول في الدين الاسلامي لكان الكنيسة المصرية قد سجلته ولكن ساويرس قد سجله في تاريخه . وإذا كانت الجزية هي سبب اسلامأغلبية قبط مصر سيعنى المصرى المسلم من سائر الضرائب والأعباء المالية التى تفوق الجزية بكثير ! وهل سيعنى من أداء الزكاة ؟ وهل يعقل أن يتخلى انسان عن دينه من أجل دفع مبلغ بسيط من المال لا يدفعه الا القادر ! وبماذا نفسر اسلام أحد رهبان دير سيناء واسلام الكثيرين في مصر قبل أن يتم فتح العرب نهائيا لمصر كما ذكر هنا النقيوسى في تاريخه ؟

نحن نرى أنه حين ظهر الاسلام في القرن السابع الميلادي كانت بقية الأديان قد مزقتها الأهواء وقسمتها المذاهب وأدرك الناس بساطة الاسلام وسماحة الدين وكيف أنه رفع الامتياز بين أفراده الا بعلم او عمل او تقوى ، فترامى اليه أهل الأديان الأخرى الذين وجدوا فيه البساطة والمساواة والأخاء والحرية والرحمة والعدل .

ولا شك أن فريقا من المصريين كان قد مل الخلافات الدينية التي كانت تقسم العالم المسيحي حين ظهر الاسلام فضلا عن الاضطهادات والتعقيدات التي عانى منها المصريون قبل مجيء العرب إلى مصر فأقبلوا على اعتناق الدين الاسلامي طوعا عن ايمان واقتئاع حيث وجدوا في الاسلام البساطة والتسامح والسمو ، كذلك أقبل البعض على اعتناق الاسلام في مصر مقلدين استكبارا فمثلا حين اسلم نفيص بن عاثان الداودي بعد قدومه الى القاهرة سنة ٦٥٤ هـ / ١٢٥٦ م تبعه كثير من اليهود<sup>(٥٧)</sup> . ولاشك أيضا

(٥٧) ابن حجر العسقلاني : الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة

ج ٥ ص ١٦٩ ( القاهرة ١٩٦٦ م ) .

أن فريقاً أسلم عن مصلحة . وعرف من يسلم حديثاً من القبط واليهود في مصر بلفظ المسالمة<sup>(٥٨)</sup> .

وكان هذا الاصطلاح يرادف أيضاً لفظ قبط<sup>(٥٩)</sup> . وأطلق أيضاً على من يسلم حديثاً لفظ مسلماني<sup>(٦٠)</sup> . وقد استخدم هذا الاصطلاح منذ فجر الإسلام في مصر فقد أشار معاوية بن أبي سفيان إلى المصريين بلفظ المسالمة<sup>(٦١)</sup> . كذلك ذكر أهل الواحات المصرية زمن الخليفة المهدى العباسى ١٥٨ - ١٦٩ هـ / ٧٧٥ - ٧٨٥ م بأنهم من المسالمة والبرير<sup>(٦٢)</sup> . وقد زاد انتشار الإسلام في مصر بعد أن نزلت القبائل العربية في الريف المصري منذ بداية القرن الثاني الهجري ( ١٠٩ هـ / ٧٢٧ م ) وفي حكم الخليفة هشام بن عبد الملك . إذ استقر العرب على جانبي الشريط الخصيب بوادي النيل وفي الدلتا مما أدى إلى اختلاطهم بالقبط اختلاطاً كبيراً ومن ثم إلى انتشار الإسلام ولغة العربية .

وقد بحث المستشرق الكبير الأستاذ توماس أرنولد تسماح المسلمين وأسباب تحول المسيحيين إلى الإسلام في ديار الإسلام عامة وناقش آراء المستشرقين الآخرين في كتابه القيم « الدعوة إلى الإسلام The Preaching of Islam »<sup>(٦٣)</sup> .

(٥٨) المقريزى : الخطط ج ١ ص ١١٠ .

(٥٩) المقريزى : الخطط ج ١ ص ٥٠ .

(٦٠) ساويروس بن المفعع : سير الآباء البطاركة - المجلد الثالث - الجزء الأول . ص ٦ ( نشر جمعية الآثار القبطية بالقاهرة ١٩٦٨ م ) .

(٦١) المقريزى : الخطط ج ١ ص ٥٠ .

(٦٢) الكندي : الولادة والقضاء ص ١٢٩ - ١٣٠ .

(٦٣) أرنولد : الدعوة إلى الإسلام ص ٧٤ ، ٧٥ ، ٨٨ - ٩٤ ( الترجمة العربية للدكتور حسن إبراهيم حسن ) .

اما الجزية فقد ظل أهل الذمة يؤدونها طوال عصور مصر الاسلامية واستمرت الجزية قائمة بعد فتح العثمانيين لمصر سنة ٩٢٣ هـ / ١٥١٧ م . فكان هناك « قلم الجوالى » فى العصر العثمانى فى مصر وهو القلم المختص بجمع ايرادات ضريبة الجوالى ، اى الجزية ، وكان يرأس هذا القلم « افندي الجوالى » و « أمين الجوالى » (١٤) .

وفي العصر العثمانى قسم أهل الذمة الى ثلاثة فئات (١٥) :

- ١ - الفئة العليا يدفع الشخص منها ٤٠٠ بارة سنوية .
- ٢ - الفئة الوسطى يدفع الشخص منها ٢٠٠ بارة سنوية .
- ٣ - الفئة الأدنى يدفع الشخص منها ١٠٠ بارة سنوية .

اما الباراة فكانت عملة تركية لنقد صغير من النحاس تساوى حسب تقدير الأب انستاس (١٦) مليما واحدا . اى أن الحد الأدنى

(١٤) دار المحفوظات بالقاهرة في مصر : دفتر تحصيل مال جزية يعود ونصارى مصر . رقم ٤٤١٣ .

(١٥) الدمرداش ( احمد الدمرداش كتخدا عزيزان ) : الدرة المصانة في أخبار الكتبانية ج ٢ ص ٤٠٨ - ٤٠٩ ( مخطوط في جزعين محفوظ في المتحف البريطاني في لندن ، ويتناول تاريخ مصر من سنة ١٠٩٩ هـ الى ١١٦٩ هـ / Estéve : Mémoire sur les, ١٦٨٨ - ١٧٥٦ م ) .

Finances de l'Egypte P. 193 (en Description de l'Egypte Vol. XII).

(١٦) الأب انستاس ماري الكرملي : النقد العربية وعلم النبات ص ١٦٣ ( القاهرة ١٩٣٩ م ) .

للجزية في العصر العثماني كان يساوى عشرة قروش والحد الأعلى أربعين قرشاً ، أى أقل من نصف جنيه مصرى .

ونلاحظ أن قيمة الجزية في العصر العثماني استمرار للتشريع الإسلامي الذي جعل الجزية ضريبة بسيطة جداً على أهل الذمة مقابل حماية المسلمين لهم ، أو بلغة العصر ، مقابل الاعفاء من الخدمة العسكرية ، كما هو استمرار لما كان معمولاً به طوال عصور مصر الإسلامية . كذلك نلاحظ أن العثمانيين قسموا أهل الذمة إلى ثلاثة فئات بصفة عامة كما كان يحدث في عصور مصر الإسلامية وهي نفس فكرة الفقهاء من حيث تقسيم القادرین من أهل الذمة إلى ثلاثة طبقات .

لتكننا لاحظنا أن أفراد الفئة الواحدة كانوا لا يدفعون نفس القيمة وهذا يؤكد ما ذكرناه من قبل من أن حكام مصر الإسلامية راعوا تلك المسألة وهي أن أفراد كل طبقة لم يكونوا متساوين في الدخل والثروة والقدرة على العمل . وفي وثائق دار المحفوظات بالقلعة في القاهرة دفاتر بيان أموال الجزية المقررة على يهود ونصارى مصر في العصر العثماني ومسجل بها فئات أهل الذمة : أعلاً - أوسط - أدنى ، والضريبة المقررة على كل فئة وعلى كل فرد . وهي مجموعة محدودة العدد من سنة ١٢٠٩ هـ إلى ١٢١٨ هـ ( ١٧٩٤ إلى ١٨٠٣ م )<sup>٦٧</sup> . وفي عصر محمد على الكبير أدرجت في ميزانية عام ١٢٥٠ هـ ( ١٨٣٤ م ) الجزية التي جمعت من اليهود واليسوعيين بما مقداره ٨٠٠ كيس ( أى ٤٠٠٠ قرش لأن

---

(٦٧) دار المحفوظات بالقلعة في مصر : دفتر تحصيل مال جزية يهود ونصارى مصر . رقم ٤٤١٣ .  
Colin (Auguste) : Lettres sur l'Egypte. Part I. P. 62. (٦٨)

الكيس يساوى ٥٠٠٠ قرش ) . وكانت حصيلة جزية العام التالي  
٩٠٠ كيس وبلغت في سنة ١٢٦٥ هـ / ١٨٤٧ مقدار ٤٨٠ كيسا (٦٩)

ونلاحظ أن الجزية قد نقصت تقريباً إلى النصف في خلال  
ثلاثة عشر عاماً . وقد مر بنا أن محمد على ألغى الأقباط من الجزية  
الذين اشترکوا في ترسانة الإسكندرية وذلك في سنة ١٢٥٢ هـ /  
١٨٣٦ م .

وكانت الجزية في طريقها إلى الالغاء كما لم نعد نسمع عن  
جباية الزكاة . هذا فضلاً عن أن الجزية التي كان يدفعها الأقباط  
 أيام محمد على كانت لا تذكر بالنسبة لمرتباتهم (٧٠) . وقد الغيت  
 الجزية فعلاً من مصر في عهد محمد سعيد باشا عام ١٢٧٢ هـ /  
 ١٨٥٥ م كما ذكرنا من قبل وتبع ذلك تجنيد الأقباط في الجيش  
 المصري مثل المسلمين . وهكذا لم نعد نسمع عن جزية أهل الذمة  
 أو زكاة المسلمين بعد أن دخلت مصر في ذلك العالم الحديث  
 والمعاصر وبعد أن أصبح الدين الله والوطن للجميع .

بقى في مسألة الجزية في مصر الإسلامية أن نذكر أن طائفة  
 الرهبان فضلاً عن الأديرة ، كانت معفاة من الجزية والضرائب حين  
 فتح العرب مصر . وكانت الرهبنة منتشرة في مصر المسيحية  
 وساعدت على انتشارها ما وقع للمصريين من ظلم واضطهاد زمن  
 الرومان والبيزنطيين ففضل الكثيرون أن يعيشوا في عزلة عن العالم  
 فرادى ، أو جماعات في أديرة .

---

Cataul (René) : Mohamed Aly et l'Europe. T. II. (٦٩)  
PP. 405 — 406.

(٧٠) جاك تاجر : أقباط ومسلمون . ص ٢٥٤ .

ولما كان الراهب لا يملك شيئاً ويعيش في عزلة عن العالم فلم تفرض عليه أى ضريبة . على أن الأديرة كانت تزداد كثرة على مر الأيام وكانت توقف عليها الأراضي والعقارات ، وأصبحت الكنائس والأديرة وريثة للمعابد المصرية القديمة من حيث امتلاك الأرض الكثيرة والخيرات الوفيرة .

ويذكر المؤرخون أن حكومة الرومان والبيزنطيين لم تكتف باعفاء أملاك الكنائس والأديرة من الضرائب بل كانت تدفع لها قdra معيناً من المال (٧١) .

ولما فتح العرب مصر حافظوا على التقليد الذي كان موجوداً قبلهم والذي يحرم فرض الخراج على أملاك الكنائس والأديرة ، أو الجزية على الرهبان ، أى أنه وجد من أول الفتح العربي طبقة ممتازة من أهل الذمة لا تقع تحت طائلة الأعباء المالية . وكان كثير من الأقباط يلجأون إلى هذه الأديرة كى يتخلصوا من الضرائب ، وبدأت حكومة العرب تفطن إلى هذا الأمر وتدرك خطورته على انتاج البلاد الزراعي بصفة خاصة لكنها لم تتخذ أى موقف ايجابى قبل امارة عبد العزيز بن مروان على مصر (٦٥ - ٨٦ هـ / ٦٨٤ - ٧٠٥ م ) . وقد أمر عبد العزيز بن مروان باحصاء الرهبان وفرض الجزية عليهم كما ألزم الأساقفة بأن يؤدوا قدرًا معيناً من المال سنويًا بالإضافة إلى خراج أملاكهم (٧٢) . ولم يكن عبد العزيز بن

Munier : L'Egypte Byzantine P. 77 (Précis de l'histoire d'Egypte T. II. Le Caire 1932). (٧١)

(٧٢) ساويرس : سير الآباء البطاركة ص ٥٢ (Patr. Orient. T. V.)

المقريزى : ج ٢ ص ٤٩٢ ، (Encyclopaedia of Islam Leiden London 1927).

مروان متوجهاً في ذلك على الرهبان ، أو على الكنائس والأديرة التي تمتلك الأموال الواسعة ، بل أن ساويرس نفسه يذكر أن بنiamين الشمامس الراهب الذي كان مصاحباً للأصبغ بن عبد العزيز بن مرwan هو الذي دفعه إلى ذلك الاجراء . ولا يفوتنا أن نقرر أن ساويرس ذكر في مناسبات مختلفة أن التشريعات المالية الخاصة بالأقباط أو الأساقفة أو الرهبان أو البطاركة كانت تصدر بتحريض من الأقباط أو رجال الدين المسيحيين أنفسهم . كذلك نلاحظ أن اجراء عبد العزيز بن مرwan لا يبعد عن تشريعات الإسلام وروح الإسلام ، فان المصادر المسيحية نفسها تؤكد عدل وتسامح عبد العزيز كما تؤكد اعتماده في امارته الطويلة – التي امتدت أكثر من عشرين سنة – على الأقباط في حكم مصر . ويجيز الفقهاءأخذ الجزية من الرهبان اذا كانوا من ذوى اليسار فيذكر أبو يوسف<sup>(٧٣)</sup> أن المترهبين اذا كان لهم يسار أخذت منهم الجزية وان كانوا مساكين يتصدق عليهم اهل اليسار منهم لم تؤخذ منهم .

ويبدو أيضاً أن عبد العزيز بن مرwan لجأ إلى هذا الاجراء لحاجته إلى المال وذلك لاشتراك مصر مع الخلافة في القضاء على ثورة عبد الله بن الزبير . هذا بالاضافة إلى اهتمام أمير مصر حينئذ بتعمير البلاد ، فقد جدد عبد العزيز بن مرwan بناء مسجد عمرو بن العاص وزاد فيه ، كما بنيت كنائس كثيرة في عهده كذلك انفق في بناء مدينة حلوان مالا كثيراً قيل انه بلغ مليون دينار<sup>(٧٤)</sup> .

(٧٣) كتاب الخراج : ص ٧٠ ( برلاع ١٣٠٢ هـ ) .

(٧٤) راجع الكندى : الولاة والقضاة ص ٤٩ و ٥١ ، سعيد بن بطريق : كتاب التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق . ج ٢ ص ٤٠ - ٤١ ( بيروت ١٩٠٥ و ١٩٠٩ م ) .

والمعروف أن أساميًة بن زيد التنوخي صاحب خراج مصر في خلافة سليمان بن عبد الملك ٩٦ - ٩٩ هـ / ٧١٥ - ٧١٨ م ، عمل احصاء ثانياً للرهبان في مصر بعد الاحصاء الأول الذي تم في عهد عبد العزيز بن مروان ، وأمر الرهبان لا يقبلوا في الرهبنة من يأتي إليهم ، وأمر بوسم كل راهب بحلقة حديد في يده يسرى ليكون معروفاً ، ووسم كل واحد منهم باسم بيعته وديره والتاريخ الهجري وفرض على كل واحد منهم ديناراً جزية . أما من وجد هارباً أو غير موسوم فقد كان يلقى عقاباً قاسياً<sup>(٧٥)</sup> .

لكن أخذ الجزية من الرهبان لم يصبح قاعدة بعد ذلك ففي الغالب كانت حكومات مصر الإسلامية تعفى الرهبان من الجزية وتعفى أملاكهم من الضرائب . ففي خلافة عمر بن عبد العزيز (٩٩ - ١٠١ هـ / ٧٢٠ - ٧٢٤ م) أمر باعفاء الأساقفة والكنائس من الخراج كما أبطل الجبايات<sup>(٧٦)</sup> أي الضرائب المستحدثة .

وقد حدث في مصر في سنة ٣١٢ هـ / ٩٢٤ م ، حين كانت مصر تابعة للخلافة العباسية بعد سقوط الدولة الطولونية ، أن «أخذ الرهبان والأساقفة بأداء الجزية فأخذت الجزية منهم ومن الضعفاء والمساكين ومن جميع الديارات بأسفل مصر والصعيد ومن رهبان طورسينا ، وسافر قوم من الرهبان إلى العراق واستغاثوا

<sup>(٧٥)</sup> ساويرس : سير الآباء البطاركة ص ٦٨ ر ٧٠ (Patr. Orient. T. V.).

خطط المريزى ج ٢ ص ٤٩٢ - ٤٩٣ .

<sup>(٧٦)</sup> ساويرس : سير الآباء البطاركة ص ٧١ - ٧٢ (Patr. Orient. T. V.).

باليخليفة المقترن فكتب لهم الا تؤخذ الجزية من الرهبان ولا من الأساقفة ... وأن يجري أمرهم على ما كانوا عليه . «<sup>٧٧</sup> )

والحق أن الرهبان بصفة خاصة وأهل الذمة بصفة عامة ، لقوا دائمًا العطف والرعاية من حكام مصر الإسلامية . وتحتفظ مكتبة دير سانت كاترين في سيناء بعدد كبير من المراسيم والتوكيلات الصادرة من خلفاء مصر في العصر الفاطمي ومن سلاطينها وأمرائها في العصرين الأيوبي والمملوكي ( <sup>٧٨</sup> ) .

ودراسة هذه المراسيم تؤكد رعاية حكام الدولة المصرية للرهبان وللدير ، ورعاياه أو قاففهم وأملاكهم التي كانت تنتشر بين مصر والشام ، واعفاء تلك الأماكن من الرسوم والضرائب ، شأنها شأن ما يصل إليهم من الصدقات والنذور ، هذا بالإضافة إلى تأمين الرهبان في سفرهم في أنحاء البلاد أو في خارجها ومعاقبة كل من يتهددهم بالعدوان ( <sup>٧٩</sup> ) .

كذلك تشمل الوثائق الخاصة برهبان دير سنت كاترين عقود بيع وشراء ، وفتاوی ، وحجج أوقاف ، وايصالات ، وابراء ذمة ،

---

(٧٧) يحيى بن سعيد الانطاكي : تاريخ أو صلة كتاب سعيد بن بطريق ص ٨٣ ( بيروت ١٩٥٥ م ) .

(٧٨) بلغ عدد التوكيلات والمشورات والمراسيم الصادرة والمحفوظة في الدير ١١٩ مرسوماً أرقامها من ٦ - ١٢٤ من مجموعة الوثائق العربية وأقدمها مرسوم الخليفة الفاطمي الامر بأحكام الله المؤرخ في ٣٠ جمادى الآخرة ٥٠٢ هـ ( ١٠ فبراير ١١٠٩ م ) .

(٧٩) على سبيل المثال : مرسوم برقوم رقم ٢١ ، وقايتبای رقم ٧٣ ، والغوري رقم ٨٨ ومرسوم طومانباي رقم ١٠٠ .

ورهن ، ومصادقات شرعية ، ومعاهدات بين الرهبان وعربان سينا وغير ذلك مما يدخل في حياة الناس اليومية . وهذه الوثائق الخاصة توضح العلاقات الطيبة بين المسلمين وبين أهل الذمة وتبيّن أوضاع أهل الذمة في مجتمع مصر الإسلامية .

والحق أننا في ميدان الوثائق لم نكتف بدراسة مراسيم حكام مصر الخاصة (١٠) برهان شبه جزيرة سيناء ولا بالوثائق الخاصة بالرهبان وحياتهم اليومية بل قمنا بدراسة ما يتعلّق بأهل الذمة في مصر من واقع وثائق بطريركية الأقباط الأورثوذكس في القاهرة ،

(٨٠) نعوم شقير : تاريخ سينا (القاهرة ١٩١٦ م ) ، Ernst, Hans : Die Mamlukischen Sultans urkunden des Sinai , Klosters (Wiesbaden 1960).

موسوعة سيناء للمجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية بالقاهرة ، المركز الرئيسي لإدارة أملاك دير سانت كاترين في القاهرة ، الدكتور جوزيف نسيم يوسف : دراسة في وثائق المصريين الفاطمي والإيوبي بمكتبة دير سانت كاترين في سيناء (مجلة كلية الآداب بجامعة الإسكندرية المجلد ١٨ ١٩٦٤ ، ١٩٦٥ م ) ، الدكتور مراد كامل : فهرس مخطوطات سيناء العربية (٢ أجزاء . القاهرة ١٩٦٢ م ) ، الدكتور عزيز سوريان عطية : الفهارس التحليلية لمخطوطات طور سينا العربية (ترجمة جوزيف نسيم يوسف ١٩٧٠ م ) ، جوزيف نسيم يوسف : دراسة في المخطوطات العربية بدير القديسة كاترينة بسيناء (مجلة كلية الآداب بجامعة الإسكندرية - المجلد ٢٢ ١٩٦٨ - ١٩٦٩ م ) ، الدكتور عبد اللطيف ابراهيم : في مكتبة دير سانت كاترين (مجلة جامعة أو درمان الإسلامية . العدد الأول . الخرطوم ١٣٨٨ هـ / ١٩٦٨ م ) ، Atiya, A.S. : The Monastery of St. Catherine in Mount Sinai. (New York 1970).

الدكتور محمد محمد أمين على : تاريخ الأوقاف في مصر في عصر سلاطين المماليك - رسالة دكتوراه (تحت الطبع) قدمت إلى قسم التاريخ في جامعة القاهرة - ١٩٧٢ م - وقد نشرت هذه الرسالة بعد ذلك .

ووثائق محكمة الأحوال الشخصية في القاهرة ، هذا فضلاً عن محفوظات عابدين في القاهرة ودار المحفوظات في القلعة . وهذه الوثائق تعطينا صورة صحيحة محايدة مثل الأوراق البريدية ، ومثل وثائق الجنيز الخاصة باليهود .

لتذكر في هذا المجال أن بعض المؤرخين والكتاب المسلمين في العصور الوسطى نقلوا صور وثائق حكومية في مؤلفاتهم كما نقلوا وثائق للوقف<sup>(٨١)</sup> . ومن المؤرخين المصريين الذين نقلوا صوراً لبعض الوثائق ابن عبد الظاهر<sup>(٨٢)</sup> ، وابن فضل الله العمرى<sup>(٨٣)</sup> ، والقلقشندى<sup>(٨٤)</sup> ، والمقرىزى<sup>(٨٥)</sup> ، ولو أنشأنا لا نستطيع الجزم بصحة كل الوثائق فقد تكون موضوعة أو منقوله عن كتب أقدم منها وليس عن الوثائق الأصلية نفسها . ونلاحظ أن بعض الوثائق التي نقلها المؤرخون أيدته الآثار المختلفة وما عثرنا عليه من وثائق .

والحق أن الوثائق المختلفة تبين أن أهل الذمة في مصر كانوا هم والسلمون أخوة في وطنهم ، ومصريين قبل كل شيء . وظهر

---

(٨١) انظر حميد الله الحيدبادى : مجموعة الوثائق السياسية في المهد النبوى والخلافة الراشدة ( القاهرة ١٩٤١ م ) ، والدكتور جمال الدين الشيال : مجموعة الوثائق الفاطمية . القاهرة .

(٨٢) ابن عبد الظاهر ( محبى الدين بن عبد الظاهر توفي سنة ٦٩٢ هـ / ١٢٩٢ م ) : تشريف الأيام والعمصور في سيرة الملك المنصور . تحقيق مراد كامل ( القاهرة ١٩٦١ م ) .

(٨٣) ابن فضل الله العمرى ( شهاب الدين أحمد توفي سنة ٧٤٢ هـ / ١٣٤١ م ) : التعريف بالمصطلح الشريف . ( القاهرة ١٣١٢ هـ ) .

(٨٤) القلقشندى ( أحمد بن على توفي سنة ٨٢١ هـ / ١٤١٨ م ) : صبح الأعشى في صناعة الانشا ( القاهرة ١٩١١ - ١٩٢٢ م ) .

(٨٥) المقرىزى : المواتظ والاعتبار في ذكر الخطوط والآثار .

ذلك واضحا على مستوى الحكومة والشعب . ونعرف مثلاً أن السلطان الأشرف شعبان بن حسين ( ٧٦٤ - ٧٧٨ هـ / ١٣٦٢ - ١٣٧٦ م ) رصد لخدمات ورهبان طورسيناء احدى وثلاثين شجرة زيتون من أموال بيت المال المعمور<sup>(٨٦)</sup> . كذلك نجد في مكتبة دير سانت كاترين وثيقة وقف<sup>(٨٧)</sup> باسم المعلم سليمان بن بشارة بن فهد النصراني الجابي تنص على أن يصرف ربع الوقف إلى « الفقراء والمساكين من النصارى الملكيين المقيمين بالقدس الشريف والواردين إليه ، فان تعذر ، صرف الى الفقراء والمساكين من المسلمين ايقما كانوا وحيث وجدوا »<sup>(٨٨)</sup> .

وعلى أية حال فإن الوثائق فضلاً عن الروايات التاريخية تبين أن المسلمين وأهل الذمة في مصر كانوا دائماً أبناء بلد واحد ومن أصل واحد . فالأغلبية العددية كانت دائماً لشغب مصر ولم يأت إلا عنصر دخيل أو أجنبي يفوقها عدداً وكثرة بحيث يُستقطع امتصاص الدماء المصرية إنما الذي كان يحدث هو العكس ، فالصريون كانوا هم الذين يتمثلون ويهمسون جميع الشعوب الوافدة إلى مصر .

(٨٦) وثيقة وقف السلطان شعبان بن حسين ، بأرشيف محكمة الأحوال الشخصية بالقاهرة رقم ٤٩ محفوظة ٨ مؤرخة في ٣ جمادى الآخرة سنة ٧٧٧ هـ ( ١٣٧٥ م ) .

(٨٧) الوقف أو الأحباس أو الحبس ، نظام يقصد به أن يصبح المقار غير قابل للتبديد ، وأن يخصص دخله للدرية مؤسسى الوقف وقتاً للأنسبة التي يحددها في وثيقة الوقف ، أو يخصص لمؤسسة دينية خيرية .

(٨٨) وثيقة وقف المعلم سليمان بن بشارة . رقم ٢٥٩ من مجموعة الوثائق العربية بدير سانت كاترين والمؤرخة في ٤ صفر سنة ٧٩٦ هـ ( ١٣٩٣ م ) .

ولم نعثر أبداً على أى دليل نشتم منه أن المسلمين في مصر نظروا إلى أهل الذمة نظرة احتقار أو نظرة إغلبية إلى الأقلية أو نظرة مواطنين إلى غرباء . وتذكر أحدى الوثائق أن الراهب مقار بن مسلم بن شبرى النصرانى الملكى ، كان له فى ذمة أحد النصارى مبلغ من المال بقيمة دين أجل تسديده حتى نهاية عام ١٣٩٨ هـ / ٨٠١ م بضمان أحد المسلمين<sup>(٨٩)</sup> .

وفى وثيقة أخرى نجد أن الراهب متى من رهبان دير طورسينا اشتري كرم عذب من أحد العربان<sup>(٩٠)</sup> . وفي داخل سور « دير سانت كاترين » الذى عرفته المصادر والوثائق العربية باسم « دير طورسينا » ، أقيم مسجد منذ سنة ٤٩٧ هـ ( ١١٠٣ م ) فى عهد الخليفة الفاطمى الأمر بالحكام الله<sup>(٩١)</sup> . وكثيراً ما نجد فى وثائق الدير اشارات إلى قيام رهبان الدير بترميم المسجد تبرعاً منهم

(٨٩) من مجموعة الوثائق العربية بدير سانت كاترين . رقم ٢٨٣  
مؤرخة في سنة ٨٠١ هـ .

(٩٠) من مجموعة الوثائق العربية بدير سانت كاترين . رقم ٢٨٤ .

(٩١) الدكتور عبد اللطيف ابراهيم : في مكتبة دير سانت كاترين ص ١٥٥ - ١٥٦ .

(٩٢) قام بتصوير ووصف هذا الجامع وصفاً أثرياً تاريخياً وكذلك دير سانت كاترين ، المؤرخ والضاييف بالقوات المصرية المسلحة الاستاذ احمد رمضان أحمد محمد حسن ، رسالة علمية تحت الطبع نال بها درجة الماجستير في الآداب من جامعة القاهرة في سنة ١٩٧٤ م / ١٣٩٤ هـ . موضوع الرسالة « شبه جزيرة سيناء في القرنين الثاني عشر والثالث عشر الميلادي » والمدكتور احمد رمضان يشغل الآن وظيفة أستاذ بكلية الآداب جامعة عين شمس .

وذلك بعد صدور الاذن لهم بذلك<sup>(٩٣)</sup> . وكذلك نرى في مرسوم السلطان اينال (١٤٥٢ - ٨٦٥ هـ / ١٤٥٣ - ١٤٦٥ م) ان الرهبان يقيمون مؤذنا للجامع على جاري عادتهم<sup>(٩٤)</sup> . وفي مرسوم قايتباي (١٤٩٦ - ٩٠١ هـ / ١٤٦٨ - ١٤٩٦ م) نرى ان الرهبان كانوا يقدمون للمسجد كل ما يحتاجه من زيت الوقود ومئونة المؤذن . وكلما مات مؤذن يقيم الرهبان غيره . وكان المؤذن من ناحية أخرى يقوم بحماية الرهبان<sup>(٩٥)</sup> .

ويؤكد ساوييرس أسف الأشمونيين تعاون المسلمين وأهل الذمة دائمًا في النساء والضراء . وبهذه المناسبة يذكر ساوييرس أن أمير مصر أحمد بن طولون احتاج إلى المال لتجهيز حملة إلى الشام وأوعز إليه بعض الأساقفة أن البطرك يستطيع أن يشارك بمبلغ كبير من المال . ولكن البطرك اعتذر عن تقديم المال لعدم توفره لديه وازاء اصرار أحمد بن طولون عاون البطرك على دفع المال المطلوب بعض السكتاب المسلمين ، وأحمد بن على الماذرائي وزير ابن طولون<sup>(٩٦)</sup> .

ويتضح لنا من كتابات ساوييرس أن حكام مصر الإسلامية يتخدون الأصدقاء من الرهبان والبطاركة ورجال الدين المسيحيين عامة . كذلك يؤكد ساوييرس على تمتّع أهل الذمة بحرىتهم الدينية ،

(٩٢) من مجموعة الوثائق العربية بدیر سانت کاترین . رقم ٢٢٥ .

(٩٤) من مجموعة وثائق دير سانت كاترين . مرسوم اينال رقم ٥١ - ٨ سطور - ١٠ .

(٩٥) مرسوم قايتباي رقم ٦٠ سطور ١٢ - ١٣ و ٢٠ و ٢٥ .

(٩٦) ساوييرس : سير الآباء البطاركة - المجلد الثاني - الجزء الثاني

من ٧١ - ٧٤ (نشر جمعية الآثار القبطية . القاهرة ١٩٤٨ م) .

وان الدين لم يفرق بين المصريين في الشعور بأنهم أبناء وطن واحد .

ويذكر ساويرس أنه كان في إمارة عبد العزيز بن مروان على مصر كاتبان قبطيان من الأرثوذكس وذلك لادارة مصر العليا والسفلى<sup>(٩٧)</sup> .

كذلك كان إلى الصعيد في أواخر ولاية عبد العزيز بن مروان قبطياً اسمه بطرس على أنه اعتنق الإسلام بعد ذلك ، كما كان حاكماً مريوط قبطياً اسمه تاوفانس<sup>(٩٨)</sup> . كذلك حين قدم الخليفة المأمون العباسى إلى مصر في سنة ٢١٧ هـ (٨٣٢ م) وللـى على مدينة بورصة وما حولها قبطياً من أهلها فبني ذلك القبطي كنائس كثيرة بها<sup>(٩٩)</sup> .

ونلاحظ أن الفتح العربى لمصر ساعد أولاً على احياء اللغة القبطية على حساب اللغة اليونانية التي كانت اللغة الرسمية منذ عهد البطالسة حتى فتح العرب لمصر ، أى منذ أواخر القرن الرابع قبل الميلاد حتى النصف الأول من القرن السابع الميلادى . فالدروس الدينية التي كانت تقرأ باليونانية وتشرح باللغة القبطية ، صارت لا تقرأ إلا باللغة القبطية . كذلك نجد أن البلاد والأقاليم التي سميت

---

(٩٧) ساويرس : سير الآباء البطاركة ص ١٢  
(Patr. Orient. T. V.).

(٩٨) ساويرس : سير الآباء البطاركة ص ١٨٨ .  
(Patr. Orient. T. V.).

(٩٩) سعيد بن بطريق : التاريخ المجمع على التحقيق والتصديق ج ٢ ص ٥٨ - ٥٩ .

منذ العصر اليوناني بأسماء يوئانية أصبحت تعرف باسمائها القبطية التي ترجع إلى الأسماء الفرعونية القديمة فمثلاً نجد عودة اسم أخيم بدلًا من بانوبوليس Panopolis ، واهناسيا بدلًا من هيراكليوبوليس Heracleopolis والاشمونين بدلًا من هرموبوليس Hermopolis إى أن اللغة القبطية والأسماء المصرية التي كانت قد غلت على أمرها أكثر من عشرة قرون استعادت مكانتها بعد الفتح العربي . والمعروف أن الأسماء العربية لكثير من بلدان القطر المصري الآن مأخوذة من الأسماء المصرية القديمة (١٠٠) كذلك تزخر اللغة العربية العالمية المصرية بكثير من الألفاظ التي ترجع إلى اللغة المصرية القديمة والى اللغة القبطية التي اشتقت منها (١٠١) .

(١٠٠) الدكتور سليم حسن : أقسام مصر الجغرافية في العهد الفرعوني ص ١٥٤ - ٢١٩ ( المجمع المصري للثقافة العلمية . الكتاب السنوي الثالث عشر - القاهرة ١٩٤٢ م ) .

Dr. George Sobhy : The Survival of Ancient Egypt. (١٠١)  
PP. 65 — 69 .

(Extrait du Bulletin de la Société d' Archéologie Copte T. IV  
Le Caire 1938).



## حكام مصر الإسلامية ورؤساء أهل الذمة

---

اهتم العرب عقب فتح مصر مباشرة بالرئيس الديني والأب الروحي للأقباط خاصة ، وبجميع الرؤساء الدينين لأهل الذمة عامة وحين نقل سانوتيوس<sup>(١)</sup> ، عميد الأقباط ، يوم دخول العرب مصر ، إلى عمرو بن العاص قصة البطرك بنيامين الذي اختفى هاربا من الروم ، كتب عمرو إلى جميع أقاليم مصر كتاب أمان إلى البطرك لعدم معرفته بالموضع الذي كان مختفيا فيه . وكان نص أمان عمرو بن العاص هو : « الموضع الذي فيه بنيامين بطرك النصارى

---

(١) يقول ساويرس عن سانوتيوس « سانوتيوس التكس المؤمن » .  
وند تولي سانوتيوس إدارة شئون الكنيسة الأورثوذكسيّة مدة اختفاء البطرك بنيامين وأحسن ادارتها . انظر : ساويرس : سير الآباء البطاركة ص ٢٣١ - ٢٣٢ ( Patr. Orient. T. I.).

اما التكس فيعني بها ساويرس الدوق duke وهو اللقب الذي يطلقه البيزنطيون على حكام أقاليم مصر الكبرى .

القبط له العهد والأمان والسلامة من الله فليحضر آمنا مطمئنا ويدبر  
حالة بيته وسياسة طائفته «<sup>(٢)</sup>».

أى أن العرب أدركوا منذ البداية أنه لابد أن يدير بطرك  
النصارى الأقباط ، شئون الكنيسة وأن يرعى الأقباط فى مصر .  
وكانت حفارة قائد فتح مصر بالآب بن ياميون موضع اعجاب وتقدير  
الأقباط والكنيسة القبطية . وتجلى تساعم المسلمين فى الحرية  
المطلقة التى منحها البطرك ليجمع أبناء دينه وليعيد بناء ما كان  
هرقل قد هدمه من الكنائس والأديرة وأصبح لحاكم مصر الإسلامية  
حق الإشراف على انتخاب البطاركة بوصفه الرئيس الأعلى للبلاد .  
ويظهر من حوليات الكنيسة القبطية ومن الروايات التاريخية أن  
الأساقفة كانوا يستشيرون حاكم مصر قبل انتخاب البطرك ، كما أن  
البطرك والأساقفة كانوا يذهبون من الاسكتدرية مقر البطاركة  
حينذاك إلى العاصمة لمقابلة حاكم مصر بعد الانتخاب للبطاركة<sup>(٣)</sup> .  
ويبدو أن إشراف حاكم مصر الإسلامية على انتخاب البطاركة كان  
مسألة شكلية . ولكن هذا الحق قد يستخدم عند الضرورة ، كما أنه  
يؤكد الرئاسة العليا لحاكم مصر الإسلامية .

ولم يعرف في تاريخ مصر الإسلامية أن ولاة الأمور فيها  
عارضوا في انتخاب أحد البطاركة مadam الأساقفة والكهنة وعامة  
أهل الذمة يتبعون القوانين الكنسية . ونعرف أن عبد العزيز بن  
مروان أبطل انتخاب أحد البطاركة بعدما علم أن البطرك المتوفى كان

---

(٢) ساويرس : سير الآباء ص ٢٢١ - ٢٢٢ .  
(Patr. Orient. T. L.)

(٣) ساويرس بن المفعع : سير الآباء البطاركة ص ٢٢ - ٢٣ .  
(Patr. Orient. T. X.) ، ص ٤٨١ - ٤٨٢ (T. V.) .

قد أوصى بشخص غير الذى انتخب ، وتم لأمير مصر ما أراد فعين اسحق بطركا بدلا من جرجة الذى كان قد انتخب<sup>(٤)</sup> .

اما اتباع المذهب الملكاني فى مصر فقد أقاموا بغير بطرك منذ الفتح العربى الى أن أرسل الخليفة الأموى هشام بن عبد الملك (النصف الأول من القرن الثانى الهجرى / الثامن الميلادى) الى عبد الله بن الحجاج يأمره بتنصيب بطرك للملكانين<sup>(٥)</sup> . وكان اب قزما هو أول بطرك للملكانين فى مصر الإسلامية وذلك فى سنة ١٠٧ هـ / ٧٢٥ م<sup>(٦)</sup> .

وكان حكام مصر الإسلامية يدركون تماما مدى أهمية التعاون والوفاق بينهم وبين رؤساء أهل الذمة الدينيين فكانوا يبادلونهم الود والاحترام حتى تسير الأمور فى مصر بسلام . ونعرف أنه فى ولاية حفص بن الوليد سنة ١٢٥ هـ / ٧٤٣ م فى خلافة هشام بن عبد الملك اجتمع الأساقفة والكهنة من جميع أرجاء مصر وسائلوه أن ياذن لهم فى اقامة بطرك فأذن لهم بترشيح من يرونوه منهم يصلح لهذا المنصب ولكن اشترط عليهم أن يلقاءه قبل أن يتم تعينه بطركا<sup>(٧)</sup> . وكان

---

(٤) ساويرس : سير الآباء البطاركة ص ٢٢ - ٢٤  
(Patre. Orient. T. V.)

(٥) سعيد بن بطريق : التاريخ ص ٤٥ - ٤٦ ، ابن العميد ( جرجس المعروف بال McKin ) : تاريخ المسلمين ص ٨٣ - ٨٤ ) ليدن ١٦٢٥ م ( .

(٦) سعيد بن بطريق : التاريخ ص ٤٥ - ٤٦ .

(٧) ساويرس : سير الآباء البطاركة ص ١٦٨ - ١٧١ - المجلد الأول - الجزء الثاني .  
(Bérytl, E. Typographeo.)

**بطرك اليعاقبة (أو البطريرك)<sup>(٨)</sup>** هو رئيس الكنيسة والشعب القبطي أو صاحب المذهب والقائم بأمور دين المسيحيين<sup>(٩)</sup> .

ولهذا حرص ولاة الأمور في مصر الإسلامية أن ينظموا العلاقة بينهم وبين هذه الرئاسات الدينية وأن ينظموا علاقات أهل الذمة بربتهم الدينية . فكانت كل طائفة تنتخب رئيسها حسب قواعد وتقالييد معروفة ليقوم برعايتها هذه الطائفة وتنظيم العلاقات بين أفرادها داخل إطار الدولة ، أما الرؤساء الدينيون فكانوا حلقة الاتصال بين الدولة وبين طوائف أهل الذمة في مصر . وحفظ لنا مؤرخو مصر الإسلامية صورا من التوقيع<sup>(١٠)</sup> التي كانت تصدر عن حكام مصر ، لتبثت انتخاب هؤلاء الرؤساء الدينيين ، وهذه التوقيع بلغة العصر الحاضر عبارة عن قرارات تعين الرؤساء الدينيين .

أما رئيس الطائفة اليهودية في مصر فقد عرفته المصادر والوثائق العربية باسم « رئيس اليهود » ، وكان له سلطة تشريعية كبرى على أبناء طائفته . وكان اليهود في مصر يخضعون لنفوذ الرئيس اليهودي في بغداد والذي كان يلقب بلقب رأس الجالوت .

---

(٨) يسميه القلقشندي « البطريرق » .

(٩) القلقشندي : صبح الأعشى ج ٥ ص ٧٣ ، ج ١٢ ص ٤٧٤ .

(١٠) توقيع وجمعه توقيع : معناه المفوي وضع خاتم أو شعار أو علامة في أسفل وثيقة رسمية . وفي العصر الفاطمي كانت مصر وبلاد المغرب تستخدم اصطلاح « علامة » بينما استخدم المغاربة اصطلاح « توقيع » . ولم يثبت أن شاع استخدام كلمة « توقيع » بمعنى النشور الإداري العام الصادر عن السلطان والذي يحتاج إلى توقيعه أو علامته أو اليهما معا . انظر : القلقشندي : صبح الأعشى ج ١١ ص ٢٨٥ .

ولما قامت الدولة الفاطمية في مصر عملت على أن تخرج اليهود مصر من نفوذ رئيس اليهود في بغداد فنصبوا ليهود مصر رئيساً عرف بلقب « الناجد » أو ناجد اليهود ، كان يمتد نفوذه على اليهود في مصر والشام<sup>(١١)</sup> .

وقد نص في توقيع برئاسة اليهود أن له حق الاشراف على شئون الطوائف اليهودية الثلاث ، وأن ينظم علاقاتهم الداخلية فضلاً عن علاقتهم بالدولة . كذلك نص على أنه من حق رئيس اليهود أن ينظم أمورهم الدينية ويختار لكل طائفة من يختاره أبناؤها « ليحكم فيما بعدهم ورائهم » ، كما كان له الحق في أن يوقع العقوبات الدينية بمقتضى أحكام الدين اليهودي . فضلاً عن أنه كان من سلطة رئيس اليهود أن يعين من يليه في درجات السلك الكهنوتي وفقاً لشروط الدين اليهودي<sup>(١٢)</sup> . لكن نلاحظ في التوقيع أن الدولة حرصت على أن يكون الرؤساء الدينيون أعضاء عاملين في الدولة ففي توقيع برئاسة اليهود اشترط أن يكون للرئيس « خدمة في مهمات الدولة »<sup>(١٣)</sup> .

---

(١١) الناجد كلمة عبرية معناها الرعيم أو الأمير كانت تطلق على رؤساء اليهود في مصر والأندلس في العصور الوسطى وأصبحت تقابل كلمة رئيس الجالوت التي كانت تطلق على رؤساء يهود العراق .  
وانظر :

Mann : The Jews in Egypt T. I. PP. 210 — 212, 251 — 252.

(١٢) القلقشندي : صبح الأعشى ج 11 ص ٣٨٥ — ٣٨٨ ( توقيع برئاسة اليهود ) .

(١٣) المرجع السابق ج 11 ص ٣٨٨ — ٣٩٠ .

كذلك حرصت الحكومة الإسلامية على أن تكون العقوبات الدينية لا تتعارض مع قوانين الدولة العامة . ففى توقيع برئاسة اليهود حرصت الدولة على الا تسمح لرئيس اليهود ان يامر بجلد أحد الأشخاص او قتله فى حالة الحكم بتکفيره<sup>(١٤)</sup> . كذلك اهتمت الحكومة الإسلامية بان يكون رئيس اليهود عارفا بكتب اليهود وشرائعهم ملما بالعبرية الماما تماما<sup>(١٥)</sup> .

(١٤) التلمساني : صبح الأئمّة ج ١١ ص ٣٨٥ - ٣٨٨ ، ابن الفرات  
 ) ناصر الدين محمد بن عبد الرحيم . ت سنة ٨٠٧ هـ / ١٤٠٤ م ) : تاريخ  
 الدول والملوك ج ٨ ص ٢٠ - ٢٢ توقع برئاسة اليهود ( تحقيق قسطنطين زريق  
 ونحلاع عن الدين . بيروت ١٩٤٢ م ) .

<sup>١٥</sup>) القلقشندى : صبح الاعمى ج ١١ ص ٣٨٨ - ٣٩٠ .

(١٦) القلقشندى : صبع الاعشى ج ١١ ص ٣٩٥ - ٣٩٧ و ص ٤٠٠ - ٤٠٥  
نماذج عدّة لتوابع بطريقية العياقة ) ، ابن فضيل الله العمرى  
( شهاب الدين احمد توفى سنة ٧٤٢ هـ / ١٣٤١ م ) : التعريف بالمصطلح  
الشريف ص ١٤٦ ( وصية بطرك العياقة ) .

وفي توقيع ببطركية اليعاقبة سنة ٧٦٤ هـ (١٣٦٢ م) للشيخ المؤمن ينص التوقيع على أن البطرك يجب أن يكون منتخبًا من شعبه ويجب عليه أن يسوس أمورهم على أكمل الوجه (١٧) كذلك ورد في التوقيع أن البطرك يجب أن يكون على معرفة تامة بآحكام الانجيل وأن يكون زاهداً في ملذات الدنيا (١٨) .

منلاحظ أن رجال الحكم في مصر الإسلامية كان يهمهم استقامة الرؤساء الدينيين وعدم تطرق الفساد اليهم وعدم التهافت على المناصب الدينية حتى يضمنوا عدم وجود ثغرات أو خلل في الجسم المصري كله خصوصاً وأن أهل الذمة مصريون قبل أن يكونوا ذميين . وقد حدث أحياناً اشتداد التنافس على منصب البطركية وكان هذا يدفع الطامعين في تولي منصب البطركية إلى الالتجاء إلى السلطات الحاكمة وكبار الأمراء ليضمنوا توليهم بقوة السلطة الحاكمة مما كان يتعارض وسياسة الدولة ، ولهذا نجد في معظم التوقيع النص بوجوب انتخاب كل طائفة لبطركتها .

وكثيراً ما كان رجال الحكومة الإسلامية يتدخلون بين اتباع الفرق النصرانية واليهودية لفض ما يقوم بينهم من منازعات وعلى سبيل المثال انقسم المسيحيون على أنفسهم انقساماً كبيراً في تنسيق قبيل ولادة الأمير محمد بن طจج الأخشيد مؤسس الدولة الأخشيدية في مصر ، واستمر هذا الخلاف حتى تدخل فيه هذا الأمير . ففي سنة ٣٢٢ هـ (٩٣٤ م) مات أسقف تنسيق وكان بينه وبين البطرك وحشة ، وولى الأخير على تنسيق أسقفاً من بين أنصاره

(١٧) القلقشندي : صبح الأعشى ج ١١ ص ٣٩٧ - ٣٩٩ .

(١٨) المرجع السابق ج ١١ ص ٣٩٥ ، ٤٠٥ .

من أهل تنيس يسمى تاوفيلس . ولكن أهل تنيس خاصة والأقباط عامة انقسموا حزبين : أحدهم مع البطرك والأسقف تاوفيلس والآخر عليهم .

وعبثا حاول الأسقف أن يهدي النفوس لكن الفتنة اتسعت واستعن كل فريق منهم على الآخر بالسلطان ، وخرج جماعة من النافرين عن الأسقف من أهل تنيس من النصارى إلى محمد بن طفع الأخشيد . وأرسل الأخشيد معهم قائدا على رأس جماعة من الجن وقبض على البطرك وعلى الأسقف تاوفيلس وختمت الكنيسة ومذع الناس من الصلاة فيها ، وحمل ما في خزائنهما من الأموال والتحف إلى الأخشيد ، ولم يأمر باعادته إليها إلا بعد وساطة طائفة من وجوه القبط وكتابهم<sup>(١٩)</sup> . وطبعي أن المشاغبات أو الفتن تؤثر تأثيرا سيناً على الحياة في البلاد ، وفي حالة تنيس كانت المصلحة تقتضي القضاء على هذه الفتنة بأسرع ما يمكن فقد كانت تنيس من أهم مراكز النسيج في مصر ومن أكبر المناطق الصناعية في البلاد .

وفي تاريخ مصر الإسلامية كان أولو الأمر يتدخلون بين الطوائف المختلفة من أهل الذمة ، أو بين أفراد الطائفة الواحدة ، حين يتطلب الأمر نوعا من الجسم وحين يفشل الرؤساء الدينيون لأهل الذمة في تهدئة الأمور والعمل على استقامتها .

وكذلك حددت الوثائق دور البطرك الملكاني وجاءت التوأقيع ببطريركية الملكانيين في مصر شبيهة بتوأقيع رؤساء سائر طوائف

---

(١٩) تاريخ يحيى بن سعيد الانطاكي ص ٩٤ و ٩٥ .

أهل الذمة في مصر . فكان على البطريرك الملكاني تنظيم العلاقة بين أبناء طائفته . كذلك جاء بالتوقيع أن عليه ملاحظة أحوال طائفته . وكان عليه تنظيم العلاقة بين أبناء طائفته وبين الدولة وتنظيم شئون جماعته وفقاً لشريعتهم ، كذلك كان من سلطاته الإشراف على الكنائس والأديرة وتعيين الأساقفة وغيرهم من رجال الدين الملكانيين كما يجب أن يكون البطريرك على المأم تمام بقواعد دينه وأصول مذهبها (٢٠) .

ونلاحظ حرص حكام مصر الإسلامية في التواقيع المختلفة برئاسات أهل الذمة على النص على رعاية أهل الذمة وأن هذه الرعاية من شروط الإسلام ، فورد مثلاً في هذه التواقيع « ونديم لأهل الذمة ذمة وتأمينها .. ومن شيمنا الشريفة الوصية بأهل الكتاب عملاً بالسنة » (٢١) ، وجاء : « .. فنحن بحمد الله معتمدون بمصالح الرعية وإن اختلفت مللهم وأراؤهم وتفترقت مذاهبهم وأهواؤهم .. » (٢٢) .

ومن خلال الوثائق العديدة نلاحظ التأكيد على رعاية أهل الذمة عملاً بالكتاب والسنّة فمثلاً نقرأ في هذه الوثائق فيما يختص بأهل الذمة « .. أن تكون جهتهم مرعية على الدوام وذمتهم محفوظة

---

(٢٠) ابن فضل الله العمري : التعريف بالصلطان الشريف ص ١٤٤ - ١٤٥ ، والقلقشندى : صبح الأعشى ج ١١ ص ٣٩٢ - ٣٩٥ ، ٣٩٤ ، ٣٩٦ ( توقيع ببطريركية الملكانية ووصية بطريرك الملكانية ) .

(٢١) القلقشندى : صبح الأعشى ج ١١ ص ٣٩٥ ، ٣٩٧ ، ٤٠٢ ، ٤٠٤ .

(٢٢) ابن عبد الظاهر : تهذيف الأيام والعمصور . من ٢١٦ - ٢١٧ .

بخدمة الاسلام .. عملا بحكم الله الاسلامية وشريطة الشريعة  
الحمدية .. لانهم .. اهل دمة وكتاب ،<sup>(٢٣)</sup>

وكانت اوامر حكام مصر الاسلامية تصدر لكافه النواب والولاء  
والمتصرين باكرام رؤساء اهل الذمة واحترامهم<sup>(٢٤)</sup> .

وكان ولاء الامور فى مصر الاسلامية يحرضون على مخاطبة  
رؤساء اهل الذمة فى مصر باحترام ظاهر ، وعلى استخدام القاب  
التشريف والتكرير فى مكاتبهم ، كما كانوا يراعون الألقاب الفخمة  
والشرفية مراعاة تامة فى ديباجات رسائلهم<sup>(١٥)</sup> .

فكان يقال للبطرك الارثوذكس .. البطرك الجليل ، القديس  
الخاشع ، قدوة النصرانية وغير ذلك من القاب التشريف<sup>(٢٦)</sup> كذلك  
من الألقاب التى استخدمتها الدولة فى مخاطبة بطرك الملاكانيين ورد  
فى الوثائق « الحضرة السامية ، الشيخ ، الرئيس ، المجل ، عمار  
بني العمودية ، كنز الطائفة الصليبية<sup>(٢٧)</sup> .

كذلك كان يخاطب رؤساء اليهود بالقاب منها « الشيخ ،

---

(٢٣) مجموعة وثائق دير سانت كاترين المربيه : مراسيم ببرس رقم ١٦ ، وتلاؤون رقم ٥٦٢ ، وبرقوق رقم ٢٩ ، والمؤيد شيخ رقم ٤٩ .

(٢٤) ابن عبد الظاهر : تشريف الايام والعصور - ص ٢١٦ - ٢١٧ .

(٢٥) القلقشندي : صبح الاعنى ج ٩ ص ٢٦٥ .

(٢٦) القلقشندي : صبح الاعنى ج ٦ ص ١٧٣ .

(٢٧) القلقشندي : صبح الاعنى ج ١١ ص ٤٠٢ ، ٤٠٤ ، ٣٩٧ - ٣٩٩ .

والجليل ، والرئيس ، والكافى ، والمقرب ، والحكيم ، وتابع الحكمة .  
وثقة الملوك والسلاطين » (٢٨) .

وكان لدير سانت كاترين أسقف مستقل أسيغت عليه الدولة المصرية الألقاب الفخمة التي تدل على مكانته . وكانت الدولة تلقب أسقف الدير أو رئيس رهبانية أحياناً بلقب البطريرك ، فضلاً عن لقب التعظيم والتشريف (٢٩) . وقد لاحظنا في تاريخ ساويروس للكنيسة المصرية أن الأقباط كانوا يراغعون في مراسلاتهم للبطريرك ذكر الألقاب التشريف والتتفخيم على غرار ما كان يفعله حكام مصر الإسلامية ومن أمثلة ذلك « إلى الحضرة السامية ، البطريركية الفاضلة المكللة بالفضائل الروحانية ، فخر الأرثوذكسية ، وضياء البيعة المسيحية ، وعماد الملة اليعقوبية ، تاج بنى العمودية » (٣٠) .

والحق أنه منذ فتح العرب لمصر ، فطن حكام مصر الإسلامية إلى قوة سلطان رؤساء أهل الذمة على رعاياهم فلم يغفلوا هذا الرباط الروحي بينهم ولا مسؤولية الرؤساء الدينيين عن رعاياهم كذلك وضحت الرؤية منذ بداية وجود العرب في مصر بالنسبة لعلاقات رؤساء أهل الذمة في مصر مع العالم الخارجي .

---

(٢٨) ابن عبد الظاهر (محب الدين بن عبد الظاهر) سنة ٦٩٢ هـ / ١٦٩٢ م : تأريخ الأيام والمصادر في سيرة الملك المنصور . ص ٢١٦ - ٢١٧ . توقيع برئاسة اليهود (نشر مراد كامل . القاهرة ١٩١١ م) ٤٠ .

(٢٩) مجموعة وثائق دير سانت كاترين العربية : مرسوم السلطان الظاهر برقوق رقم ٤٥ ، ومرسوم الظاهر خشقدم رقم ٥٥ .

(٣٠) ساويروس بن المتفع : سير الآباء البطاركة - المجلد الثالث - الجزء الأول ص ٧ ، ١٦ ، ١٠ . (نشر الجمعية القبطية . القاهرة ١٩٦٨ م) .

اما من الناحية الداخلية فقد حملت الدولة الرؤساء الدينيين مسؤولية جمع المال من أهل الذمة في اوقات الحروب أو الفتن أو الأزمات الاقتصادية . وتبين حوليات الكنيسة المصرية لساويرس كيف اعتمدت الدولة المصرية على البطاركة في تدبير المال اللازم عند الضرورة .

ومن الأمثلة على ذلك انه حينما فر مروان بن محمد آخر خليفة اموى امام جنود العباسيين ووصل الى مصر كان محتاجا الى المال ليف ق امام العباسيين وكان من بين اجراءاته تكليف بطرك الأقباط الأنبا ميخائيل بتدبير المال اللازم (٣١) .

كذلك حين كان ابن طولون يجهز حملة الى الشام او عز اليه بعض الأساقفة ان البطرك يستطيع ان يشارك بمبلغ كبير من المال وازاء هذا اصر احمد بن طولون ان يدفع البطرك المال المطلوب (٣٢) . وفي سنة ٦٦٣ هـ (١٢٦٤ م) تسبب النصارى في حريق كبير اتى على اجزاء من القاهرة ولهذا الزم الظاهر بيبرس النصارى بمبلغ كبير تعويضا عن خسائر الحرائق والتزم البطرك بهذه الأموال (٣٣) . وفي سنة ٩٨٣ هـ / ١٤٨٧ م احضر السلطان الاشرف قايتباي بطرك

(٣١) ساويرس : سير الآباء البطاركة ص ١٦٠ ، ١٧٢ - ١٧٣ (Patre. Orient. T. V.).

(٣٢) ساويرس : سير الآباء البطاركة - المجلد الثاني - الجزء الثاني ص ٧١ - ٧٤ .

(٣٣) ابن الفرات : تاريخ الدول والملوك ج ٧ ص ٧٥ ، التویری : نهاية الارب في فنون الادب ج ٢٨ قسم ١ ص ١١١ - ١١٢ (مخطوط مصوّر بدار الكتب المصرية ٤٩٥ معارف عامة) .

**النصارى ورئيس اليهود وأذلهمها بمبالغ من المال اللازم لتجهيز  
الجيش . لقتال العثمانيين (٣٤) .**

لذلك كان على رؤساء أهل الذمة أن يساعدوا جبة الجزية أو مباشرى الجوالى بجمع المال المطلوب .. ويدرك التویرى انه كان على رئيس المسامرة ، ورئيس اليهود ، وقسیس النصارى أو أسقفهم أن يكتبوا سنويا الى :

مباشر الجوالى قوائم عرفت باسم « الرقاع » بأسماء المقيمين فى البلاد من أبناء طوائفهم وقد عرفوا باسم « الرواتب » . أما الوافدون إلى البلاد فقد عرفوا باسم « الطوارئ » . وكانت الرقاع تحوى أيضا أسماء من لم يبلغوا الحلم وعرفوا باسم « التوابت » ، ويتحدد فى آخر الرقاع أسماء من اهتدى بالاسلام ، أو مات ، سافر واسم البلد الذى سافر اليه (٣٥) .

كذلك كان يتعين على رؤساء أهل الذمة الدينيين أن يقوموا بردع رعاياهم اذا ما قاموا بقتل أو اخلال بالأمن . ومن ذلك مثلاً أن مروان بن محمد الخليفة الأموي حين أتى إلى مصر وجد أهل

---

(٣٤) ابن ایاس : بدائع الزهور ج ٢ ص ٢٤٩ - ٢٠٢ ( طبعة بولاق ) ١٣١٢ هـ .

(٣٥) التویرى : نهاية الأرب : ج ٨ ص ٢٤٠ - ٢٤١ ) طبعة دار الكتب المصرية .

البشمور<sup>(٣٦)</sup> ثانرين فى وجه الوالى الامرى فما كان من الخليفة الا ان طلب من البطرك العمل على ردع الثوار<sup>(٣٧)</sup> .

وحين ثار أهل البشمور أيام الخليفة المأمون العباسى لكثره الخراج وللقصوة التى كانت تستعمل فى جبایته ، كتب البطرك انبأ يوساب اليهم كتابا ينصحهم بأن يرجعوا عن ثورتهم ويفذرهم من قوة السلطان فلم يرجعوا<sup>(٣٨)</sup> . ورأى الخليفة المأمون الحضور بنفسه ليقضى على الثورة وصاحب معه البطرك ديونوسيوس بطرك انطاكيه فى المحرم سنة ٢١٧ هـ .

وحاول المأمون ان يخمد ثورة البشموريين باللين أولا فأرسل اليهم البطرك المصرى انبأ يوساب والبطرك ديونوسيوس ووعدهم الا يعاقبهم ان هم رجعوا عن ثورتهم ولكن البشموريين لم يستجيبوا للبطركيين ، وازاء هذا سار المأمون اليهم بجنه وقضى على هذه الفتنة<sup>(٣٩)</sup> .

---

(٣٦) اقليم البشمود او البشود كما في المراجع العربية : هو المنطقة الرملية الواقعة على ساحل الدلتا بين فرعى دمياط ورشيد والمعروفة في التاريخ القديم باسم بوكوليا Boucolia وهي التي قامت فيها حرب الزراع في مهد الامبراطور الرومانى ماركوس اورليوس ( ١٦١ - ١٨٠ م ) .

(٣٧) ساويرس : سير الاباء البطاركة ص ١٦٠  
(Patr. Orient. T. V.).

(٣٨) ساويرس : سير الاباء البطاركة ص ٤٨٦ - ٤٩٠ .  
(Patr. Orient. T. X.).

(٣٩) ساويرس : سير الاباء البطاركة ص ٤٩٢ - ٤٩٥ ، والكتنى : الولاة والقضاة ص ١٩٢ ، والمقرىزى :  
(Patre. Orient. T. X.).

الخطط ج ١ ص ٨١ ، أبو المحاسن : النجوم الظاهرة ج ٢ ص ٢١١ .

كذلك قام بعض النصارى باحرق أجزاء فى مصر والقاهرة وقبض على أحدهم فأعترف أن الحريق من تدبیر جماعة من الرهبان والنصارى وذلك فى سنة ٧٢١ هـ (١٣٢١ م) . واتفق وصول كريم الدين ، الناظر الخاص للسلطان الناصر محمد بن قلاوون ، من الاسكندرية فعرفه السلطان ما وقع من القبض على النصارى .

فقال :

« النصارى لهم بطريرك يرجعون اليه ويعرف أحوالهم . . . وفعل أمر السلطان بطلب البطريرك عند كريم الدين ليتحدث معه فى أمر الحريق وما ذكره النصارى من قيامهم فى ذلك (٤٠) .

كذلك استدعاى السلطان جقمق فى سنة ٨٤٦ هـ (١٤٤٢ م) رؤساء طوائف أهل الذمة لأمور تتعلق ببطوائفهم (٤١) .

وقد اهتم حكام مصر الاسلامية منذ البداية بعلاقات رؤساء أهل الذمة فى مصر بالعالم الخارجى . فقد كانت الكنيسة المصرية تتصل اتصالاً وثيقاً بالكنيسة الحبشية والتوبية وبكنيسة انطاكية . بل ان كنيسة الحبشة اليعقوبية وكنيسة التوبة كانتا تنتظران الى الكنيسة المصرية باعتبارها الكنيسة الأم فكان البطريرك المصرى هو الذى يتولى رسامة مطران الحبشة ، وأسقف التوبة (٤٢) .

(٤٠) المقرىزى : الخطط ج ٢ ص ٥١١ - ٥١٢ ، السلوك ج ٢ ص ٢٢٢ - ٢٢٧ .

(٤١) السخاوي ( شمس الدين محمد بن عبد الرحمن توف سنة ٩٠٢ هـ / ١٤٩٦ م ) : التبر للسلوك في ذيل السلوك . ص ٣٦ ( بولاق ١٣١٥ هـ ) .

(٤٢) ساويرس : سير الآباء البطاركة - المجلد الأول - ج ٢ ص ١٨٤ ، ٢٨٥ ، المجلد الثاني ج ٢ ص ١١٣ - ١١٤ .

كنيسة انطاكيه والكنيسة المصرية فقد كانت المكاتب بينهما طوال العصر الاسلامي تؤكد اتحادهما والتمسك بعقيدتها اليعقوبية<sup>(٤٣)</sup> .

وكانت حكومة مصر الاسلامية تخشى دائمًا أن تتتحول العلاقات الدينية بين هذه الكنائس الى علاقات سياسية تشكل خطرا على أمن مصر أو على سياستها الخارجية . ففي ولاية عبد العزيز بن مروان على مصر ( ٦٥ - ٦٨٤ هـ / ٧٠٥ م ) ، لم تكن مصر قد تعرّبت بعد ، نراه يهتم اهتماما بالغا بتعريف العلاقات التي كانت بين بطريركية مصر وبين الحبشة والنوبة على اثر ما كتبه البطريرك الى ملكي الحبشة والنوبة لزييل سوء التفاهم الذي كان بينهما ، وذلك لأن قوما من أهل السعاليات وشوا بالبطريرك لدى عبد العزيز حتى ساء ظنه به<sup>(٤٤)</sup> . وفي وصية لبطريرك اليعاقبة ذكر ابن فضل الله العمري أن الدولة حذرت بطريرك اليعاقبة تحذيرا شديدا من أن يحاول الاتصال سرا بالحبشة « حتى اذا قدر لا يشم أنفاس الجنوب »<sup>(٤٥)</sup> . الواقع أن أقباط مصر كانوا لا يشكلون خطرا على مصر من الناحية الخارجية فهم أبناء البلاد فضلا عن أن مذهبهم الديني كان لا يتفق ومذهب الدولة البيزنطية أو دول أوربا اللاتينية ، ولكن حكام مصر كانوا يراقبون علاقتهم الخارجية من باب الحيطة والأمن .

اما الخطر الحقيقي فقد يأتي من ناحية المسيحيين الملكانيين وقد جاء في أحد التوقيعات ببطريركية النصارى الملكية تحذير مشدد

---

(٤٣) ساويرس : سير الآباء البطاركة - المجلد الأول - ج ١ ص ١٠١ - ١٠٢ ، المجلد الأول ج ٢ ص ١٤٩ - ١٥٠ .

(٤٤) ساويرس : سير الآباء البطاركة ص ٢٤ - ٢٥ (Patr. Orient. T. V.).

(٤٥) ابن فضل الله العمري ( شهاب الدين أحمد ت سنة ٧٤٢ هـ / ١٣٤١ م ) : التعريف بالسلطان الشريف ص ١٤٦ ( القاهرة ١٣١٢ هـ ) .

إلى بطرك الملكانيني بأن يمنع جماعته من « الميل إلى غريب من جنسهم » و « ليكن الحذر من يومهم ، ولديهم من أمسهم » . أما البطرك فاياده « أن يأوي إليه من الغرباء القادمين عليه ، أو يكتم عن الانهاءلينا مشكل أمر ورد عليه من بعيد أو قريب ، ثم الحذر الحذر من الكتابة اليهم أو المشى على مثل هذا السلوك . . . » (٤٦)

والحق أن موقف أقباط مصر كان مختلفاً كل الاختلاف عن الملكانين وعن المسيحيين الشرقيين . وحين يحدثنا ساويرس ابن المفع عن الصليبيين وقدومهم إلى الشرق لا يعتبر أن هذه الحروب حرب بين المسيحية والإسلام ، وإنما ينظر إلى الصليبيين باعتبارهم غزاة أعداء للشرق . ويعمل على امتلاكم لبيت المقدس بأن الأقباط واليعقوبة سوف لا يستطيعون الحج لاختلافهم والصليبيين في المذهب الدينى (٤٧) .

ونستطيع أن نقرر أن أهل الذمة المصريين كانوا طوال تاريخ مصر الإسلامية جزءاً من الكل المصري ارتبط به ارتباطاً تاماً . وأظهر الأقباط تعصباً لوطنهن ولم ينخدعوا بدعوى الصليبيين في الشرق الذين اعتبروا كل من يعبد الصليب مسيحياً رغم اختلاف المذاهب . ولم يحاول الأقباط مساعدة الصليبيين أو تقتيت وحدة الصف المصري كما فعل الأرمن واللبنانيون والسوريون اليعقوبة في الشرق الإسلامي وكما فعل المسيحيون الملكانيون . وأصبح عدو الصليبيين في الشرق الإسلامي المسلمين ، والأقباط . وهذا يوضح

(٤٦) القائشنى : صبح العشى ج ١١ ص ٣٩٢ - ٩٣٣ .

(٤٧) ساويرس : سير الآباء البطاركة - المجلد الثاني - ج ٢ ص ٢٤٩ .  
نشر الجمعية القبطية بالقاهرة ) .

لنا انه لما احتل الصليبيون القدس منعوا النصارى المصريين من  
الحج بدعوى أنهم ملحدون (٤٨) .

ويؤكد وحدة الصف المصرى أن صلاح الدين الأيوبى بطل  
الجهاد ضد الصليبيين ارتكز فى حكم مصر على المسلمين وأهل  
الذمة فيها باعتبارهم أبناء بلد واحد وباعتبارهم مواطنين مصريين  
كما فعل سائر حكام مصر الإسلامية . أما تسامح صلاح الدين  
الأيوبي الذى اشتهر به مع أهل الذمة عامة فقد انبعث من روح  
الاسلام وأصوله . ولعل موقف المسيحيين الشرقيين ملكانيين  
ويعاقبة انعكس فى رسالة بعث بها نور الدين محمود بن زنكى  
ـ بطل الجهاد فى الشرق الاسلامى ضد الصليبيين ـ الى الخليفة  
العباسى يقول : « ان المسلمين حكموا خمسين سنة عام ولم يسيئوا  
خلالها الى النصارى ، أما الان وقد انصرمت هذه الأعوام ، يجب  
الا يبقى هؤلاء النصارى فى الدولة الاسلامية ، ومن لا يسلم منهم  
يقتل » . فأجاب الخليفة : « انك لم تفهم تماماً أقوال النبي ، وان  
الله لا يأمرنا أن نقتل من لم يرتكب السوء » (٤٩) .

وعلى الرغم من أن الحروب الصليبية أوجدت هوة عميقة بين

---

Renaudot (Abbé E.) : Historia Patriarcharum (٤٨)  
Alexandrinorum Jacobitarum. P. 479 (Paris 1713)

وجاك تاجر : أقباط ومسلمون ص ١٦٢ .

(٤٩) ميخائيل السورى : تاريخ ج ٣ ص ٢٤٣ - ٢٤٥ ( الترجمة  
الفرنسية من اللغة السريانية - طبع باريس ١٩٠٥ م ) .

المسيحية والاسلام ، الا ان اقباط مصر اعتبروا هزيمة الصليبيين عقاباً انزله الله على انصار كنيسة روما . بل ان عدداً من الصليبيين بعد النكبة التي حلّت بجيوش لويس التاسع في موقعة المتصورة أخذوا يشكون في أيمانهم ولم يتزددوا في اعتناق الاسلام<sup>(٥٠)</sup> .

وأثبتت المصادر التاريخية المختلفة أن حكام مصر كانوا على حق في الحذر من اتصالات رؤساء أهل الديمة في مصر بقوى العالم الخارجي وخاصة حين أصبحت مصر مركزاً للعالم الإسلامي ومركزاً للعلاقات السياسية والجربية والاقتصادية في العالم المعروف حينذاك .

ففي عصر المماليك في مصر ثارت إحياءاناً بعض الفتن من جانب أهل الديمة ضد المسلمين أو من جانب المسلمين ضد أهل الديمة كانت الدول الخارجية ترسل إلى مصر تشفع في أهل الديمة وخاصة إذا أتخذت الدولة المصرية بعض الاجراءات التعسفية ضدهم .. وكان يبدو في سفارات بيزنطية الاهتمام البالغ بالطائفة الملاكانية خاصة وبأهل الديمة عامة<sup>(٥١)</sup> . كذلك ظهر في سفارات الدول

٥٠) جاك تاجر : أقباط ومسلمون ص ١٧٠ - ١٧١ .

٥١) على سبيل المثال : سفارة بيزنطية سنة ٧٠١ هـ / ١٣٠٢ م المقربى : السلوك ج ١ ق ٢ ص ٩١٢ ، ٩١٣ ، السلوك ج ٢ ق ١ ص ٩٠ ، والنويرى : نهاية الارب ج ٣٠ ص ٢٢٠ ( مخطوط مصوّر بدار الكتب ٥٤٩ معارف عامة ) ، العينى : عقد الجمان ، حوادث سنة ٧١٠ هـ ( مخطوط مصوّر بدار الكتب ١٥٨٤ تاريخ ) .

الأوربية المختلفة الاهتمام بأهل الذمة في مصر مثل سفارات حاكم  
أرغون Aragon سنة ٧٠٢ هـ / ١٣٠٣ م<sup>(٥٢)</sup> ، ومثل سفارة

ملك فرنسا والبابا هنا الثاني والعشرين في سنة ٧٢٧ هـ / ١٢٢٦ -  
١٢٢٧ م<sup>(٥٣)</sup> .

كذلك ظهر اهتمام ملوك الحبشة بنصارى مصر في سفاراتهم  
كما حدث في سنة ٧٢٦ هـ / ١٢٢٥ م<sup>(٥٤)</sup> ، وفي سنة ٨٤٧ هـ /  
١٤٤٣ م<sup>(٥٥)</sup> . أما فيما يختص بعلاقات اليهود الخارجية فاننا لم  
نجد قوى خارجية تتدخل لصالحهم<sup>(٥٦)</sup> .

### القضاء :

أدخل العرب في مصر نظاماً قضائياً يقوم على أساس الشريعة  
الإسلامية ويخص الفاتحين من العرب أو الذين يسلمون من أهل

---

(٥٢) مفضل بن أبي الفضائل (القبطي المصري) بعد سنة ٧٥٩ هـ / ١٣٥٨ م : تاريخ سلاطين المماليك أو النهاج السعيد والدر الفريد فيما بعد  
تاريخ ابن العميد ص ٩٥ - ٩٧ (باريس ١٩٢٩ م )  
Blochet Patr. Orient. T. XXII. نشر بلوشيه

(٥٣) المقريزى : السلوك ج. ٢ ق ١ ص ٢٨٦ - ٢٨٧ ، التویرى :  
نهاية الأربع ج ٣ ص ٢٣٩ - ٢٤٠ (مخطوط مصوّر بدار الكتب المصرية) .  
(٥٤) المقريزى : السلوك ج ٢ ق ١ ص ٢٧٠ ، التویرى : نهاية الأربع  
ج ٢١ ص ٦٦ (مخطوط) .

(٥٥) السخاوي : التبر المسبوك في ذيل السلوك . ص ٦٨ - ٧١  
(القاهرة ١٣١٥ هـ / ١٨٩٦ م) .

(٥٦) انظر القلقشندي : صبح الأعشى ج ٦ ص ٧٨ .

البلاد ، أما الذميين فكان لهم قضاةهم الا اذا احتمموا الى القاضى المسلم فله أن يحكم بينهم بالعدل ، كما جاء فى قوله تعالى مخاطبا النبي عليه السلام ( فان جاءوك فاحكم بينهم او اعرض عنهم وان تعرض عنهم فلن يضروك شيئا وان حكمت فاحكم بينهم بالقسط ان الله يحب المقيطين ) (٥٧) .

وفي اواخر العصر الاموى كان القاضى خير بن نعيم الحضرمى ( ١٢٠ - ١٢٨ هـ / ٧٤٥ - ٧٣٨ م ) يقضى فى مصر بين المسلمين فى المسجد ثم يجلس على باب المسجد بعد العصر فيقضى بين النصارى ، وكان يقبل شهادة النصارى على النصارى ، واليهود على اليهود ، ويتحقق من عدالة هؤلاء الشهود بين أهل دينهم (٥٨) . وروى الكندى أن القضاة فى مصر كانوا يجعلون للقضاء بين النصارى يوما فى منازلهم ، الى أن جاء القاضى محمد بن مسروق الكندى ( ١٧٧ - ١٨٤ هـ / ٨٠٠ - ٧٩٣ م ) فأنزل لهم بالدخول فى المسجد (٥٩) .

وهذا نجد مثلا رائعا لسماحة الاسلام وسعة افق المسلمين الأوائل . اذ ان المسجد لم يكن مقصورا على الصلاة حينذاك وانما كان المسجد دارا للقضاء فضلا عن انه دار العلم والتعلم ، ومركز للاعلام ، ولإعلان الجهاد ، وغير ذلك من وظائف المسجد في العصور الاسلامية الأولى . ولهذا كانت المبادرة التي اتخذها قاضى مصر

(٥٧) سورة المائدة ٥ آية ٤٢ .

(٥٨) الكندى : الولاية والقضاة ص ٣٥١ .

(٥٩) الكندى : الولاية والقضاة ص ٣٩٠ .

محمد بن مسروق الكندي أيام خلافة هارون الرشيد ، من الحسنات التي تعد للمسلمين ، اذ سمح هذا القاضي للمتخاصمين من أهل الذمة . بالدخول في المسجد الجامع شأنهم شأن المسلمين وذلك ليقضى بينهم<sup>(٦٠)</sup> .

وليس من شك في أن أقبال أهل الذمة على القضاء الإسلامي كان يرجع إلى تعايشهم مع المسلمين في وطن واحد . كذلك كانت قوانين أهل الذمة التي وضعها رجال الدين لا تشتمل إلا على عقوبات دينية كالتبغث أو دفع كفارة مالية أو المنع من حضور الصلاة في الكنائس أو من المباركة الدينية ، بينما يفصل التشريع الإسلامي في كل ما يتعلق بحياة الإنسان وعلاقته بالآخرين وبالمجتمع الذي يعيش فيه فضلاً عن التشريعات التي تهتم بالحياة الأخروية . وكان الاختصاص النوعي Ratione Materiae للقاضي في مصر الإسلامية غير محدود سواء أكان في الأمور المدنية أو الجنائية . وكانت هناك حالات معينة يجب فيها على الذميين الالتجاء إلى القاضي المسلم وذلك إذا كان أحد المتنازعين أو المتخاصمين مع أهل الذمة من المسلمين . كذلك من بنا في بعض توقيع البطاركة أنه لا يجوز للرئيس الذهبي أن يوقع عقوبة القتل أو الجلد على أبناء طائفته . ولاشك أن العلة في ذلك هو حرص الدولة على عدم تعدد القوانين خصوصاً إذا كانت تتصل بحرمة الحياة أو حرمة الملكية .

وقد لاحظنا من خلال دراستنا للوثائق المختلفة والخاصة بأهل

---

(٦٠) الكندي : الولاية والقضاة ص ٣٩١ ، والقلقشندى : صبح الاعنى

ج ١ ص ٤١٨ - ٤١٩ .

الذمة في مصر الإسلامية ، أن تصرفات أهل الذمة القانونية الخاصة بمعاملات البيع والشراء والوقف والرهن والمدaine والمصادقات الشرعية ، وغير ذلك من المعاملات كانت تتم أمام أحد القضاة المسلمين<sup>(٦١)</sup> وان الشهود كانوا أحياناً من المسلمين<sup>(٦٢)</sup> وأحياناً أخرى من أهل الذمة<sup>(٦٣)</sup> .

- (٦١) مجموعة وثائق دير سانت كاترين العربية : رقم ٢٤١ (بيع) ، ٢٦٢ (بيع) ، ٢٥٠ (بيع) ، ٢٥٥ (بيع) ، ٢٦١ (بيع) ، ٢٥٩ (وقف) ، ٢٤٤ (صادقة شرعية) ، ٢٥٢ (صادقة شرعية) ، ٢٨٣ (اقرار بدين) . تاريخ هذه الوثائق من القرن ٧ هـ الى ٩ هـ (١٣ م الى ١٥ م ) .
- (٦٢) مجموعة وثائق دير سانت كاترين العربية : رقم ٢٤١ ، ٢٥٢ ، ٢٦٢ ، ووثائق بطريركية الأقباط الارثوذكس بالقاهرة : الوثيقة رقم ٦٦ (وثيقة وقف على فقراء النصارى اليهودية في بعض الأديرة في القاهرة والصحراء ومورخة في ٢٧ رجب سنة ٩٠٦ هـ / ١٥٠٩ م ) .
- (٦٣) مجموعة وثائق دير سانت كاترين العربية : أرقام ٢٤٤ ، ٢٥٠ ، ٢٨٢ (ولاحظ أن الشهود كلهم من المسيحيين) ، ووثائق بطريركية الأقباط الارثوذكس وثيقة رقم ٨ (وثيقة بيع ثم وثيقة وقف على هامش وثيقة البيع ومورخة في ٧ ربيع الآخر سنة ٩١٥ هـ / ١٥٠٩ م ) .



## المواريث والهبة

---

أول ما نقرأ عن مواريث أهل الذمة في مصر ما ذكره أبو المحسن بن تغري بردي ، فقد ذكر أن أهل الذمة في مصر اتبعوا التشريع الإسلامي في المواريث بأمر من حفص بن الوليد . وأسنده أبو المحسن روایته الى الليث بن سعد فقال : « ان حفص بن الوليد أول<sup>(١)</sup> ولايته بمصر أمر بقسم مواريث أهل الذمة قسم مواريث المسلمين . وكانوا قبل حفص يقسمون مواريثهم بقسم أهل دينهم<sup>(٢)</sup> . ولاشك أن حفص بن الوليد اتخذ هذا الاجراء عن دراسة لأحوال مصر ، وعن استيعاب للتشريع الإسلامي . اذ أن

---

(١) كانت أول ولاية حفص بن الوليد في مصر سنة ١٠٨ هـ / ٧٢٦ م (الكتبي : الولاية والقضاء ص ٧٤ - ٧٥ ) . أما حفص بن الوليد فقد ولى شرطة مصر ثم ولى مصر ثلاث مرات أولها سنة ١٠٨ هـ في خلافة هشام بن عبد الملك وآخرها في خلافة مروان بن محمد . وكان حفص بن الوليد محدثاً حدث عنه يزيد بن أبي حبيب والليث بن سعد وعبد الله بن لهيعة وغيرهم .  
(٢) أبو المحسن : النجوم الراحلة ج ١ ص ٢٩٣ - ٢٩٤ .

حفص بن الوليد محدثاً أخذ عنه كبار المحدثين في مصر مثل يزيد ابن أبي حبيب ، واللبيث بن سعد ، وعبد الله بن لهيعة وغيرهم . كذلك حفص صاحب شرطة مصر قبل أن يصبح أميراً لها . والمعروف أن صاحب الشرطة في مصر في العصر الذي اصطلحنا على تسميته عصر الولاية كانت لا تقف مهمته عند المحافظة على الأمن ومساعدة الأمير والموظفين القضائيين في اقرار النظام بتنفيذ قراراتهم وأحكامهم والعمل على منع الجرائم والمخالفات ، وإنما كان لصاحب الشرطة صفة سياسية وكان بمثابة نائب الوالي في حكم البلد ، يحل محله إذا مرض أو تغيب ويحكم مصر إذا توفي الوالي إلى أن يصل الوالي الجديد . وكثيراً ما كان الخليفة يعين صاحب الشرطة واليا على البلاد إذا مات الوالي أو عزل أو استقال<sup>(٣)</sup> .

وفي التشريع الإسلامي لا يرث النصارى اليهودي ولا العكس، ولا يرث الذمي المسلم ، ولا المسلم الذمي . وقد روى أن النبي عليه الصلاة والسلام قال : « لا يتوارث أهل ملتين » .

وأصدر الخليفة العباسى المقتدر بالله في سنة ٣١١ هـ (٩٢٣ م) كتاباً في المواريث أمر فيه بأن ترد تركة من مات من أهل الذمة ولم يخلف وارثاً على أهل ملته على حين أن تركه المسلم ترد إلى بيت المال<sup>(٤)</sup> . وهذا الإجراء تأكيد جديد لسماعة المسلمين وحسن معاملتهم لأهل الذمة .

(٣) انظر : سيدة كاشف : مصر في فجر الإسلام ص ٢٤ وما ذكره من المراجع القديمة .

(٤) راجع : الجھیاری : كتاب الوزراء والكتاب ص ٢٤٨ ( فيينا ١٩٢٦ م ) .

وأكدت الأوراق البردية ووثائق دير سانت كاترين في سيناء فضلاً عن مؤرخى مصر الإسلامية أن مواريث أهل الذمة تتم حسب الشريعة الإسلامية وإن مواريثهم تعود على أهل ملتهم اذا لم يكن للمتوفى وريث<sup>(٥)</sup> .

واستهجن المقرizi ما حدث في سنة ٨٤١ هـ (١٤٣٧ م) من أن أحد سفلة العامة الأشرار ، على حد قوله ، تحدث في مواريث اليهود والنصارى وأوزع إلى السلطان أن يحمل إليه مالاً كبيراً من مواريث اليهود والنصارى ، ويقول المقرizi : « وكانت العادة أن بطرق النصارى ورئيس اليهود يتولى كل منها أمر مواريث طائفته »<sup>(٦)</sup> .

وجدير بالذكر أنه منذ القرن الثالث الهجرى (التاسع الميلادى) نلاحظ من خلال دراستنا للوثائق البردية أن المصريين - مسلمين وأهل ذمة - يتعاملون في عقود البيع والشراء ، والديون ، والميراث ، والهبة ، حسب الشريعة الإسلامية ، وقد نص على ذلك في العقود المختلفة . حتى في الناحية الشكلية نجد أن كل الوثائق البردية التي وصلتنا منذ القرن الثالث الهجرى تبدأ بالبسملة ( آى بعبارة

(٥) راجع أيضاً : مرسوم السلطان الصالح صالح بن محمد بن قلاوون في القلقشندى : صبم الأعشى ج ١٣ ص ٢٨٥ ، ووثيقة رقم ٢٥٤ بتاريخ ١٠ جمادى الآخرة سنة ٨٣٥ هـ من مجموعة وثائق دير سانت كاترين العربية ، وهى خاصة بقطعة أرض لسيدة مسيحية ليس لها وريث ومدون فيها « أرثها إلى أهل ملتها » ، وأيضاً وثيقة رقم ٢٥٦ تاريخها سنة ٨٢١ هـ وفيها وثيقة بيع في الوجه ، ووقف في الظهر .

(٦) المقرizi : السلوك ج ٤ القسم الثالث ص ١٠٣٥ - ١٠٣٨ -

بسم الله الرحمن الرحيم ) ، أما قبل هذا القرن فقد لاحظنا أن بعض الوثائق تبدأ باسم ( الآب والأبن والروح القدس ) (٧) .

وفي الهبة أو الوصية أصبح لا يوصى الشخص بأكثر من الثالث حسب التشريع الإسلامي . ولم نعثر على أى هبة أو وصية من أحد الذميين يوصى فيها بأكثر من الثالث . وعلى سبيل المثال نجد وثيقة بردية لأحد سكان ططون<sup>(٨)</sup> ترجع إلى سنة ٣٤٨ هـ ( ١٩٥٩ م ) وتتضمن تسجيل هبة من بحتس بن شنوده بن بطرس بطاقة لصبية رباهما وهبها ثلث ما يملك « من دينار أو درهم أو ثوب أو نحاس أو منزل أو عرصة أو شيء مما يساوى درهم واحد صدق ذلك عليها صدقة لوجه الله لا يريد بذلك جدى ( أى جزاء ) ولا شكورا »<sup>(٩)</sup> .

وقد ظلت معاملات الأقباط في مصر فيما بينهم ، أو فيما بينهم وبين المسلمين تجرى إلى وقتنا الحاضر حسب الشريعة الإسلامية ،

---

(٧) راجع العقود المختلفة التي نشرها الاستاذ جروماني في كتابه « أوراق البردي العربية في دار الكتب المصرية - القاهرة ٦ أجزاء » . Grohmann : Arabic Papyri in the Egyptian Library (Cairo Vol.).

(٨) هي مدينة ططون الحالية من أعمال مركز أطسا في اليوم انظر عثمان التابسي الصفدي : تاريخ النبوم وبلاطه من ٨٦ ( القاهرة ١٨٩٩ م ) . Grohmann : Arabic Papyri in the Egyptian Library (٩) Vol. II. PP. 157 — 160.

ولكننا لا نتفق مع الاستاذ جروماني في فهم السطور الخامس والسادس والسابع من هذه الوثيقة ، لأننا نذهب إلى أن يحسن تصدق على هذه الصبية بثلث ما يملك ، ولا نافق على ما ظنه من أنه تصدق بهذه الجارية على صبية ثانية وإن تلك الجارية تساوى ثلث ما يملك .

في البيع والشراء والديون ، والواريث ، والهبة ، وغير ذلك من المعاملات .

### أوقاف أهل الذمة :

منذ بداية العصر الإسلامي في مصر نقرأ عن الأوقاف أو الأحباس (الحبوس) التي أوقفها العرب الفاتحون أو المسلمين في مصر بوجه عام . ونظام الموقف أو الأحباس نظام يقصد به أن يصبح العقار غير قابل للتبيديل وأن يخصص دخله لذرية مؤسس الوقف وفقاً لأنصبة التي يحددها في وثيقة الوقف وهو ما نسميه بالوقف الأهلي ، أو يخصص لمؤسسة دينية أو خيرية وهو مانسميه بالوقف الخيري .

والمعلوم أن إنشاء ديوان الأحباس أو الأوقاف بمصر يرجع إلى عصر الولاة الأمويين منذ سنة ١١٨ هـ (٧٣٦ م) وكان القضاة هم الذين يشرفون عليه ، وأول قاض بمصر وضع يده على الأحباس هو توبة بن نمر الحضرمي (١٥٥ - ١٢٠ هـ) ولم يتم توبة حتى صارت الأحباس ديواناً عظيماً . وكانت الأحباس قبل ذلك في أيدي أهلها وفي أيدي أوصيائهم (١٠) .

وقد ذاع نظام الوقف وأقبل الناس عليه أما بداع من التقوى للقيام بالمشروعات الخيرية كبناء المساجد والمدارس والبيمارستانات والسباقيات (١١) . وضمان الإنفاق على صيانتها بعد وفاة المؤسس، وأما للحيلولة دون تجزئة الثروة والتصرف فيها بسبب الارث .

---

(١٠) الكندي : الولاة والقضاة ص ٤٦ .

(١١) السقاية : ما يبني لجمع الماء ، أو فناطر المياه .

وأصبح حجم الأوقاف كبيراً جداً في مصر منذ العصر الفاطمي، ثم أخذت الاحباس في الازدياد بعد ذلك في العصورين الأيوبي والملوكي حتى أصبحت معظم مباني « مصر »<sup>(١٢)</sup> والقاهرة » ومعظم الأراضي الزراعية في القطر المصري في عصر المماليك موقوفة .

وبعد فتح العثمانيين لمصر كان عشرة قرارات من أربعة وعشرين قيراطاً من أراضي مصر وقفها<sup>(١٣)</sup> . وليس هناك مبالغة في هذا القول إذ يؤكد ذلك ما جاء في وثائق الوقف من النص على وقف بلاد بأكملها ، وكذلك الأراضي الواسعة في أوقاف الأمراء والمسلطين<sup>(١٤)</sup> .

ووصللينا عدد كبير من وثائق الوقف وخاصة منذ العصر الأيوبي والملوكي ، والتي لاتزال محفوظة في المحاكم وفي وزارة الأوقاف المصرية . وكذلك ذكر بعض مؤرخي مصر الإسلامية نصوصاً لبعض وثائق الوقف مثل المقريزى<sup>(١٥)</sup> .

---

١٢) مصر : تعنى الفسطاط والعسكر والقطائع .

١٣) الاسحاقى ( محمد بن عبد المعطى بن أبي الفتح من علماء القرن الحادى عشر الهجرى / ١٧ م ) : لطائف اخبار الأول فيمن تصرف في مصر من أرباب الدول . ص ١٢٨ ( طبع القاهرة ١٣٠٠ هـ ) .

١٤) ابن الحيطان ( شرف الدين أبو البقاء توفى سنة ٨٨٥ هـ / ١٤٨٠ م ) : التحفة السنبلة بأسماء البلاد المصرية ص ١٢١ ، ١٢٢ ، ١٥٦ ( نشر موريتز طبع بولاق ١٣١٦ هـ / ١٨٩٨ م ) ، ووثيقة وقف السلطان بربسائى ( بها عدة كتب وقف أولها في ٢٤ رجب ٨٤١ هـ / ١٤٣٨ م ) رقم الوثيقة ٨٨٠ ق ومحفوظة بأرشيف وزارة الأوقاف بالقاهرة .

١٥) خطط المقريزى ج ٢ ص ١٣٥ . ويحدثنا عن وثيقة من المصر الاشيدى . ومن الطريف أن نص الوثيقة وجد على لوحة كبيرة من الحجر =

وفي مصر الاسلامية أوقف أهل الذمة الأوقاف الكثيرة مثلهم مثل أخوانهم المسلمين ، وكانت هذه الأوقاف اماً اهلية او خيرية .

ويشير ساويرس في أحداث سنة ٥٠٤ هـ (١١١٠ م) في العصر الفاطمي الى وكيل أحباب الكنائس المعلقة<sup>(١٦)</sup> . واعتبر بعض الفقهاء أن أوقاف أهل الذمة تكون صحيحة اذا كان الوقف على المصالح العامة او الفقراء والمساكين او اولاد الواقف ونسله وأعقباته ، اما الوقف على مصالح كنائسهم وأديرتهم ومعابدهم فانه لا يجوز<sup>(١٧)</sup> .

وهنا نجد تعارض بعض آراء الفقهاء النظرية مع سياسة المسلمين نحو أهل الذمة . ومع تسامح الاسلام ، ومع الواقع التاريخي . فقد حظيت أوقاف أهل الذمة في مصر برعاية حكام مصر وسلطانينا تماما كما حظيت الأوقاف الاسلامية باهتمامهم

---

=

منذ مدخل شارع صغير بالقرب من جامع ابن طولون كان يعرف باسم عطفة بير الوطاويط . وقد كسرت هذه اللوحة ولم يبق منها الا نحو ثلاثة سطور قراها المستشرقان فان برشم وفيت

Wiet : Corpus Inscriptionum Arabicarum, Egypte II PP.  
91 — 94. (Le Caire 1930).

وهذه الوقافية هي اقدم وقفية وصلت اليها في تاريخ مصر الاسلامية ، كما تشهد بأن المؤرخ المقريزى جدير بالثقة فيما يكتبه وبأنه يحرص على الذمة فيما يسجله من آثار .

(١٦) ساويرس : تاريخ بطاركة الكنيسة المصرية - المجلد الثالث - الجزء الاول ص ٦ .

(١٧) ابن قيم الجوزية : أحكام أهل الذمة ج ١ ص ٢٩٩ - ٣٠٢  
(دمشق ١٩٦١ م) .

ورعايتهم . ويدلنا على ذلك المراسيم التي أصدرها الخلفاء الفاطميين والسلطين الإيوبيون والممالئك إلى رهبان دير سانت كاترين والتي تنص صراحة على الا يتعرض أحد لأوقافهم ، كما توصى هذه المراسيم بالرهبان وأوقافهم التي بالديار المصرية والبلاد الشامية وبمساعدتهم على مصالح أوقافهم وأحباسهم وجميع متعلقاتهم<sup>(١٨)</sup> .

وجاء في بعض وثائق الوقف المحفوظة في بطريركية الأقباط الأرثوذكس في القاهرة أن الواقف جعل مصالح الوقف لنفسه أيام حياته ثم لأولاده وأحفاده بعد وفاته ثم فقراء النصارى في بعض الأديرة<sup>(١٩)</sup> . وقد لاحظنا أن كثيراً من وثائق وقف أهل الذمة التي توقف على الأديرة كانت تحدد رهبان دير بعينه ، وإذا تعذر الصرف تحدد الوثيقة أديرة أخرى على التوالى يحل بعضها محل الآخر ، وإذا تعذر الصرف للأديرة المحددة في الوثيقة تنص الوثيقة على أن ناظر الوقف يصرف ريعه على فقراء النصارى من أبناء مذهب

---

(١٨) هذه المراسيم محفوظة بمكتبة دير سانت كاترين في سيناء أو في وكالة الدير في القاهرة . وهنالك نسخ مصورة منها على ميكروفilm في كلية الآداب بجامعة الاسكندرية وفي المجلس الأعلى لرعاية الفنون والأداب والعلوم الاجتماعية بالقاهرة .

وأنظر على سبيل المثال مرسوم بببرس البندقدارى ( ٧ ذى الحجة سنة ٦٥٨ هـ ) ورقم المرسوم ١٨ ، ومرسوم السلطان قلاون في ٢٠ شوال سنة ٦٨٤ هـ رقم ٢٢ ، ومرسوم السلطان بببرس الجاشنكير في ٢٦ ذى القعدة سنة ٧٠٨ هـ رقم ٣٢ ، ومرسوم السلطان برقوق في ١٧ شعبان سنة ٨٠٠ هـ رقم ٤٥ ، ومرسوم السلطان خشقدم في ١٩ من المحرم سنة ٨٧١ هـ رقم ٥٦ ، ومرسوم السلطان قايتباى في ١٩ ذى الحجة سنة ٨٩٣ هـ رقم ٧٠ ، ومرسوم السلطان الغورى في أول شعبان سنة ٩١٠ هـ رقم ٨٣ .

(١٩) وثائق بطريركية الأقباط الأرثوذكس وثيقة رقم ٢٣ ، ورقم ١٦ ، ورقم ٨ .

معين حسبيما يتراءى له(٢٠) . ولاحظنا انه كما تنص وثائق وقف ابناء المذهب الملكاني على ان الوقف لصالح ابناء الطائفة الملكية فقط ، كما تنص اوقاف اليعاقبة على ان الوقف لصالح فقراء اليعاقبة في الكنائس والأديرة وغيرها من اماكن تواجدهم(٢١) .

ولاحظنا في احدى الوثائق ان الواقف جعل الوقف على مصالح النصارى الملكية فإذا تعذر الصرف لهم كان الوقف لصالح فقراء المسلمين أينما كانوا ، وجعل لقاضي المسلمين الحنفى نظارة الوقف اذا ما آلت إلى فقراء المسلمين(٢٢) .

ونعرف من وثائق الوقف القبطية أن نظارة الوقف كانت لبطريرك النصارى اليعاقبة(٢٣) . أما وثائق دير سانت كاترين فتوضح أن رئيس رهبان الدير كان مسؤولاً عن أوقاف الدير ويتم اقراره في هذه الوظيفة بمراسيم من حكام مصر(٢٤) . وفي بعض الأحيان كان رؤساء رهبان دير سانت كاترين يلجأون لبعض قضاة المسلمين لاثبات أحقيتهم في نظارة أوقاف الدير(٢٥) .

---

(٢٠) وثائق سانت كاترين العربية : وثيقة رقم ٢٩٣ ، ووثيقة رقم ٢٥٩ (الوجه ) ، ووثيقة رقم ٢٥٦ (الظهر ) .

(٢١) وثائق بطريركية الاقباط الأرثوذكس بالقاهرة : رقم ١٦ ، ووثيقة رقم ٢٣ ، ووثيقة رقم ٨ ، ووثيقة رقم ١٥ .

(٢٢) مجموعة وثائق سانت كاترين العربية : وثيقة رقم ٢٥١ (الوجه ) وتاريخها ٤ صفر سنة ٧٩٦ هـ .

(٢٣) وثائق بطريركية الاقباط الأرثوذكس أرقام ٨ ، ١٥ ، ١٦ ، ٢٣ ، ٢٤ .

(٢٤) وثائق سانت كاترين العربية : انظر مثلاً مرسوم السلطان ايتال رقم ٥٢ ، والسلطان خشقدم رقم ٥٥ و ٥٦ .

(٢٥) مرسوم خشقدم رقم ٥٥ ، ومرسوم قايتباي رقم ٥٧ .

وهناك وثائق وقف مختلفة غير التي أشرنا إليها محفوظة بارشيف بطريكة الأقباط الأورثوذكس في القاهرة ، وأخرى محفوظة في دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة ، وثالثة محفوظة في محكمة الأحوال الشخصية بالقاهرة ، وهي كلها تثبت أن أهل الذمة في مصر كانوا يتمتعون بالوقف الأهلية والخيرى شأنهم شأن أخوانهم المسلمين في مصر ، هذا فضلاً عن المراسيم الصادرة إلى رهبان دير سانت كاترين من حكام مصر والتي تتضمن صراحة على المحافظة على أوقاف وأحباس الرهبان .

ويذكر المقريزى أن أحباس الكتايس زادت في سنة ٧٥٥ هـ ( ١٣٥٤ ) عن خمسة وعشرين ألف فدان (٢٦) .

اما عن اوتانف اليهود في مصر فلم يأت ذكرها الا نادراً ، فقد أشار السحاوى في حوادث سنة ٨٤٦ هـ ( ١٤٤٢ م ) إلى تحويل أحد المنازل الذي كان موقوفاً على تعليم الأطفال إلى كنيس يهودي (٢٧) . وأشار ابن دقماق إلى وقف عرف ببني عطا اليهود كان موجوداً في سوق المغاريب الذي كان سكن اليهود (٢٨) .

وقد لاحظنا أن أوقاف أهل الذمة في مصر تعرضت في فترات محدودة ومعدودة للاغتصاب والاعتداء من جانب السلطات الحاكمة

(٢٦) المقريزى : الخطط ج ٢ ص ٤٩٦ ، السلوك ج ٢ قسم ٢ ص ٥٩٢١ ، السلوك ج ٢ قسم ٣ ص ٩٢١ ( نشر الدكتور محمد مصطفى زيادة القاهرة ١٩٣٦ هـ - ١٩٥٨ م ) .

(٢٧) السحاوى ( شمس الدين محمد عربى سنة ٩٠٣ هـ ) : التبر المبوب في ذيل السلوك ص ٣٦ - ٣٨ ( بولاق ١٣١٥ هـ ) .

(٢٨) ابن دقماق ( توفي سنة ٨٠٩ هـ ) : الانتصار لواسطة مقد الأمصار ج ٤ ص ٤١ - ٤٢ ( بولاق ١٣١٤ هـ ) .

في مصر . ولا يقاس ذلك بالأوقاف الإسلامية التي تعرضت مئات المرات لمحاولات الحل أو للاعتداء والاستبدال أيام المماليك وخاصة أيام المماليك الجراكسة . فقد استغل بعض الأمراء والسلطانين المماليك ضعف نفوس جماعة من العلماء والقضاة وحصلوا منهم على فتاوى وأحكام بحل أوقاف السلاطين السابقين ، وفي كثير من الأحيان نفذ السلاطين مشيئتهم دون الرجوع إلى الفقهاء والقضاة واستغل السلاطين ظروف حرب عدو خارجي أو فتنة داخلية لمحاولة حل الأوقاف أو الاستيلاء على فائض ريعها وبدأت تلك المحاولات منذ بداية قيام دولة المماليك البحرية وفي عهد المنصور على بن أيك سنة ٦٥٧ هـ (١٢٥٩ م) حين ورد الخبر إلى مصر بزحف المغول . وظلت هذه المحاولات من جانب الأمراء والسلطانين لحمل القضاة والفقهاء على الفتوى بحل الأوقاف كما صرف النظر عن رأى الفقهاء والقضاة في كثير من الأحيان ولجا الأمراء والسلطانين إلى كافة المحاولات للاعتداء على الأوقاف وأموالها أو حلها واستبدالها<sup>(٢٩)</sup> .

---

(٢٩) انظر أمثلة للاعتداءات على الأوقاف أو محاولة أخذ رأى الفقهاء والقضاة في : المقريزى : الموعظ والاعتبار في ذكر الخطط والأثار (الخطط) : ج ١ ص ٨٩ و ج ٢ ص ٣٥ و ٥٢ و ٥٩ ، ٧٠ - ٧١ و ٧٥ و ٤٠٢ ، المقريزى : السلوك لمعرفة دول الملك : ج ١ قسم ٣ ص ٨٩٧ - ٨٩٨ ، ج ٢ قسم ٢ ص ٤٤٣ ، ج ٣ قسم ١ ص ٣٤٥ وما بعدها ، ج ٢ قسم ٢ ٥٦٣ و ٩٤٤ و ٩٤٦ (نشر ج ١ ، ج ٢ الدكتور محمد مصطفى زيادة - القاهرة ١٩٣٦ - ١٩٥٨ م ونشر الجزء الثالث والرابع الدكتور سعيد عاشور القاهرة ١٩٧٠ - ١٩٧٣ م ) ، أبو المحسن بن تغري بردى : النجوم الزاهرة ج ٧ ص ٧٢ و ٧٣ ، أبو الحسن ( منتخبات من حوادث الدهور في مدى الأيام والشهور ص ١٦٧ - ١٦٨ ، ٦٣٥ - ٦٣٦ و ٧٧٠ ) طبع كاليفورنيا ١٩٣٠ - ١٩٤٢ م ॥ ابن حجر العسقلاني : أنباء الفمر بآبنائه الفمر . ج ٢ =

اما بخصوص اوقاف اهل الذمة فقد تعرضت كما ذكرنا في فترات بسيطة جدا للحل او الاعتداء ليس لأنهم اهل ذمة ، وإنما لاستبداد بعض الحكام بالمصريين عامة ، او لايجاد حلول للأزمات الاقتصادية وهذه الحلول كانت تتم في نطاق اجراءات المالية التي تشمل كل المصريين وليس اهل الذمة فقط .

وكان أول من استولى على الأراضي الموقوفة على الكنائس هو الخليفة الفاطمي الحاكم بأمر الله ، الذي عرف بشدته مع المسلمين وغير المسلمين ، وكان ذلك في ١٩ من ذى الحجة سنة ٣٩٩ هـ (١٠٠٨ م) <sup>(٣٠)</sup> . وفي العصر المملوكي زادت الأحباس على الكنائس زيادة كبيرة . وقد أمر السلطان صلاح الدين صالح ابن الناصر محمد بن قلاوون في سنة ٧٥٥ هـ (١٢٥٤ م) بالانعام على الأمراء وعلى جماعة من الفقهاء بجزء من أحباس الكنائس بعد أن زادت عن خمسة وعشرين ألف فدان وذلك كما يذكر المؤرخون لأن الشكوى قد زادت من تعاظم النصارى والاضرار بالمسلمين

=

ص ٤٤٦ - ٤٤٧ ، ج ٢ ص ٢١٣ (٣) أجزاء تحقيق د. حسن جبဉى - القاهرة ١٩٦٩ - ١٩٧٢ م ) ، ابن ابياس (أبو البركات محمد أحمد توفى سنة ٩٣٠ هـ / ١٥٢٤ م ) : بدائع الزهور في وقائع الدهور ج ١ ص ٣٢٠ - ٣٢١ ، (بولاقي ١٣١١ هـ ) ، ج ٢ ص ١٤ و ٢٦١ و ٢٧٨ ، ج ٤ ص ٨ و ١٤ - ١٥ و ١٧ و ٥٣ (نشر الدكتور محمد مصطفى القاهرة ١٩٦٠ - ١٩٦٣ م ) .  
فضلا عن وثائق الوقف التي أطلعنا عليها والتي تؤيد ما جاء في كتابات المؤرخين .

(٣٠) المقربى : الخطط ج ٢ ص ٥٠٧ .

لتمكنهم من أمراء الدولة « وخروجهم عن الحد في الجرائم والسلطة » (٣١) .

وحتى هذا المثل الذي لاحظنا فيه الاعتداء على أوقاف أهل الذمة نراه مرتبطا بفترة من فترات التضييق على أهل الذمة بصفة عامة وليس من أجل الاستحواذ على أموال أوقافهم كما كان الحال بالنسبة للأوقاف الإسلامية .

وقد لاحظنا في كل تاريخ مصر الإسلامية معتمدين على الأصول والوثائق احترام حكام مصر لأوقاف أهل الذمة .

**أحكام مدنية وقتصية خاصة بالوظائف العامة والملابس ودواب الركوب وبناء والثائس :**

تمتع أهل الذمة في مصر الإسلامية بحرفياتهم الدينية والسياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية في ظل الإسلام . وقد رأينا أنه ليس في الشريعة الإسلامية ما يغلق دون أهل الذمة أى باب من أبواب الأعمال العامة التي لا شأن للدين بها فوصل بعضهم إلى الوظائف العليا في الإدارة ووصل آخرون إلى أن يصبحوا الكتاب الرئيسيين عند بعض الوزراء والأمراء والحكام كما وصل بعضهم إلى الوزارة . بل أن بعض قضاة المسلمين استخدمو الكتاب النصاري (٣٢) .

---

(٣١) المقريزى : الخطط ج ٢ ص ٩٩ ، السلوك ج ٢ قسم ٢ ص ٥٦٢١ ، ج ٢ قسم ٢ ص ٩٢١ ، وذكر ابن ابياس : بدائع الزهور (طبع بولاق ) ج ١ ص ٢٠٦ ان ذلك الاجراء كان في سنة ٧٥٩ هـ ( ١٣٥٨ م ) .

(٣٢) أبو المحسن : منتخبات من حوادث الدهور في مدى الأيام والشهر ج ٢ ص ٤٤٠ ( كاليفورنيا ١٩٣٠ م ) .

ويشهد المؤخرون القدماء المسلمين والسيحيون كما تشهد الأوراق البردية والوثائق المختلفة أن أهل الذمة عاشوا حياتهم الطبيعية دون تقييد أو ضغط من جانب المسلمين . وبلغ التسامح في مصر الإسلامية أقصاه أيام الفاطميين الذين وجدوا في الأقباط بصفة خاصة ، وفي أهل الذمة بصفة عامة ، موظفين مخلصين وأكفاء ، هذا فضلاً عن أن الفاطميين الشيعة لم يطمئنوا إلى المصريين المسلمين من أهل السنة ، وربما أرادوا أينما خرب نفوذ المغاربة الذين قامت الدولة الفاطمية على إكتافهم . ويشيد ساويرس بتسامح الخلفاء الفاطميين فيقول انه في العصر الفاطمي أصبح « جميع مقدمي المملكة والناظرة في دواوينها وتتدارس أمورها كلهم نصارى » (٣٣) .

ونحن نضيف إلى ساويرس أن اليهود عظم نفوذهم أيضاً زمن الخلافة الفاطمية في مصر في ميدان الاقتصاد وفي ميدان الادارة والسياسة . وإذا تتبعنا تاريخ أهل الذمة في مصر الإسلامية ومكانتهم في المجتمع المصري نجد انهم كانوا يعيشون في هدوء ولم يحرموا من حقوقهم الشرعية في وطنهم وإنهم تفوقوا في الادارة والحكم . وظهر من بين المسيحيين واليهود أسرات نبغ أفرادها في السياسة والادارة كما تفوقوا في الصناعة والتجارة والطب والبيطرة والصناعة والفنون والزراعة .

ولم يمنع انتشار الاسلام في مصر من العلاقات الطيبة بين أهل الذمة وبين أخوانهم المسلمين فهم أبناء بلد واحد وعاداتهم وتقاليدهم واحدة وأعيادهم مشتركة .

---

(٣٣) ساويرس : سير الآباء البطاركة - المجلد الثاني - الجزء الثالث

ص ١٧٣ ( نشر الجمعية القبطية بالقاهرة ) .

وكتب المؤرخون المصريون المسلمون مثل القلقشندي والمقريزى وأبى المحاسن والساخاوي والعينى عن حياة أهل الذمة فى مصر ومذاهبهم وأعيادهم وتعايشهم مع اخوانهم المسلمين ، وهم فى كتاباتهم كانوا فى الواقع يؤرخون للشعب المصرى باعتباره كلام لا يتجزأ . وقامت العلاقات الطيبة بين المثقفين من المسلمين والمثقفين من أهل الذمة . وذكر الساخاوي أن المؤرخ المقريزى كان ملما بمذاهب أهل الكتاب حتى كان أفالصلهم يتربدون عليه للاستفادة منه )<sup>٣٤</sup> .

وظهر المفكرون والعلماء من أهل الذمة الذين كتبوا باللغة العربية والفوا بها بعد أن أصبحت لغة عامة المصريين . ونجد رجال الدين المسيحيين واليهود يؤلفون بالعربية منذ القرن ٤ هـ / ١٠ م وأبلغ مثل على ذلك ساويرس بن المقفع أسقف الأشمونيين اليعقوبى ومؤرخ سير البطاركة ، وسعيد بن بطريق ، البطرى الملاكانى صاحب التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق . وكانت أقسام من التوارية قد نقلت إلى العربية فى نهاية القرن الأول الهجرى ( السباع الميلادى ) عن السريانية أو اليونانية ، ولكن أول ترجمة عربية هامة للتوراة كانت على يد سعيد الفيومى المصرى فى النصف الأول من القرن الرابع الهجرى ( النصف الأول من القرن العاشر الميلادى ) ولازال معتمدة عند اليهود المتكلمين بالعربية إلى اليوم . وتشير وثائق الجنيزة إلى أن اللغة العربية أصبحت لغة الدراسة والعلم عند اليهود )<sup>٣٥</sup> شأنهم في ذلك شأن القبط . وقام سعيد الفيومى

(٣٤) الساخاوي : التبر المسبوك في ذيل السلوك ص ٢٣ ( بولاق )

١٣١٥ هـ ) .

Fargou (Maurice) : Les Juifs en Egypte. P. 115

(٣٥)

Mann : The Jews in Egypt T. I. P. 15 ,

يعلم معجم اللغة العربية وما يقابلها بالعربية<sup>(٣٦)</sup> . و مما يدل على سعة أفق المسلمين وأهل الذمة ما ذكره ساوييرس أنه كانت هناك مساجلات دينية في بلاط الخليفة الفاطمي المعز لدين الله (٣٦٢ - ٣٦٥ هـ / ٩٧٣ - ٩٧٥ م) للمناظرة والتحدث في الأديان السماوية الثلاثة والمفاضلة بينها . وكان ساوييرس نفسه من جادل شيوخ المسلمين واليهود في بلاط المعز<sup>(٣٧)</sup> . ويشبه هذا ما وصللينا من رسائل ونصوص في الدفاع عن الإسلام وأخرى في الدفاع عن النصرانية تشهد بأن مناقشات دينية كانت تدور في البلاط العباسى ، يسمح فيها لأعلام المسيحيين بعرض محاسن النصرانية ويتكلم أعلام المسلمين أو يكتبون في الرد عليهم وبيان محاسن الإسلام .

لكننا لاحظنا أنه كانت تقوم أحياناً بعض التشريعات الخاصة بأهل الذمة في مصر كان الغرض منها الحد من سلطانهم أو مقاومة تسلطهم على المسلمين ، أو للرد على بعض المشاغبات من جانب أهل الذمة ضد المسلمين . وكانت الحكومة في مصر الإسلامية تعمل على حماية أهل الذمة تمسكاً بروح الدين الإسلامي وما يقضى به من التسامح ، وضماناً لحسن سير الأعمال العامة ، لكنها كانت تتضطر أحياناً إلى مجازاة عامة الشعب حين يثورون ضد أهل الذمة لأسباب مختلفة فكانت تقوم التشريعات الخاصة بالموظفين القبط ، أو بالتزام أهل الذمة بأنواع خاصة من الملابس وبتحريم ركوب الخيل أو إنشاء كنائس جديدة . لكن هذه التشريعات لم تكن أحكاماً

Benjamin of Tudela : The Itinerary of Rabbi Benjamin. T. II. P. 244.

(٣٧) ساوييرس : سير الآباء البطاركة - المجلد الثاني - ج ٢ ص ٩٢ - ٩٤ (نشر الجمعية القبطية) .

اسلامية وانما كانت احكاماً مدنية لا يحكمها سوى الظروف الواقية  
التي احاطت بها .

وأول ما نقابل تلك التشريعات في مصر الاسلامية زمن الخليفة عمر بن عبد العزيز ( ٩٩ - ١٠١ هـ / ٧١٧ - ٧١٩ م ) . فيذكر ساوييرس أن عمر بن عبد العزيز أمر باغفاء الأساقفة والكنائس من الخارج ، وعمر المدن وأبطل الجبايات ( أي الضرائب المستحدثة ) فعاش الأقباط في أمن وهدوء ، ولكن مالبث أن أرسل كتاباً يأمر فيه الأقباط بالتخلّى عن أعمالهم في الدولة ماداموا على دينهم ، أما من يريد الاحتفاظ بعمله فليكن على دين محمد ، ولهذا سلم الأقباط ما بيدهم من الوظائف والأعمال إلى المسلمين (٣٨) .

ونحن نعتقد أن قرار عمر بن عبد العزيز كان خاصاً بكتاب رجال الإدارة الأقباط وليس بكل الموظفين الأقباط كما يذكر ساوييرس والا لكان معنى ذلك انهيار الإدارة المصرية . ويؤكّد كلامنا هذا رواية للKennedy يذكر فيها أنه في خلافة عمر بن عبد العزيز « نزعت موازيت (٣٩) القبط عن الكور واستعمل المسلمون عليهم » (٤٠) .

وطبيعي أنه لا يمكن أن يكون قرار عمر بن عبد العزيز قد استمر كثيراً بعد وفاته ، فقد ظلّ الأقباط يشغلون كثيراً من مناصب

---

(٣٨) ساوييرس : سير الآباء البطاركة ص ٧١ - ٧٢ (Patr. Orient. T. V.) .

(٣٩) موازيت ١ : أي رؤساء القرى ، وهي القراءة الصحيحة لهذه الكلمة وليس موازيث كما جاء خطأ في طبعة كتاب الKennedy .  
الKennedy : الولاة والقضاة ص ٦٩ .

Papyri Schott Reinhardt, Inv. 431.

(٤٠)

الدولة وظل بعض الوازيرات يختارون من القبط . وحسبنا ان احدى الأوراق البريدية المعروفة في هيدلبرج وتاريخها سنة ١٧١ هـ فيها اسم مازوت قبطي<sup>(٤١)</sup> . ونحن نعتقد أن قرار عمر بن عبد العزيز ، الخليفة الفقيه المتسامح مع كل الأديان والمذاهب لم يكن موجها ضد أهل الذمة وإنما كان يدخل في نطاق تعريب الدولة الإسلامية الذي بدأه عبد الملك بن مروان .

ونقابل في خلافة هارون الرشيد ، واليا على مصر ، هو على ابن سليمان يأمر بهدم بعض كنائس . ولكن المصادر لا تشير إلى السبب في ذلك . ونحن نرجح أن ذلك الأمر جاء نتيجة لبعض الأحداث ( ضد المسلمين من جانب أهل الذمة ) ، إذ يذكر الكندى أن نصراني بمصر سب النبي عليه السلام في ولاية على بن سليمان وربما يكون هذا الحادث جزءاً من فتنة صغيرة من جانب أهل الذمة حينذاك ولاشك أن حكم على ابن سليمان بخصوص الكنائس كان وقتياً بدليل أن الوالي الذي جاء بعده وهو موسى بن عيسى العباسى ( ١٧١ - ١٧٢ هـ / ٧٨٨ - ٧٨٧ م ) وفي خلافة هارون الرشيد أيضاً اذن للنصارى ببناء الكنائس التي هدمها على بن سليمان . وفي ذلك يقول : الكندى : « فبنيت كلها بمشورة الليث بن سعد<sup>(٤٢)</sup> » ، وعبد الله

(٤١) ذكر الكندى أن قاضى مصر حينذاك المفضل بن فضالة ، كتب في النصرانى الذى سب النبي الى مالك بن أنس يسألة عن قتله فكتب مالك بأمر بقتله ونم هذا القتل ( الكندى : الولاية والقضاء ص ٣٨٢ ) .

(٤٢) استغل الليث بن سعد بالفتوى في زمانه ، وكان يكتب إليه الإمام مالك من المدينة ، وكان الإمام الشافعى يتأسف على قوات لقياه . وتذكر الروايات إن الشافعى قال : « كان الليث أفقه من مالك الا أنه ضيمه أصحابه » . ووصفت الروايات التاريخية الإمام الليث بأنه كان « كبير المديار =

ابن لهيفة<sup>(٤٣)</sup> . و قالا : هو من عمارة البلاد . و احتجوا أن عامة الكنائس التي بمصر لم تبن إلا في الإسلام في زمن الصحابة والتابعين «<sup>(٤٤)</sup> . وهذا لا يكشف سياسة الوالي أزاء أهل الذمة فقط ولكن يبين لنا أن هذين الحجتين في الفقه الإسلامي كانوا يقولان ببناء الكنائس و تعميرها و يعدان هذا من مظاهر التعمير في البلاد .

وبعد ذلك نرى الخليفة المتوكل على الله العباسى ( ٢٣٢ - ٢٤٧ هـ ) ، يأمر أهل الذمة في مصر في سنتي ٢٣٥ ، ٢٣٩ هـ ( ٨٤٩ ، ٨٥٣ م ) أن يتزموا بزى يميزهم عن المسلمين وأن يقتصرؤا في ركوبهم على البغال والحمير دون الخيل ، وان تهدم كنائسهم

---

المصرية ورؤيسها وأمير من بها في عصره بحيث أن القاضي والنائب كانا تحت أمرته ومشورنه وتوفى الليث بن سعد سنة ١٧٥ هـ / ٧٩١ م « ( انظر : ابن خلkan : وفيات الأعيان ج ١ ص ٥٥٤ - ٥٥٥ ، المقريزى : خطط ج ٢ ص ٣٢٢ ، أبو المحسن ج ١ ص ٨٢ ، السيوطي : حسن المحاضرة ج ١ ص ١٢٠ - ١٢١ ) . »

(٤٣) أبو عبد الرحمن عبد الله بن لهيعة من فقهاء مصر ومحدثيها وعلمائها وأئتها المجتهدون وولى قضاء مصر عشر سنين من ١٥٥ - ١٦٤ هـ وتوفى سنة ١٧٤ هـ / ٧٩٠ م ( انظر ابن خلkan : وفيات الأعيان ج ١ ص ١٣١٣ القاهرة ١٢٩٩ هـ ) ، أبو المحسن : النجوم الزاهرة ج ٢ ص ٧٧ ( طبعة دار الكتب ١٩٢٠ م ) ، السيوطي : حسن المحاضرة ج ١ ص ١٢٠ ( ٠ . ) . وعبد الله بن لهيعة هو صاحب أقدم صحائف الحديث الباقي للآن والتي تقع ضمن مجموعة أوراق البردي بمدينة هيدلبرج .

(٤٤) الكندى : الولاة والقضاة ص ١٣٢ .

المحدثة والا يستعن بهم في الدواوين واعمال السلطان التي تخالف  
أحكامهم فيها احكام المسلمين<sup>(٤٥)</sup> .

لكن مما يدل على أن هذه الأوامر لا تنبع من واقع الاسلام  
أو روح الاسلام ، وإنما كانت مسائل وقتية وربما كانت رد فعل  
لتصرف معين من جانب المسلمين ، ان ساويرس نفسه يعود فيمتدح  
المتوكل مدها كثيرا فيقول انه في اواخر أيام المتوكل استقامت امور  
النصارى وأسبغت عليهم النعم العظيمة<sup>(٤٦)</sup> .

ومما يشهد بالتسامح الاسلامي اننا نقرأ في كتاب أحد بطاركة  
بيت المقدس بعد الأوامر التي أصدرها الخليفة المتوكل بنحو عشرين  
سنة ، اي في سنة ٨٦٩ م ( ٢٥٥ - ٢٥٦ هـ ) ما نصه :

« ان المسلمين يظهرون كثيرا من العطف نحونا بالسماح لنا  
ببناء كنائسنا »<sup>٠</sup>

« Multam Benevolentiam Ostendunt Saraceni in nos,  
licentiam nobis praebentes aedificandi ecclesias  
nostras». <sup>(٤٧)</sup> .

---

(٤٥) ساويرس : سير الآباء البطاركة - المجلد الثاني - الجزء الأول  
ص ٤ ( نشر الجمعية القبطية ) ، بيبرس الدواودار : زبدة الفكرة في تاريخ  
الحجرة ج ٣ ص ١٧٣ ب - ١٧٤ م ( مخطوط رقم ٢٤٠٢٧ بجامعة القاهرة ) ،  
خطط المقريزى ج ٢ ص ٤٩٤ .

(٤٦) ساويرس : سير الآباء البطاركة - المجلد الثاني - الجزء الأول  
ص ١١ ( نشر الجمعية القبطية ) .

وفي تاريخ مصر الاسلامية كله نلاحظ أن أى تضييق على أهل الذمة لم يكن ينفذ كاملا ، وأنه كان وقتيا ، كما أن مثل هذه التشريعات لم تكن أحكاما اسلامية أو دينية .

وبغض النظر عن الكتب الفقهية النظرية ، فانتا نقابل أول تضييق على أهل الذمة في الديار الاسلامية عامه أيام الخليفة هارون الرشيد ( ١٧٠ - ١٩٣ هـ / ٨٠٨ - ٧٨٦ م ) . فيذكر الطبرى أن هارون الرشيد أمر في سنة ١٩١ هـ / ٨٠٦ م بهدم الكنائس في التغور<sup>(٤٨)</sup> وكتب إلى السندى بن شامك يأمره باخذ أهل الذمة بمدينة السلام بمخالفة هيئتهم هيئة المسلمين في لباسهم ورकوبهم<sup>(٤٩)</sup> . وكانت أوامر الخليفة هارون الرشيد كما يظهر من النص ، قاصرة على كنائس التغور ، وعلى أهل الذمة ببغداد ، أى أن مصر وباقى ديار الاسلام لم تدخل ضمن هذا القرار . ونحن نؤكد أن هذا القرار من الخليفة المتسامح هارون الرشيد لم يكن تجديدا للشروط العمرية المزعومة والتي لم نسمع بها في ديار الاسلام قبل ذلك ، وإنما كان ردًا على اعتداء الدولة البيزنطية على التغور الاسلامية ، ولا أدل على تسامح هارون الرشيد من تاريخه المعروف في المصادر والأصول المختلفة . ولم يكن خروجه لحاربة البيزنطيين في منطقة التغور دينيا بقدر ما هو مسألة حربية سياسية ، والا لما تحالف الرشيد مع شارلماן امبراطور الدولة الرومانية المقدسة ، بل المعروف أنه بنيت في بيت المقدس في عهد هارون الرشيد عدة

---

(٤٨) التغور : الحدود بين الدولة الاسلامية والدولة البيزنطية .

(٤٩) الطبرى : تاريخ الامم والملوك ج ١٠ ص ١٠٠ ( الطبعة الاولى بالطبعه الحسينية المصرية ) .

معابد مسيحية على نفقة الامبراطور شارلمان الذى كان محالفا  
للرشيد (٥٠) .

ونعرف من المصادر المختلفة أن كنائس كثيرة بنيت في مصر  
الاسلامية كما جددت كنائس أخرى وذلك منذ فتح العرب لمصر وبعد  
أن أصبح الاسلام دين الغالبية العظمى في مصر . ومر بنا أنه منذ  
عوده الأب بنيامين الى البطريركية في الاسكندرية قام ببناء وتجديد  
كنائس كثيرة .

ونضيف الى ذلك أن كنيسة القديس مرقص بنيت في الاسكندرية  
في ولاية عمرو بن العاص الثانية على مصر وفي خلافة معاوية بن  
أبي سفيان (٣٨ - ٤٣ هـ / ٦٦٣ - ٦٥٨ م) . وفي مدينة  
الفسطاط العربية الاسلامية التي احتطها العرب عقب فتح مصر ،  
بنيت أول كنيسة بعد الفتح العربي بحوالي ستة وعشرين عاماً وذلك  
اثنان وثلاثين مسلمة بن مخلد (٤٧ - ٦٢ هـ / ٦٨٢ - ٦٦٧ م) (٥٢) .

ويذكر سعيد بن بطريق (٥٣) أنه في ولاية عبد العزيز بن مروان  
بنيت كنيسة مارجرجس وكنيسة «أبو قير» .. في داخل قصر


---

Wiet, G. Hist. de la Nation Egyptienne T. IV. (٥٠)  
P. 25.

(٥١) ابن العميد : تاريخ المسلمين ص ٥٠ (لدين ١٦٢٥ م ) ،  
المقريزى : خطط ط - ٢ ص ٤٩٢ .

(٥٢) ابن عبد الحكم : فتوح مصر وأخبارها . ص ١٣٢ (طبعه  
تورى ١٩٢٢ ) ، وأبو صالح الارمني : تاريخ كنائس وأديرة مصر ص ٣٠ ،  
والسيوطى : حسن المحاضرة ج ٢ ص ٥ .

(٥٣) سعيد بن بطريق : التاريخ المجموع على التحقيق والتصديق  
ج ٢ ص ٤١ .



الشمع . كما جدد البطريرك اسحق كنيسة القديس مرقص . أما ساويرس أسقف الأشمونيين فيحدثنا عن بناء كنائس أخرى في حلوان<sup>(٥٤)</sup> في إمارة عبد العزيز بن مروان<sup>(٥٥)</sup> . كذلك بنيت بعض الأديرة في مدينة حلوان في إمارته<sup>(٥٦)</sup> .

ويخبرنا أبو صالح الأرمني عن بناء كنائس عدّة في مصر في الخلافة الأموية بوجه عام وفي خلافة هشام بن عبد الملك بوجه خاص . كما نعرف أنه في خلافة المأمون العباسي وحين قدومه إلى مصر استأنذ خدم الخليفة في مصر ، وكانوا من المسيحيين الملکانيين ، في تجديد بناء كنيسة السيدة مريم على جبل المقطم بالقرب من قبة الهواء<sup>(٥٧)</sup> . وعرفت هذه الكنيسة باسم كنيسة الفراشين ، كما عرفت باسم كنيسة الروم<sup>(٥٨)</sup> كذلك أمام بكام

(٥٤) اتخذ عبد العزيز بن مروان مقراً غير الفسطاط ليحكم منه ويقع إلى الجنوب من الفسطاط وهو مدينة حلون وذلك منذ سنة ٧٠ هـ / ١٨٩ م ( انظر : سيدة كاشف : عبد العزيز بن مروان ص ١٧٢ - ١٧٣ - اعلام العرب ٧٠ - القاهرة ١٩٦٧ م ) .

(٥٥) ساويرس : سير الآباء البطاركة ص ٤٢ .  
(Patr. Orient. T. V.).

(٥٦) أبو صالح الأرمني : تاريخ كنائس وأديرة مصر ص ٦٧ .

(٥٧) بني قبة الهواء والى مصر العباسي حاتم بن هرثمة ( ١٩٤ - ١٩٥ هـ ) ٨١٠ - ٨١٠ م . فوق سفح المقطم ليقيم فيها وموضعها الآن القلعة الحالية تقريباً . أبو المحاسن : النجوم ج ٢ ص ١٤٤ ، Weit (G.) : L'Egypte Arabe T. IV. P. 65 (Histoire de la Nation Egyptienne Le Caire).

(٥٨) الكندي : الولاية والقضاة ص ٧٧ ، سعيد بن بطريق : التاريخ المجموع ص ٥٨ ، أبو صالح الأرمني : تاريخ كنائس وأديرة مصر ص ٦٦ .

القبطى ، والى كورة بورة ، فى عهد الخليفة المأمون كثيراً من الكنائس التي اشتهرت ببروعة البناء وجمال الشكل<sup>(٥٩)</sup> .

ونحن لا نقوم الان بعمل حصر للكنائس والأديرة التي بنيت فى مصر الاسلامية منذ خلافة عمر بن الخطاب الى العصر الحديث لكن الذى نريد أن نقرره من واقع المصادر ومن واقع حوليات الكنيسة القبطية ومن الوثائق المختلفة ، أن الغالبية العظمى من الكنائس وبيوت عبادة أهل الذمة فى مصر الاسلامية بنيت فى العصر الاسلامى ، ومنذ خلافة عمر بن الخطاب وفي ظل تسامح المسلمين وذلك يوضح لنا مدى الحرية الدينية التي تتمتع بها أهل الذمة فى مصر كما يوضح لنا موقف عمر بن الخطاب وموقف الصحابة والتابعين من بناء الكنائس والأديرة فى مصر الاسلامية .

والحق أن التشريعات والأحكام التي افترىت على عمر بن الخطاب كما وضحتنا من قبل والتى عرفت باسم « عهد عمر » أو « الشروط العمرية » لم تقابلا فى مصر الا فى عصر الخليفة العباسى المتوكلى على الله فى منتصف القرن الثالث الهجرى (التاسع الميلادى ) ، وكانت هذه الأحكام أوامر وقتيبة نسيت بعد فترة وجيزة فى عهد الخليفة المتوكلى نفسه وذلك بشهادة ساويرس .

والمعلوم أن أهل الذمة ظلوا يعيشون عيشة هادئة طوال عصور مصر الاسلامية فكانوا ينعمون بحرفياتهم الدينية ويتمتعون بكل حقوق أخوانهم المسلمين باستثناء فترات طارئة كان يسودها العنف من جانبهم أو من جانب المسلمين أو من الحكام ، وكان ما يحدث فى فترات العنف ليس احكاما دينية اسلامية وإنما نزولت

---

(٥٩) ابن بطريق : التاريخ المجموع ص ٥٨ .

وخلفات تحدث بين أفراد أسرة واحدة وسرعان ما تنقشع وتعود  
المياه الى مجاريها .

ولم نسمع بعد عهد الخليفة العباسى المتوكل على الله ما يمس  
أهل الذمة حتى عصر الخلافة الفاطمية . وبلغ من تسامح الخلفاء  
الفاطميين نحو أهل الذمة أن اتخذوا منهم الوزراء والكتاب وعمال  
الدوالىين وقربوهم أكثر من المسلمين . وتمتع أهل الذمة بحريات  
واسعة جدا وخاصة فى عهد الخليفة الفاطمى الثانى العزيز بالله  
( ٣٦٥ - ٢٨٦ هـ / ٩٩٦ م ) فقد رفع العزيز بالله عيسى  
بن نسطورس الى كرسى الوزارة كما عين منشا اليهودى واليا على  
الشام . وأظهر ابن نسطورس ومنشا محاباة ظاهرة للمسيحيين  
واليهود فعينوهم فى مناصب الدولة بعد أن أقصوا المسلمين  
عنها (١) . وهكذا انفجرت مشاعر البغضاء بين المسلمين وأهل  
الذمة ، وبين المسيحيين واليهود . وقدم المسلمون الاحتجاجات  
على تسلط الذميين عليهم . وأصبح من مهام صاحب ديوان الشام  
وديوان الحجاز اخبار العزيز بالله ما تشهده العامة من  
النصارى (٢) .

لكن تسلط أهل الذمة على المسلمين أصبح ظاهرة من ظواهر  
الخلافة الفاطمية فى مصر وكتب المؤرخون القدامى مسلمون وغير  
مسلمين عن تسلط الذميين واتساع سلطانهم الى حد يستافت

---

(١) أبو شجاع ظهير الدين الروذراوى ( توفي سنة ٤٨٨ هـ / ١٠٩٥ م ) : ذيل كتاب تجارب الامم ص ١٨٦ ( اكسفورد ٩٢١ م ) ،  
Mann: The Jews in Egypt .. PP. 19 - 20.

(٢) ابن القلansى ( توفي سنة ٥٥٥ هـ / ١١٦٠ م ) : تاريخ ابن القلansى  
السمى ذيل تاريخ دمشق . ص ٥٩ ( بيروت ١٩٠٨ م ) .

النظر . وأشار المؤرخون المحدثون إلى ذلك صراحة<sup>(١٢)</sup> ، ويرغم أن العصر الفاطمي كان العصر الذهبي لأهل الذمة في مصر إلا أنهم عانوا من تصرفات الخليفة الحاكم بأمر الله (٣٨٦ - ٤١١ هـ / ٩٩٦ - ١٠٢١ م) وتقلبه في الرأي مثلما عانى بقية المصريين رجالاً ونساءً . وبالرغم من اعتماد الحاكم على كثير من أهل الذمة في الحكم وصادقته لهم إلا أنهم لقوا من أحکامه كثيراً من الشدائـد مدة لا تقل عن تسعة سنوات . ويعيل المقرizi شدته على أهل الذمة بأن «كثيراً منهم كان قد تمكـن في أعمال الدولة حتى حسـاروا كالوزراء ، وتعاظموا لاتساع أحوالهم وكثرة أموالهم ، فاشتدـ باسـهم وتزايد ضـرـرـهم ومـكـاـيدـتهم للمـسـلـمـين ، فـلـاغـضـبـ الحـاـكـمـ بـأـمـرـ اللهـ ذـلـكـ ، وـكـانـ لـاـ يـمـلـكـ نـفـسـهـ إـذـاـ غـضـبـ .»<sup>(١٣)</sup>

وقد فصلـ الحـاـكـمـ كـثـيرـاـ منـ الـمـوـظـفـينـ مـنـ أـهـلـ الذـمـةـ<sup>(٤٦)</sup> . وفي سنة ٣٩٥ هـ (١٠٠٤ - ١٠٠٥ م) أمرـ الحـاـكـمـ النـصـارـىـ وـالـيـهـودـ بشـدـ الزـنـارـ وـلـبـسـ الغـيـارـ<sup>(١٥)</sup> . وتـجـدـتـ أـوـامـرـ الحـاـكـمـ الـخـاصـةـ بـأـهـلـ الذـمـةـ فـمـنـ اـتـلـاكـ العـبـيدـ وـاسـتـخـدـامـ الـمـسـلـمـينـ ،ـ كـمـاـ أـمـرـ بـهـمـ كـنـائـسـ الـقـاهـرـةـ وـأـمـرـ بـهـمـ كـنـيـسـةـ الـقـيـامـةـ بـالـقـدـسـ .ـ وـفـيـ سـنـةـ ٥٠٠ـ هـ (١٠٠٩ـ م)ـ أـمـرـ بـالـغـاءـ أـعـيـادـ أـهـلـ الذـمـةـ وـصـوـدـرـتـ أـوـقـافـ الـكـنـائـسـ وـالـأـدـيـرـةـ لـحـسـابـ بـيـتـ الـمـالـ .ـ وـتـجـدـتـ أـوـامـرـ فـيـ

Goitein : Jews and Arabs P. 82. (New York 1955); (١٢)

O'Leary (De Lacy) : A Short History of the Fatimid Khalifate P. 114 (London 1925).

(١٢) المقرizi : خطط ج ٢ ص ٤٩٥ .

(١٤) يحيى بن سعيد الانطاكي : صلة تاريخ سعيد بن بطريق ، ص ١٨٥ .

(١٥) الزنار : الحرام الخاص بأهل الذمة . والقصد بلبس الغيار

الشارع التي يعرف بها أهل الذمة .

سنة ٤٠٢ هـ (١٠١١ م) وسنة ٤٠٣ هـ (١٠١٣ م) . وبالغ الحاكم فخير أهل الذمة بين الاسلام أو القتل فأسلم البعض وهاجر البعض خارج الديار الى بلاد الروم والى بلاد الفوبيه والحبشه ، وكتم البعض ايمانه(٦٦)

والحقيقة ان الشعب المصرى كله ابىلى بتصيرفات الحاكم بأمر الله والubit بأقداره ، فلم تكن وطأة الحاكم على أهل الذمة باقل من وطأته على المسلمين من أهل السنّة . وكانت تصيرفات الحاكم متناقضه فيامر بالشيء ثم ينقضه ، وكانت سياساته مع رعاياه على اختلاف اديانهم ومذاهبهم تتميز بالعنف كما تتميز بالشيء الكثير من التذبذب والاضطراب . وفي سنة ٤١١ هـ (١٠٢٠ م) أصدر الحاكم سجلاً سمح فيه لأهل الذمة بعمارة الكنائس ، وأعفاهم من لبس الغيار ، كما اذن للذين أجبروا على اعتناق الاسلام بالعودة الى دينهم(٦٧) . ويقول المؤرخ ابن زولاق انه ارتد في سنة ٤١١ هـ أكثر من سبعة آلاف يهودي الى دينهم القديم في يوم واحد . كذلك امر الحاكم في هذه السنة باعادة بناء الكنائس التي كان قد هدمها

(٦٦) يحيى بن سعد الانطاكي : تاريخ ص ١٩٥ ، ابن الراهب : تاريخ ص ١٣٥ - ١٣٦ ( نشرة لويس شيخو . بيروت ١٩٠٣ م ) ، المقربى : خطط ج ٢ ص ٢٨٥ و ٢٨٨ ، أبو المحاسن : النجوم الزاهية ج ٤ ص ١٧٧ ، ابن سعيد المغربي : النجوم الزاهية في حل حضرة القاهرة . ص ٥٢ - ٥٣ ( تحقيق دكتور حسين نصار - القاهرة ١٩٧٠ م ) .  
المقربى : الخطط ج ٢ ص ٤٦ .

(٦٧) ساويرس : سير اباء البطاركة - المجلد الثاني - الجزء الأول ص ١٣٥ ، ١٣٧ ، ويحيى بن سعيد الانطاكي . تاريخ ص ٢٢١ ، ٢٢٨ .

وأعاد إليها أملاكها . كذلك عاد إلى مصر كثيراً من كانوا قد هاجروا منها (٦٨) .

وفي سنة ٤١١ هـ (١٠٢٠ م) توجه إلى الحاكم الأب سلمون رئيس دير طورسيناء ويسط له حالة رهبان الدير والتمس منه إعادة الأوقاف التي صادرها فلبى الحاكم طلب رئيس الدير . وفي نفس السنة استأنف الأب سلمون في عمارة دير القصدير على جبل المقطم وأعادة الرهبان إليه فوافق الحاكم وصدر سجل بذلك في ربى الآخر من سنة ٤١١ هـ . وفي جمادى الآخرة من نفس السنة صدر سجل باعادة بناء كنيسة القيامة في القدس . وأنس الحاكم بالأب سلمون وأصبح لا يؤخر له طلباً بشأن اصلاح حال الكنائس وأهل الذمة (٦٩) .

وحين تولى الظاهر لاعزان دين الله الخلافة في شوال سنة ٤١١ هـ (١٠٢٠ م) بعد أبيه الحاكم أصدر سجلاً قرئ على الناس منع فيه أهل الذمة الآمان على أنفسهم وأموالهم ودينهـم ، وأذن لمن أظهر الإسلام كرهاً بالعودة إلى دينهـ فعاد كثيرون إلى المسيحية واليهودية وأخذ الظاهر الجزية من عادوا إلى دينهم ، ومن أهل الذمة الذين عادوا إلى مصر والذين كانوا قد هاجروا منها أيام الحاكم (٧٠) .

---

(٦٨) يحيى بن سعيد الانطاكي ص ٢٢١ ، ٢٢٢ ، ابن ابياس : بدائع الزهور في وقائع الدخور ج ١ ص ٥١ ( يولى ١٣١١ هـ ) ، حسن ابراهيم حسن : تاريخ الدولة الفاطمية ص ٢٠٨ - ٢٠٩ .

(٦٩) يحيى بن سعيد الانطاكي : تاريخ . ص ٢٢٨ - ٢٢٢ .

(٧٠) يحيى بن سعيد الانطاكي : ص ٢٢٥ - ٢٣٦ ، ٢٣٩ ، والقريري : الخطط ج ١ ص ٣٥٤ ، وأبو المحاسن : النجوم الرازحة ج ٤ ص ١٧٧ ، وابن ابياس : بدائع الزهور ج ١ ص ٥٠ - ٥١ .

وهكذا نرى أن أحكام الخليفة الحاكم بأمر الله كانت أحكاماً غريبة وشاذة ومتناقضة شأنها شأن أحكامه على المسلمين من أهل السنة وعلى النساء وعلى وزرائه والمقربين إليه .

ومما يضيف إلى غرابة هذه الأحكام الاجبار على اعتناق الإسلام أو الهجرة من الوطن ثم السماح بالردة والعودة واعادة فرض الجزية .

وبالرغم من اضطهاد الحاكم لأهل الذمة في فترات معينة خلال حكمه فإن أهل الذمة كانوا يلعبون دوراً هاماً في إدارة مصر وسياستها فكان منهم وزراء الحاكم بأمر الله وكتابه ، وكان منهم عمال الخراج وكتاب الدواوين .

وليس من شك في أن مغalaة الفاطميين في الاعتماد على أهل الذمة في شئون دولتهم أدى إلى تسلط أهل الذمة على المسلمين . ووجد استياء العامة متنفساً له في تصرفات الحاكم الغريبة المتناقضة ولكن لم تلبث أن طويت هذه الصفحة العجيبة في تاريخ مصر في آخر أيام الحاكم وفي خلافة ابنه الظاهر (٤١١ - ٤٢٧ هـ / ١٠٣٦ - ١٠٢٠ م) وعادت الطمأنينة إلى النفوس ، نفوس أهل الذمة وال المسلمين .

ويظهر مما كتبه ساويرس أن التمييز بين المسلمين وأهل الذمة في الذي لم يكن المقصود منه دائمًا الحط من شأنهم أو تحقييرهم ، فقد أمر الوزير الفاطمي بدر الجمالي<sup>(٧١)</sup> بأن يميز بين المسلمين

---

(٧١) بدر الجمالي هو وزير الخليفة الفاطمي المستنصر بالله منذ سنة ٤٦٦ هـ (١٠٧٣ م) وكان والياً لعكا قبل مجئه إلى مصر كما كان أرمني الأصل .

والنصارى ، وبين النصارى واليهود فى اللباس ، وكان ذلك بناء على مشورة مستخرج الجوالى أى القائم بشئون الجزية<sup>(٧٢)</sup> . ولا يتطرق اليها الشك فى أن هذا التمييز فى اللباس كان لتيسير مهمة جمع الجزية خصوصاً وان هذا التمييز كان اثناء الخلافة الفاطمية المتسامحة وفي عهد وزير عرف بالتسامح الشديد .

وهكذا عاد الهدوء الى أهل الذمة وظلوا آمنين طوال العصر الفاطمى والأيوبيى وبلغوا مبلغاً كبيراً من الثروة والنفوذ والسلطان فى عصور الممالىك . ويصف ابن الأخوة (٦٤٨ - ٧٢٩ هـ / ١٢٥٠ - ١٢٢٨ م ) حال أهل الذمة فى زمانه فيقول ان دورهم صارت تعلو على دور المسلمين ومساجدهم ، وأصبحوا يدعون بالنعوت التى كانت للخلفاء ويكونون بكتابهم ومن نعوتهم الرشيد وأبو الحسن وأبو الفضل كما « ركبوا مركوب المسلمين ولبسوا أحسن ملبوسهم ... »<sup>(٧٣)</sup> .

وكان عمل الأقباط فى الادارة المالية يمكنهم من النفوذ والمال . وفي هذه المناسبة نذكر أن السلطان الناصر محمد بن قلاوون ابطل مكس ساحل الغلة<sup>(٧٤)</sup> ، وكانت هذه الضريبة عظيمة الإيراد تسبب أذى كثيراً للناس وحاول الأقباط عبثاً اعادتها<sup>(٧٥)</sup> . وذكر المؤرخ

(٧٢) ساويرس : سير الآباء البطاركة - المجلد الثاني - الجزء الثالث ص ٢١٨ ( نشر الجمعية القبطية ) .

(٧٣) ابن الأخوة : معالم القرية في أحكام الحبة ص ٤٢ - ٤٣ .

(٧٤) مكس ساحل الغلة هي الضريبة التي تفرض على الفلال المجلوبة إلى ميناء القاهرة والقدساط .

(٧٥) المقريزى : الخطط ج ١ ص ٨٧ - ٨٨ ، وأبو المحاسن : الجوم الزائرة ج ٩ ص ٤٢ - ٤٤ .

المقريزى أن الأمير يلبعا السالى الاستادار<sup>(٧٦)</sup> أخبره أن المكرس كانت أيام وزارته بضعا وسبعين ألف درهم يوميا لم يكن ينفق منها شيء فى مصالح الدولة . . . إنما هى منافع للقبط دون غيرهم «<sup>(٧٧)</sup> .

أما اليهود فقد قدرهم برنارد بريدينباخ فى عصر المالكى وفي القاهرة وحدها بخمسة عشر ألف يهودى كانوا يشتغلون بمختلف الأعمال لاسيما التجارة والأعمال المصرفية<sup>(٧٨)</sup> . وعمل بعضهم بالترجمة وقد ذكر طافور الذى زار مصر أيام السلطان برسى باى ان مترجم السلطان كان يهوديا ثم اسلم وغير اسمه من حايم الى صائم<sup>(٧٩)</sup> . وكان متولى دار الضرب أيام السلطان الغورى يهوديا هو المعلم يعقوب<sup>(٨٠)</sup> .

ومع ازدياد نفوذ أهل الذمة وثرائهم وسلطتهم على المسلمين فى عصر المالكى نرى مرة أخرى القيود عليهم فى الملابس والوظائف ودواب الركوب وبناء الكنائس . وأفتقى بعض الفقهاء بوجوب التزام أهل الذمة بالشروط العمرية . وبرغم تسامح سلاطين المالكى وبرغم حياد الحكومة نفسها وهدوء موقفها إزاء أهل الذمة وحمايتها لهم تمسكا بروح الدين الإسلامي وما يقضى به من التسامح ،

---

(٧٦) الاستادار : وظيفة من وظائف أرباب السيف يعلى صاحبها شئون بيوت السلطان ( القلقشندي : درج الأعشى ج ٤ ص ٢٠ ، ج ٥ ح ٤٥٧ ) .

(٧٧) المقريزى : الخلط ج ١ ص ١٠٦ .  
Larrivaz ( F. ) : Le Sainte Pérégrination de Bernard ( ٧٨ )  
de Breydenbach. P. 56 ( Le Caire 1904 ).

(٧٩) طافور : رحلة طافور في عالم القرن الخامس عشر الميلادي ( ترجمة وتقدير د. حسن جبلى ) ص ٦٥ القاهرة ١٩٧٢ م .

(٨٠) ابن ايس : بدائع الزهور ج ٣ ص ٧ .

وضمانا لحسن سير الأعمال العامة ، فإن الحكومة كانت تضطر أحياناً إلى إلزام أهل الذمة بالقيود المختلفة في الملابس والكتانس والوظائف ارضاءً لمشاعر الناس ازاء المشاغبات التي يقوم بها أهل الذمة أحياناً أو سوء معاملة الموظفين المسلمين للMuslimين والتعالي عليهم ، أو ارضاءً لبعض الفقهاء وعلماء الدين الذين كانوا يرون أن أهل الذمة تجاوزوا كل حد ، وأما لجلب المال الذي يدفعه أهل الذمة الآثرياء لرفع القيود المختلفة . والظاهر أن الدواوين كانت غاسةً بالموظفين القبط في عصر المعالiks مما كان سبباً في قيام سلسلة من المشاغبات والفتن بين المسلمين والأقباط في القرنين (٨ - ٩ هـ / ١٤ - ١٥ م) أشار إليها المقريزى<sup>(٨١)</sup> وكان المسلمون يهدون بها إلى أخراجهم من الدواوين .

وقد بدأ فرض القيود على أهل الذمة في عصر المعالiks في سنة ٧٠٠ هـ / ١٣٠١ م بمرسوم أصدره السلطان الناصر محمد بن قلاوون ، وجده السلطان الصالح صالح بن الناصر محمد بن قلاوون في سنة ٧٥٥ هـ / ١٣٥٤ م وحفظه لنا القلقشندي<sup>(٨٢)</sup> فأشار إليه المؤرخون<sup>(٨٣)</sup> .

وقد تعدد الأوامر لأهل الذمة والقيود في سنى ٧٢٠ هـ /

(٨١) المقريزى : الخطط ج ٢ ص ٤٩٧ - ٥٠٠ ، ٥١٢ - ٥١٧ .

(٨٢) القلقشندي : صبح الأعشى ج ١٣ ص ٣٧٨ ، ٣٨٧ .

(٨٣) انظر مثلاً : ابن أبيك الدوادار : الدر الفاخر في سيرة الملك الناصر ص ٤٧ - ٥١ (القاهرة ١٩٦٠ م) ، والسيوطى : حسن المحاضرة ج ٢ ص ٤١ (القاهرة ١٢٩٩ هـ) ، المقريزى : السلوك ج ٢ ق ٣ ص ٩٢٤ - ٩٢٥ .

١٣٢٠ م / ١٤١٧ هـ و ٨٢٢ هـ / ١٤١٩ م (٨٤) ،  
 و ٨٣٠ هـ / ١٤٢٦ م (٨٧) ، و ٨٥٤ هـ / ١٤٥٠ م و ٨١٨ هـ /  
 ١٤٦٣ م (٨٨) .

وليس من شك فى أن كثرة اصدار هذه الأوامر والمراسيم  
 تبين أن القيد على أهل الذمة لم تكن تراعى الا فترات قصيرة جداً  
 ثم يهمل شأنها ، هذا فضلاً عما نعرفه من المصادر والوثائق المختلفة  
 من تمعن أهل الذمة حيثنـذ بكافة الحرمتـات الاجتماعية والسياسية  
 والدينية .

ويشير المؤرخون أيضاً إلى حوادث فردية استفزازية من  
 جانب أهل الذمة ضد المسلمين (٩١) كما يشيرون إلى عدة حرائق  
 أشعلها أهل الذمة في القاهرة والفسطاط في سنة ٦٦٣ هـ /  
 ١٢٦٤ م (٩٠) وفي سنة ٧٢١ هـ / ١٣٢١ م (٩١) وفي سنة ٧٥١ هـ /  
 ١٣٥٠ م (٩٢) .

(٨٤) المقريزى : السلوك ج ٢ قسم ١ ص ٢٢٢ - ٢٢٨ .

(٨٥) ابن حجر : أبناء الفمر ج ٣ ص ١٤١ .

(٨٦) المقريزى : السلوك ج ٤ قسم ، ص ٤٨١ ، ٤٩٥ ، والعينى :  
 عقد الجمان حوادث سنة ٨٢٢ هـ (مخطوط) .

(٨٧) ابن حجر : أبناء الفمر ج ٣ ص ٣٨٢ .

(٨٨) أبو المحسن : النجوم الزاهرة ج ١٥ ص ٤٠٧ ( تحقيق الدكتور  
 إبراهيم طرخان - القاهرة ) .

(٨٩) انظر العينى : عقد الجمان . حوادث سنة ٦٩٢ هـ (مخطوط) .

(٩٠) المفضل بن أبي الفضائل : النهج السديد ص ٤٧٥ - ٤٧٩ ،  
 والمقريزى : الخطط ج ٢ ص ٧ .

(٩١) المقريزى : السلوى ج ٢ قسم ١ ص ٢٢٠ .

(٩٢) المقريزى : الخطط ج ٢ ص ٣٠ - ٣٢ .

وكانت الدولة تلجأ إلى رؤساء أهل الذمة في مثل تلك الظروف ليقوموا ببردغ رعاياهم . ففي حوادث سنة ٧٢١ هـ حين استدعى بطرك الأقباط للتحقيق في تلك الحوادث قال : « هؤلاء سفهاء النصارى قد صدوا مقابلة سفهاء المسلمين على تخريبيهم الكنائس »<sup>(٩٣)</sup> . وكان يستتبع حركات العنف من جانب أهل الذمة أحياً زامَ الذهَمِينَ بالقيود في الملابس وطردهم من وظائفهم في دواوين السلطان ودواوين الأمراء وأغلقَ الكنائس كما حدث في سنة ٧٢١ هـ / ١٣٢١ م<sup>(٩٤)</sup> .

ويذكر المقريزى أنه بعد حوادث سنة ٨٢٢ هـ / ١٤١٩ م اعتنق بعض الموظفين من أهل الذمة الإسلام وصاروا يتعاظمون « ... على أعيان أهل الإسلام ، والانتقام منهم باذلالهم وتعويق معاليمهم وروابطهم حتى يخضعوا لهم ويترددوا إلى دورهم ويلحووا في السؤال ولا حول ولا قوة إلا بالله ... »<sup>(٩٥)</sup> .

وأدرك المعاصرُون هذه الحقيقة ففي سنة ٧٥٥ هـ ( ١٣٥٤ م ) استقر الأمر على منع أهل الذمة من الخدمة في دواوين الدولة والأمراء حتى في حالة اعلانهم الإسلام<sup>(٩٦)</sup> .

ويبدو أيضاً أن المشاكل التي تعددت بشأن تجديد الكنائس وترميمها وبينها جعلت السلطان الظاهر خشقدم ( ٨١٥ - ٨٧٢ هـ )

---

(٩٣) المقريزى : الخطوط ج ٢ ص ٥١١ .

(٩٤) المقريزى : السلوك ج ٢ قسم ١ ص ٢٢٢ - ٢٢٧ .

(٩٥) المقريزى : السلوك ج ٤ قسم ١ ص ٤٩٤ .

(٩٦) المقريزى : السلوك ج ٢ قسم ٢ ص ٩٢٤ .

١٤٦٠ - ١٤٦٧ م ) يستحدث وظيفة جديدة عين لها الأمير جانبك الدوادار « ٠٠٠ للنظر على الكنائس والتحدد على ما يتجدد فيها من العماير لا أعيها الملك الظاهر امرها ٠٠ »<sup>(٩٧)</sup> . كذلك أرسلت سفارات من الدولة البيزنطية والحبشة للشفاعة في فتح الكنائس<sup>(٩٨)</sup> .

وعلى أية حال فاننا لاحظنا انفجار المشاعر الغاضبة بين المسلمين وأهل الذمة أيام الفاطميين والمعاليك حين تسلط الذميون على المسلمين وحين نال أهل الذمة النفوذ الواسع والثراء الفاحش . ولم تكن حركات المشاغبات أو التضييق على أهل الذمة تشكل تيارا عاما وإنما هاش أهل الذمة في مدوء في معظم الأحيان ولم يحرموا من حقوقهم في وطنهم . كذلك أسمهم أهل الذمة إلى حد كبير في الإدارة المالية في العصر العثماني فكان الصرافون في القرى والأقاليم من الأقباط في الغالب . وكان الصراف يقوم بتحديد الضرائب التي يجب على الفلاحين كما يقوم بجمعها منهم<sup>(٩٩)</sup> .

---

(٩٧) أبو المحاسن : منتخبات من حوادث المدحور ج ٤ ص ٨٠٢  
( كاليفورنيا ١٩٣٠ م )

(٩٨) على سبيل المثال : سفارة الدولة البيزنطية سنة ٧٠٠ هـ / ١٣٠٠ م ( المقريزى : السلوك ج ١ قسم ٢ ص ١١٢ - ١١٣ ، وسفارة ملك الحبشة سنة ٧٢٦ هـ / ١٣٢٥ م ) المقريزى : السلوك ج ٢ قسم ١ ص ٢٧٠ ) ، والنويرى : نهاية الأربع ج ٢١ ورقة ٦٦ - مخطوط مصور في دار الكتب المصرية رقم ٥٤٩ معارف عامة ) .

Gibb and Bowen : Islamic Society and the West. (٩٩)  
P. 202.

( قام بترجمة هذا الكتاب بعنوان « المجتمع الاسلامي والغرب » الدكتور احمد عبد الرحيم مصطفى - القاهرة ١٩٧٠ م ) .

كذلك شغل الأقباط مناصب بعض المباشرين في الخزينة المصرية ، أى المشرفين عليها ، وكانوا يعرفون باسم المعلمين الأقباط ، كما شغلو مناصب المباشرين للأمراء ، ولكتاب الشخصيات في المجتمع المصري ، ولشيخوخة العربان . وبلغ بعض المعلمين الأقباط أو المباشرين شأنها كبيرا في مصر العثمانية في أواخر القرن الثامن عشر الميلادي وأوائل القرن الثالث عشر الهجري فتمتعوا بالثرمة الطائلة واقتنوا الجوادى والعيبد<sup>(١٠٠)</sup> .

اما اليهود في مصر العثمانية فقد عملوا صرافين في خزينة مصر والقاهرة وكانوا يقومون بمهمة احصاء النقود التي تحصلها اقليم الروزنامة<sup>(١٠١)</sup> ، وذلك تحت اشراف الروزنامجي ، كذلك كان يؤخذ منهم البازركانات وهم الذين يمثلون اتباع الباشا العثماني المختصين بالشئون التجارية ، وعمل اليهود أيضا مديرین للجمارك وخاصة جمرك الاسكندرية وبولاق ومصر القديمة<sup>(١٠٢)</sup> .

وقد حاول والى مصر احمد باشا الدفتردار ١٠٨٦ هـ (١٦٧٥ م)

(١٠٠) عن المعلم بين الأقباط انظر :

Déhérain : L'Egypte : Turque T. V. P. 81 (Paris 1931),

Description de l'Egypte (Par les Savants de l'Expédition. 2e. édit.). T. II. PP. 134 — 135.

(١٠١) كان ديوان الروزنامة مختصا بجمع الأموال الأميرية أى ايرادات مصر ، وصرفها في الوجوه المقردة لها وكان يرأس هذا الديوان الروزنامجي . وكان الروزنامجي مسؤولا أمام السلطان مباشرة عن ادارة مالية مصر .

(١٠٢) انظر : الدمرداش : الدرة المصانة في أخبار الكنانة ج ١

ص ٣٧ ، ٣٥ (مخطوط في جزءين في المتحف البريطاني في لندن) .

منع اليهود من مناصب صيارات الخزينة واستبدالهم وتعيين المسلمين بدلاً منهم ولكنهم مالبتو أن عادوا لشغل مناصبهم (١٠٣) .

وكانت علاقات المسلمين وأهل الذمة في العصر العثماني علاقات طيبة بصفة عامة كما كانت طوال تاريخ مصر الإسلامية . ولم يتعرض أهل الذمة للاضطهاد في العصر العثماني إلا في أوقات الأضطرابات والفتنة . فكانت الادارة العثمانية تصدر اليهيم بعض الأوامر التعسفية التي تقضي بهدم كنائسهم ، أو حل أوقافهم أو الزامهم بتغيير عمامتهم ، أو منعهم من ركوب الخيل . لكن هذه الأوامر سرعان ما كانت تلغى ولا يعمل بها بعد أن يسعى أصحاب الثراء والنفوذ منهم لابتئالها ببذل الأموال لرجال السلطة (١٠٤) .

وأذ دخلت مصر في تاريخها الحديث على يد محمد على ، ونفضت عن نفسها حبات من غبار عقلية العصور الوسطى في الغرب والشرق لم ير محمد على أية ضرورة للتضييق على أهل الذمة في الملابس ودواب الركوب ، ومظاهر العظمة والأبهة ولا في بناء الكنائس . ويحدثنا الجبرئي عن الأمر الذي صدر في سنة ١٢٢٣ هـ (١٨١٧ م ) إلى الأقباط والأروام بخصوص ملابسهم ودواب ركوبهم .

---

(١٠٣) انظر : يوسف اللواني ( ابن الوكيل ) : تحفة الأحباب بمن ملك مصر من الملوك والنواب ص ١٠٨ ( مخطوط بمكتبة رفاعة الطهطاوي في سوهاج في صعيد مصر رقم ٢٨ تاريخ . ويتناول هذا المخطوط تاريخ مصر وولاتها من سنة ٩٢٢ هـ إلى سنة ١١٢١ هـ بتفصيل كبير ) .

(١٠٤) الجبرئي ( عبد الرحمن ) : عجائب الآثار ج ٢ ص ١١٦ و ١٥٥ ( بولاق ٤ أجزاء ١٢٩٧ هـ ) .

ويظهر أن هذا الأمر كان شكليا فقط ومجاراة من محمد على بعض العقول التي تحجرت وبعدت عن سماحة الدين الإسلامي . وأدرك الجبرتي أن هذا الأمر لن ينفذ فعلا فأضاف تعليقا على الأمر الصادر بقوله : « فما أحسن هذا النهى لو أدام » (١٠٥) .

اما السماح ببناء الكنائس او تجديدها فاننا نجد في محفوظات عابدين كثيرا من الأوامر منذ عهد محمد على الخاصة ببناء الصادر بقوله : « فما أحسن هذا النهى لو أدام » (١٠٥) .

---

(١٠٥) الجبرتي : عجائب الآثار . ج ٤ ص ٢٨٨ .

(١٠٦) محفوظات عابدين : سجل ٧٢٨ « تركى » ديوان الخديوى بتاريخ ٧ المحرم ١٢٢٥ هـ (١٨١٩ م ) ، وسجل ٨١٨٢ ص ٤٢٦ ، أمر مالى بتاريخ ١٨ رمضان ١٢٧١ هـ (١٨٥٤ م ) ، وسجل ١٩ « معية تركى » بتاريخ ١٢ شعبان ١٢٤١ هـ / ١٨٢٥ م ، وسجل ٧٤٠ « معية تركى » ص ٤ بتاريخ ١٥ شعبان ١٢٤٢ هـ (١٨٢٧ م ) ، وسجل ٧٢٩ ص ٥٦ بتاريخ ١٣ رمضان ١٢٤٤ هـ (١٨٢٩ م ) .

## خامسة

وبعد ، فقد حاولنا فى بحثنا هذا أن نبين الأحكام التى خضع لها أهل الذمة فى مصر الإسلامية منذ أن فتحها العرب على يد عمرو بن العاص فى القرن الأول الهجرى ( السابع الميلادى ) إلى أن ولى حكمها محمد على فى عصرنا الحديث فى القرن الثالث عشر الهجرى ( التاسع عشر الميلادى ) أى في فترة اثنى عشر قرنا .

وقد بينا فى البداية موقف الإسلام من أهل الذمة ، ثم فصلنا فى بحثنا مدى تطبيق التشريع الإسلامي على أهل الذمة فى مصر مبينين الفرق بين الأحكام الإسلامية والأنظمة الدينية . واثرنا الى العهد النبوى لرهبان شبه جزيرة سيناء ، ثم بحثنا « عهد عمر » أو ما يعرف باسم « الشروط العمرية » وبيانا رأينا فى الشروط العمرية . وفصلنا البحث فى الجزية فى مصر الإسلامية من حيث حكم الجزية فى الإسلام ، وشروطها ، ثم بینا مقدارها فى مصر وطرق جبایتها ومواعيده الجبائية ، وهل جمع بين الجزية والزكاة فى مصر ، وهل خضع الرهبان للجزية ولسائر الضرائب .

كذلك وضحتنا بالأرقام مستندين على الأوراق البردية والوثائق والمصادر القديمة ، ان الجزية كانت ضريبة بسيطة لا يدفعها إلا الرجل قادر كما كانت تناسب مع دخل وثروة من يدفعها ،

وناقشنا ساويروس بن المفعع مؤرخ سير الآباء البطاركة الذى يؤكّد أن الاعفاء من الجزية كان من أهم أسباب انتشار الاسلام في مصر . ثم بينما متى الغيت الجزية في مصر وما تبع ذلك من أحكام بالنسبة للذميين في مصر . وأثبتتنا أن الجزية لم تفرق بين المصريين المسلمين ودميين .

كذلك بحثنا علاقة ولاة الأمور في مصر الإسلامية مع رؤساء أهل الذمة وأنهم كانوا لا يتدخلون في شئونهم إلا حيثما تستدعى مصلحة البلاد وأمنها العام ذلك التدخل ، كما كانوا يتدخلون لفرض المنازعات بين طوائف أهل الذمة في مصر . وكان حكام مصر الإسلامية يحرصون على حماية أهل الذمة وحماية رؤسائهم وكانت العلاقة بينهم علاقة احترام متبادل ، وفي الوقت نفسه كان حكام مصر الإسلامية يحرصون على أن يكون رؤساء أهل الذمة ملمين بأصول دياناتهم وأن يكونوا أعضاء عاملين في وطنهم . كذلك حرص الحكام وعامة الشعب على رعاية الرهبان وعلى صلة الود معهم حتى أصبحت الأديرة مكانا يقصده المسلمون على اختلاف طبقاتهم لقضاء أوقات فراغهم .

وقد بيّنا في بحثنا هذا مدى خضوع أهل الذمة للقضاء الإسلامي وأخذهم بأحكام المواريث والهبة في التشريع الإسلامي . ثم عرضنا لأحكام أوقاف أهل الذمة ، وتبيّن لنا من دراستنا أنه لم يكن هناك فرق بين أحكام أوقاف المسلمين وأحكام أوقاف أهل الذمة .

كذلك عرضنا للأحكام الخاصة بوظائف أهل الذمة في الدولة المصرية وتلك الخاصة بملابسهم ودواب ركبهم وبناء أو تجديد كنائسهم ، وخلصنا إلى أن هذه الأحكام لم تكن أحكاماً إسلامية ، وإنما كانت أحكاماً مدنية ووقتية سرعان ما يهمل أمرها وينعدم تنفيذها . ولاحظنا ظلّور هذه الأحكام في عصرين من أزهى عصور مصر الإسلامية ومن أكثرها تسامحاً مع أهل الذمة وهو عصر الخلافة الفاطمية في مصر وعصر سلاطين المماليك ورأينا أنه قد ارتفع أهل الذمة في هذين العصرتين إلى منصب الوزارة وأصبحوا الكتاب الرئيسيين لدى الخلفاء والسلطانين والأمراء وتحكموا في كافة أمور البلاد وزاد تحكمهم ووصل إلى حد الطغيان والفساد على حد تعبير المؤرخين القدامى ، وتعمد البعض اذلال المسلمين وأدى هذا في بعض الأحيان إلى احتجاج الفقهاء وعامة المسلمين إلى مطالبة أولى الأمر بالحيلولة دون سيطرة أهل الذمة .

واستتبع ذلك اصدار تشريعات تحد من نشاط أهل الذمة وتبعدهم عن وظائف الحكومة وتلزمهم بالتزام زى يميزهم عن المسلمين والاقتصار في الركوب على الحمير دون الخيل وعدم تجديد الكنائس أو بناء كنائس جديدة . ولكن لاحظنا أيضاً أن قسوة التشريعات التي كانت تصدر ضد أهل الذمة وحدة لهجتها لا تتن عن الواقع إذ أنها لم تكن تنفذ كاملة وسرعان ما يهمل تنفيذها إلى أن تقوم تشريعات جديدة لتأكيدها .

وقد تبين لنا من خلال دراستنا للأحكام أهل الذمة أن أهل الذمة لم يكونوا مواطنين من الدرجة الثانية وإنما كانوا هم وأخوانهم المسلمين أخوة وابناء وطن واحد وأفراد أسرة واحدة . وكانت سياسة التسامح الديني هي الطابع العام لحكم مصر الإسلامية ، أما المصريون المسلمين فقد كانوا أخوة للمصريين

الذميين خصوصاً وإن اغليتهم كانوا من أصل قبطي . وإذا دققنا النظر في بعض الحوادث الفردية التي تسيطر فيها ضيق الأفق والتعصب فاننا لا نستطيع تفسيرها إلا بأنها حوادث عادمة في أسرة واحدة أو حوادث غوغائية ولا يمكن أن نقارنها بالتعصب الذي ساد أوروبا في العصور الوسطى . وأما بعض المشاغبات العنيفة التي قام بها نفر من أهل الذمة أو المسلمين في عصر المماليك فقد نسبها رؤساء أهل الذمة إلى قلة من السفهاء ، أما المقريزى - عمدة مؤرخى العصور الوسطى - فقد استهجن مثل هذه الحركات التي أتت من بعض السفلة على حد تعبيره .

وحيين كانت تبدو بادرة من التعصب أو الجمود الفكري الذي يبعد عن روح الإسلام وتعاليمه كان أهل الذمة يجدون في الفقهاء وفي المثقفين وفي عامة الشعب من يقف شفاعة لهم ويدافع عنهم . وظهرت هذه الروح السمية في مؤلفات المسيحيين والمسلمين على حد سواء . ولم يتوان الفقهاء في الدفاع عن أهل الذمة إذا دعت الضرورة إلى ذلك كما فعل الليث بن سعد ، وعبد الله بن لهيعة ، في عصر الولادة في مصر ، وكما فعل ابن دقيق العيد في عصر المماليك . بل أن قضاة المسلمين استخدمو الكتاب النصارى وانصفووا أهل الذمة في حكمائهم . وكان حكام مصر الإسلامية يتخدون أطباءهم من المسيحيين واليهود ، كما اتخد الكثير منهم مستشاريهم وكانت مسرارهم من أهل الذمة .

ولم يتوان حكام مصر الإسلامية في الالتجاء إلى العنف ضد المسلمين إذا بدرت بادرة ظلم أو تعصب تجاه أهل الذمة . ففي حوادث سنة ٧٥٥ هـ / ١٢٥٤ م نودى في القاهرة ومصر إلا يتعرض أحد لليهود والنصارى<sup>(١)</sup> .

(١) المقريزى : السلوك ج ٢ قسم ٢ من ٩٢٤ - ٩٢٥ .

ولاحظنا بصفة عامة حكمة أولياء الأمور وكراه عامة المسلمين وأهل الذمة لأعمال العنف . وفي شعبان سنة ٧٩٣ هـ / ١٢٩١ م قبض السلطان الظاهر بررقوق على الأمير « ناصر الدين بن أقبغا ١ ص » شاد الدواوين وضربه وصادره بسبب شكوى نصارى الشوبك من اضطهاده لهم وابتزازه اياهم<sup>(٢)</sup> .

كذلك حدث في سنة ٧٩٧ هـ / ١٢٩٥ م أن أمر السلطان بررقوق بضرب القاضي المالكي نائب قاضي القضاة اقتصاصا منه بسبب شكوى أحد النصارى ضده<sup>(٣)</sup> .

وأظهر الأقباط وعامة أهل الذمة في مصر الإسلامية ارتياحهم للحكومة الإسلامية ، ولم يقتصر هذا الشعور على السنوات الأولى بعد فتح العرب لمصر وإنما نلاحظ ذلك في مناسبات مختلفة ، كما نقرأ الكثير عن مدى تقدير أهل الذمة في مصر الإسلامية لأولى الأمر ، فضلا عن أخوتهم الصادقة للمصريين المسلمين . وقيل في مناسبة زيارة الخليفة المأمون العباسى لمصر في أوائل القرن الثالث الهجرى ( التاسع الميلادى ) أن سيدة قبطية أصرت على استضافة الخليفة في ضياعتها هو وحاشيته وقاده وعساكره ، وكانت دهشة الخليفة عظيمة لف्रط كرم تلك السيدة ومظاهر ثرائها وكان ردها إن ما رأه الخليفة هو من خيرات الأرض الزراعية ومن عدل أمير المؤمنين<sup>(٤)</sup> . كذلك تتضح العلاقات الطيبة بين المصريين المسلمين والمصريين الذميين ، من كتابات ساويروس مؤرخ الكنيسة المصرية ومن كتابات سائر المؤرخين المصريين مسلمين وغير مسلمين .

(٢) ابن الفرات : تاريخ الدول ج ٩ ص ٢٦٠ .

(٣) المقريزى : السلوك ج ٣ قسم ٢ ص ٨٣٠ ، وابن الفرات : تاريخ الدول والملوك ج ٩ ص ٤٠٢ .

(٤) المقريزى : الخطط ج ١ ص ٨١ .

ونعرف مثلا انه حين مرض احمد بن طولون - مؤسس الدولة الطولونية في مصر - مرضه الأخير ، خرج المصريون مع نسائهم وأولادهم يدعون له بالشفاء فخرج المسلمون والسيحيون والميهود<sup>(٥)</sup> . ولعل أبلغ دليل على أن أهل الذمة المصريين لم يعتبروا أنفسهم مواطنين من الدرجة الثانية بل تكاثروا دائمًا مع المسلمين المصريين في أوقات السراء والضراء ، وحين جاءت الحملات الصليبية إلى الشرق وإلى مصر أظهروا تعصباً شديداً لوطنهما مصر ، ولم ينخدعوا بدعوى الصليبيين من أنهم أبناء دين واحد ، ولم يرحبوا بالصليبيين أو يساعدوهم كما فعلالأرمن واللبنانيون والسوريون والروم . وفي دراستنا لأحكام أهل الذمة في مصر الإسلامية لم نعثر على ما يدعوه بعض المستشرقين من أن الذميين كانوا يدفعون ضرائب أكثر مما كان يدفع المسلمون . فالذمي كان يدفع الجزية في حين كان يدفع المسلم ضريبة الزكاة ، وفيما عدا ذلك كان المصريون جميعاً يخضعون لضريبة واحدة . بل إن عمل الأقباط في الادارة المالية كان يمكنهم من الثراء الواسع ومن التخلص من بعض الضرائب . وفي هذه المناسبة نذكر أن السلطان الناصر محمد بن قلاوون أبطل مkses ساحل الغلة<sup>(٦)</sup> .

وكانت هذه الضريبة عظيمة الإيراد تسبب أذى كثيراً للناس ،

(٥) انظر : Zaky M. Hassan : Les Tulundies, PP. 216 — 222. (Paris 1933).

سيدة كاشف : احمد بن طولون ص ٢١٣ - ٢١٩ ، ٢٦٨ ( أعلام انعرب رقم ٤٨ القاهرة ١٩٦٥ م ) .

(٦) هي الضريبة التي تفرض على الفلاح المجلوبة إلى مينائي القاهرة والفسطاط .

وحاول الأقباط عيناً أعادتها<sup>(٧)</sup> ، وذكر المقريزى أن الأمير يلغا الساطى الاستادار أخبره أن المكوس أيام وزارته « بضعا وسبعين ألف درهم يومياً لم يكن ينفق منها شيء في مصالح الدولة . . . إنما هي منافع للقبط دون غيرهم »<sup>(٨)</sup> .

وقد رأينا أهل الذمة في مصر يمتلكون الضياعات الكبيرة التي عرفت في الأوراق البردية العربية باسم الـوسيـات أو الوسيـات<sup>(٩)</sup> فضلاً عن الملكيات المتوسطة والصغيرة . . . كذلك جنى أهل الذمة الأموال الطائلة من التجارة ، وأثبتت وثائق الجنـيزـة أن التجار اليهود شاركوا في تجارة الكـارـم طوال عهد الفاطمـيين جـنبـاً إلى جـنبـ مع المسلمين<sup>(١٠)</sup> . . . وكان عدد كبير من اليهود ثروات طائلة من تجارة الكـارـم مثل بنـو سـهـل<sup>(١١)</sup> .

وقد رأينا من دراستنا لأحكام أهل الذمة في مصر الإسلامية أنهم لم يكونوا طبقة في المجتمع المصري وإنما كانوا في قلب وشرايين الجسم المصري ، ففي كل طبقة من طبقات المجتمع المصري

(٧) المقريزى : الخطط ج ١ ص ٨٧ - ٨٨ ، أبو المحاسن : النجوم الراهـة ج ٩ ص ٤٣ - ٤٤ .

(٨) المقريزى : الخطط ج ١ ص ١٠٦ .

(٩) عرفت الملكيات الكبيرة من الأرض في العصر الرومانى في مصر باسم أرض الوسيـة *Gê ousiaké* وظل هذا الاسم الاصطلاحى مستعملاً في العصر العربى كما ورد في أوراق البردى العربية التي نشرها الاستاذ أدولف جرومـان .

Goitein : New Lights on the beginning of the  
Karimi Merchants PP. 175 — 185 JRAS T. II. 1958).

Goitein : Jews and Arabs. P. 115.

(١٢)

كان فيها المسلمون وأهل الذمة ، فكان هناك الموظفون والفنانون والصناع والتجار والمزارعون وأصحاب الأراضي الزراعية والعلماء والاطباء والشعراء والأدباء والمؤرخون وسائر المثقفين كما كان فيهم أصحاب المهن ، وذوو الحاجة من فقراء الشعب ، والغوغاء .

وقد اشتراك المسلمين وأهل الذمة في مصر الإسلامية في الأعياد الدينية والقومية . ولم يختلف أهل الذمة عن المسلمين في مصر الإسلامية في العادات والتقاليد ، ولم ينعزل أهل الذمة عن المسلمين في أحياه خاصة أو في مدن خاصة في مصر . ولم نستطع في كثير من الأوراق البردية أن نتبين ديانة المصريين لأن معظم المصريين بعد الفتح العربي مسلمين كانوا أو أقباطاً احتفظوا بأسمائهم القبطية أو المصرية القديمة . كما أنه منذ القرن الثالث الهجري (التاسع الميلادي ) نرى القوم يتعاملون في عقود البيع والشراء والديوان والميراث والهبة حسب الشريعة الإسلامية ، ونرى ذلك ينص عليه في العقود المختلفة . كما أن الأوراق البردية والوثائق التي وصلتنا منذ القرن الثالث الهجري تبدأ بالبسمة بينما كنا نلاحظ قبل ذلك أن بعض الوثائق تبدأ «باسم الأب والابن والروح القدس» . بل إننا نرى من خلال سير الآباء البطاركة لساويرس ، أن البطاركة ورجال الدين أنفسهم بدأوا كتاباتهم بالبسمة (١٢) . وقد لاحظنا أن ساويرس مؤرخ البطاركة يكثر من استعمال الألفاظ والتعبيرات الإسلامية مثل كلمة المؤمنين ويعنى بهم الأرثوذكسيين ، والمصاحف

---

(١٢) ساويرس : سير الآباء البطاركة - المجلد الثالث - الجزء الأول ص ٧ - ٩ (نشر الجمعية القبطية - القاهرة ١٩٦٨ م ٤) . وقد لاحظنا البدء بالبسمة في تعلية من أحد رجال الدين الأقباط للبطرك في سنة ٥٠٦ هـ (١١١٢ م) ، وجاء رد البطرك على التعلية مبتدئاً بالبسمة أيضاً .

ويعني بها المجلدات ، كذلك يطلق لفظ المصطفى على القديسين فيقول مثلاً القديس مرقص الانجيلي المصطفى .

ونستطيع القول إننا اجتهدنا في بحثنا هذا لنوضح الكثير من الأمور الغامضة ، وأن نصحح الكثير مما كان يفهم خطأ ، وان نظهر بوضوح جانباً من جوانب الحضارة الإسلامية المجيدة التي قامت على أساس التسامح الدييني ، ذلك التسامح الذي لم تكن أوروبا تعرفه في العصور الوسطى ، وحتى بعد الثورة الفرنسية في العصر الحديث ، لم يستطع الغرب أن يتحرر من التعصب وضيق الأفق في أحوال مختلفة .



**صدر في هذه السلسلة :**

- ١ - مصطفى كامل في محكمة التاريخ  
د ° عبد العظيم رمضان
- ٢ - على ماهر  
إعداد : رشوان محمود جابر الله
- ٣ - ثورة يوليو والطبقة العاملة  
إعداد : عبد السلام عبد الحليم عامر
- ٤ - التيارات الفكرية في مصر المعاصرة  
د ° محمد نعeman جلال
- ٥ - غارات أوربا على الشواطئ المصرية في العصور الوسطى  
عطية عبد السميم
- ٦ - هؤلاء الرجال من مصر ج ١  
لمعى المطينى
- ٧ - صلاح الدين الأيوبي  
د ° عبد المنعم ماجد
- ٨ - رؤية الجبرتي لأزمة الحياة الفكرية  
د ° على بركات


- ٩ - صفحات مطوية من تاريخ الزعيم مصطفى كامل  
د ٠ محمد أنيس
- ١٠ - توفيق ديبا ملحمة الصحافة المغربية  
د ٠ محمود فوزي
- ١١ - مائة شخصية مصرية وشخصية  
د ٠ شكري القاضي
- ١٢ - هدى شعراوى وعصر التنوير  
د ٠ نبيل راغب
- ١٣ - أكذوبة الاستعمار المصرى للسودان  
د ٠ عبد العظيم رمضان
- ١٤ - مصر في عصر الولاية  
د ٠ سيدة اسماعيل كاشف
- ١٥ - المستشرقون والتاريخ الاسلامي  
د ٠ على حسن الخريوطلى
- ١٦ - فصول من تاريخ حركة الاصلاح الاجتماعى فى مصر  
د ٠ حلمى احمد شلبي
- ١٧ - القضاء الشرعى فى مصر فى العصر العثمانى  
د ٠ محمد نصر فرحت
- ١٨ - الجوارى فى مجتمع القاهرة المملوكية  
د ٠ على السيد محمود
- ١٩ - مصر القديمة وقصة توحيد القطرين  
د ٠ احمد محمود صابون

- ٢٠ - المراسلات السرية بين سعد زغلول وعبد الرحمن فهمي  
د . محمد أنيس
- ٢١ - التصوف في مصر ابان العصر العثماني ج ١  
توفيق الطويل
- ٢٢ - نظرات في تاريخ مصر  
جمال بدوى
- ٢٣ - التصوف في مصر ابان العصر العثماني ج ٢  
توفيق الطويل
- ٢٤ - الصحافة الوقفية  
د . نجوى كامل
- ٢٥ - المجتمع الاسلامي  
ترجمة : د . عبد الرحيم مصطفى
- ٢٦ - تاريخ الفكر التربوي في مصر الحديثة  
د . سعيد اسماعيل على
- ٢٧ - فتح العرب لمصر ج ١  
ترجمة : محمد فريد ابو حديد
- ٢٨ - فتح العرب لمصر ج ٢  
ترجمة : محمد فريد ابو حديد
- ٢٩ - مصر في عهد الاخشيديين  
د . سيدة اسماعيل كاشف
- ٣٠ - الموظفون في مصر  
د . حلمي احمد شلبي

- ٣١ - خمسون شخصية وشخصية  
شكري القاضي
- ٣٢ - هؤلاء الرجال من مصر ج ١  
لمعنى المطينى
- ٣٣ - مصر وقضايا الجنوب الافريقي  
د . خالد الكومى
- ٣٤ - تاريخ العلاقات المصرية المغربية  
د . يونان لمبابي برق
- ٣٥ - اعلام الموسيقى المصرية عبر ١٥٠ سنة  
عبد الحميد توفيق زكي
- ٣٦ - المجتمع الاسلامى والغرب ج ٢  
ترجمة : د . احمد عبد الرحيم مصطفى
- ٣٧ - الشيخ على يوسف  
تأليف : د . سليمان صالح
- ٣٨ - فصول من تاريخ مصر الاقتصادى والاجتماعى فى  
العصر العثمانى  
د . عبد الرحيم عبد الرحمن عبد الرحيم
- ٣٩ - قصة احتلال محمد على لليونان  
د . جميل عبيد
- ٤٠ - الأسلحة الفاسدة ودرها فى حرب ١٩٤٨  
د . عبد المنعم الدسوقي الجمiene
- ٤١ - محمد فريد الموقف والمسألة  
رفعت السعيد

- ٤٢ - تكوين مصر عبر العصور  
محمد شفيق غربال
- ٤٣ - رحلة في عقول مصرية  
ابراهيم عبد العزيز
- ٤٤ - الأوقاف والحياة الاقتصادية في مصر في العصر العثماني  
د . محمد عفيفي
- ٤٥ - الحروب الصليبية ج ١  
تأليف : وليم الصورى  
ترجمة : أ . د . حسن حبشي
- ٤٦ - تاريخ العلاقات المصرية الأمريكية ١٩٣٩ : ١٩٥٧  
تأليف : د . عبد الرؤوف أحمد عمرو
- ٤٧ - تاريخ القضاء المصري الحديث  
تأليف : أ . د لطيفة محمد سالم
- ٤٨ - الفلاح المصري  
تأليف : د . زبيدة عطا
- ٤٩ - العلاقات المصرية الاسرائيلية  
تأليف : أ . د . عبد العظيم رمضان
- ٥٠ - الصحافة المصرية والقضايا الوطنية  
تأليف : د . سهير اسكندر
- ٥١ - تاريخ المدارس في مصر الإسلامية  
إعداد : د . عبد العظيم رمضان

- ٥٢ - مصر في كتابات الرحالة والقناصل الفرنسيين في القرن الثامن عشر  
تأليف : د . الهام محمد على ذهنى
- ٥٣ - أربعة مؤرخين وأربعة مؤلفات من دولة الماليك  
د . محمد كمال الدين عز الدين على
- ٥٤ - الأقباط في مصر في العصر العثماني  
تأليف الدكتور محمد عفيفي
- ٥٥ - الحروب الصليبية ج ٢  
ترجمة وتحقيق د . حسن حبشي
- ٥٦ - المجتمع الريفي في عصر محمد على  
د . حلمي أحمد شلبي
- ٥٧ - مصر الإسلامية وأهل الذمة  
د . سيدة اسماعيل كاشف



# الفهرس

## الصفحة

تقديم د .	عبد العظيم رمضان	٥
مقدمة		٧
أحكام أهل الذمة في مصر الإسلامية		٩
عمر بن الخطاب والشروط العمرية		٣٩
بيانات ومذاهب أهل الذمة في مصر الإسلامية		٥١
الجزية في مصر الإسلامية		٥٩
حكام مصر الإسلامية ورؤسائے أهل الذمة		١٠١
المواريث والهبة		١٢٥
خاتمة		١٦٣
صدر في هذه السلسلة		١٧٣

رقم الایداع ٩٢٥٣/١٩٩٢

---

الترقيم الدولي 9 — 3184 — 01 — I.S.B.N. 977



---

مطابع الهيئة المصرية العامة للطباعة

يتناول الكتاب بالبحث معنى اصطلاح أهل الذمة ويتحدث عن التشريع الإسلامي لأهل الذمة الأقباط واليهود والعهد النبوى لرهبان شبه جزيرة سيناء والأمن الإسلامي للبطرك بنيامين ، كما يتحدث عن الرهبان والأديرة ، وعهد عمر أو الشروط العمرية وديانات ومذاهب أهل الذمة كما يتناول بالبحث حكم الجزية في مصر الإسلامية حتى إلغائها في عهد محمد سعيد باشا عام ١٨٥٥ وأوضاع الرهبان ، وأهل الذمة في مصر من واقع المراسيم ووثائق دير سلفت كاترين ، والأوراق البردية ، وعلاقة حكام مصر الإسلامية برؤساء الأقباط واليهود ، وعداء الأقباط للصلبيين .

تناول الكتاب أيضا النظام القضائى لأهل الذمة والمواريث والهبة والأوقاف والاحكام المدنية الخاصة بالوظائف العامة والملابس ودواب الركوب وبناء الكنائس .

وبذلك يغطي الكتاب جانبا هاما من جوانب الحياة الاجتماعية في مصر الإسلامية ويستحق بالتالى أن يحتل مكانا مرموقا في المكتبة العربية وتاريخ المصريين .